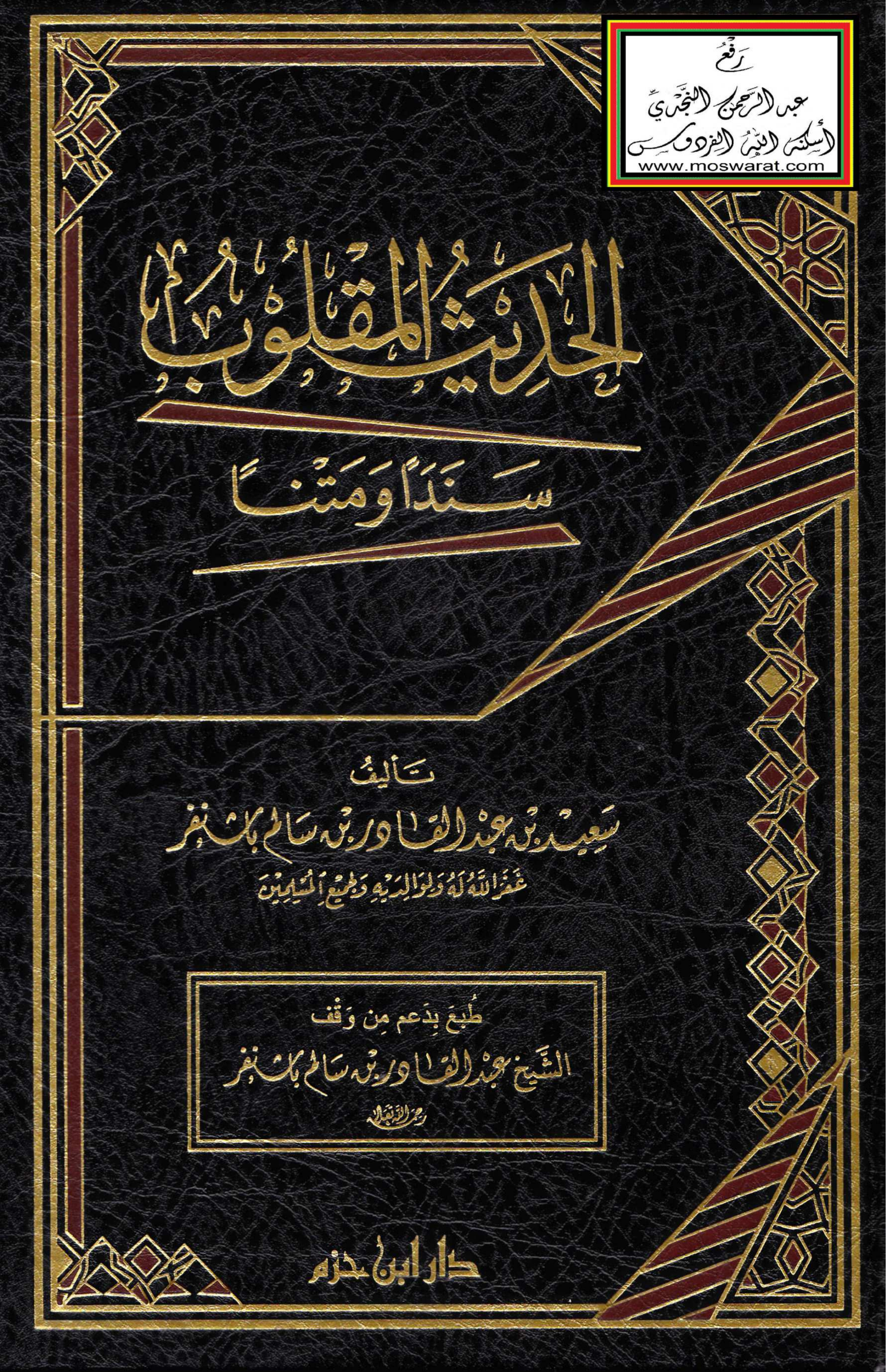

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
الحديث المقلوب
سندا ومتنا
تأليف
سعيد بن عبد القادر بن سالم باشنفر
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين
طبع بدعم من وقف
الشيخ عبد القادر بن سالم باشنفر
دار ابن حزم


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



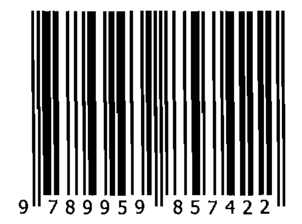
الحديث المقلوب

سنداً ومتناً

تأليف
سعيد بن عبد القادر بن سالم باشنفر
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

دار ابن حزم

الطَّبْعَة الأولى
١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م



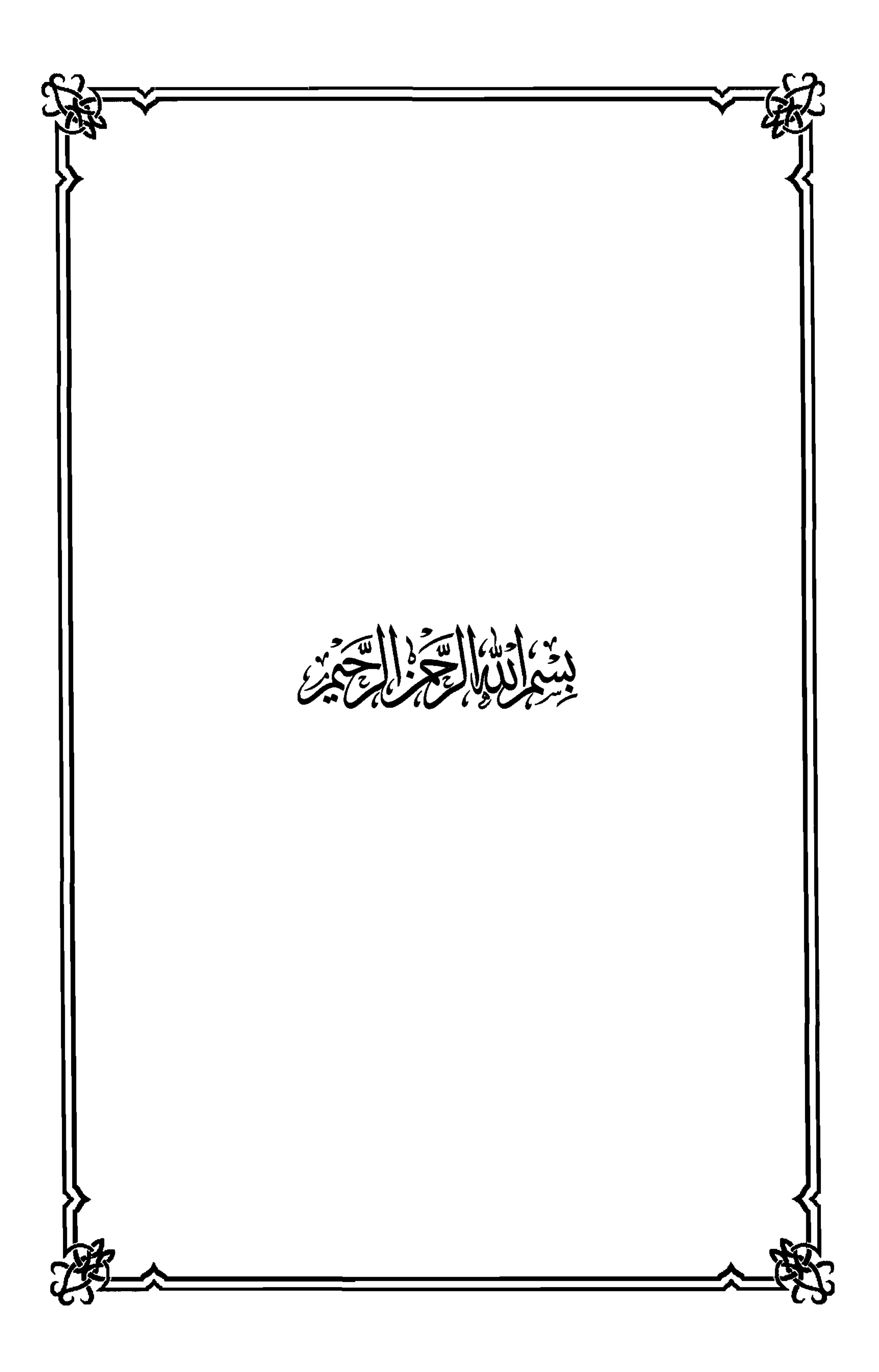
ISBN: 978-9959-857-42-2

دار ابن حزم
بيروت – لبنان – ص.ب : 14/6366
هاتف وفاكس : 701974 – 300227 (009611)
البريد الإلكتروني : ibnhazim@cyberia.net.lb
الموقع الإلكتروني : www.daribnhazm.com

هذا الكتاب يسد فراغاً في المكتبة الإسلامية، إذ لم يكتب في هذا الموضوع من السابقين إلا ثلاثة من أهل الحديث وهي في عداد المفقود من التراث، اثنان منها في الأسماء (الأسانيد)، وثالثها في المتن منظومة في أبيات.

فجاء هذا الكتاب مشتملاً على المقلوب في الأسانيد والمتون مضيفاً إضافة هامة ومفيدة لطلاب العلم عامة والحديث خاصة.

الناشر


بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد للَّه، نحمده ونستعينه ونستغفره، أحمده حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأستغفره لما أزلفتُ وأخرتُ وأعلنتُ وأسررتُ استغفار عبدٍ مذنب مقرٍّ معترفٍ بذنوبه وغفلته.

وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى اللَّه عليه وعلى آله وأصحابه، والذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن علم الحديث من أجل العلوم وأشرفها، والبحث فيه وبذل الوقت والجهد في تحصيله من أفضل الأعمال عند اللَّه تعالى، فهو المفسِّر للقرآن، والمبيِّن له، قال اللَّه تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وهو الدليل المبين لأحكام الدين وشرائعه.

ومن علوم الحديث التي لم تأخذ حقَّها في التصنيف (الحديث المقلوب)[١].

---

(١) حتى إن أبا عبد اللَّه الحاكم (ت٤٠٥) لم يذكره في كتابه «معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه»، مع أنه ذكر فيه اثنين وخمسين نوعًا من علوم الحديث.

ولما فرغت من تصنيف كتابي «أوهام المحدثين الثقات»[١]، وجدت فيه اثنين وخمسين حديثًا[٢] تصلح أن تكون بدايةً لهذا التصنيف، وكلها في المتن المقلوب أو المعكوس.

فاخترت منها ثلاثة وثلاثين حديثًا، وأعرضت عن الباقي (تسعة عشر)[٣]، ثم اجتهدت في البحث في كتب الحديث والعلل والشروح وعلوم الحديث وغيرها، باستعمال الحاسوب، مستخدمًا ألفاظ القلب (المقلوب، مقلوبًا، فيه قلب، قلبه، عكسه، عكس ذلك، معكوسًا، بالعكس، قدَّم فيه وأخر، أخر فيه وقدم، فيه تقديم وتأخير... ونحو ذلك)، فكان حصيلة هذا كله: (اثنين وثمانين حديثًا)، وهي على أقسام:

القسم الأول:

ما كان القلب فيه تامًّا؛ كجعل الفاعل مفعولًا، والسائل مسؤولًا، ونحو ذلك، ومن أمثلته: (أنَّ أبا هريرة سأل النبي ﷺ أن يقسم له من غنائم خيبر، فقال أبان بن سعيد: لا تقسم له، والصحيح عكسه: أن أبان هو الذي سأل فقال أبو هريرة: يا رسول اللَّه لا تقسم له)، وما جاء في حديث آخر: (أن

(١) طبع في دار ابن حزم، بيروت، في أحد عشر مجلدًا.

(٢) «أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ٢٨١-٢٨٤)، فهرس الأحاديث التي عكس معناها أو لفظها.

(٣) مثل قوله: (خفض صوته بآمين)، والصحيح: (مد صوته)، و(أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فلم تحسب عليه)، والصحيح: (حسبت عليه تطليقة)، وقوله: (ولم يسجد سجدتي السهو)، والصحيح: (أنه سجدها)، وقوله: (أهدى للنبي ﷺ جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير)، والصحيح: (قبل أن ينهى عن الحرير)، ونحوها، لم أرها من المقلوب الذي اعتمدته في هذا التصنيف، واللَّه أعلم.

المشتري هو النبي ﷺ والبائع العداء بن خالد)، والصحيح عكسه، و(أن ابن عباس كان يستلم الأركان كلها في الطواف فأنكر عليه معاوية) والصحيح عكسه: أن معاوية هو المستلم، والمنكِر هو ابن عباس، ونحو ذلك، وعدد أحاديث ثلاثة وعشرون حديثًا.

القسم الثاني:

ما كان القلب فيه نحو الأول؛ كجعل الأول آخرًا، واليمين يسارًا، والأعلى أسفل، والمستقبِل مستدبرًا، ونحو ذلك، لكن ليس فيه قلب لحال الشخص كما في القسم الأول، ومن أمثلته: ما جاء في حديث (أن النبي ﷺ دخل من أسفل مكة وخرج من أعلاها)، والصحيح عكسه، و(أن النبي ﷺ بدأ بأيمان اليهود) في حديث القسامة، والصحيح: أنه بدأ بأيمان الأنصار، وقوله في قضاء الحاجة: (مستقبل القبلة مستدبر الشام)، والصحيح عكسه، وقوله: (المكيال مكيال أهل مكة، والميزان ميزان أهل المدينة)، والصحيح عكسه، فأهل المدينة أهل زرع كانوا يستعملون المكيال، ونحو ذلك، وعدد أحاديثه (خمسون حديثًا).

القسم الثالث:

ما كان القلب فيه في كلمة أو نحوها، وهو دون القسمين السابقين، مثل قوله: (يقولون من خير قول البرية)، والصحيح: (يقولون من قول خير البرية)، وقوله: (هنية غير أذنه)، والصحيح: (غير هنية في أذنه)، ونحو ذلك، وفيه (ستة أحاديث).

هذا فيما يخص القلب في المتن، وهو مقصودنا في هذا التصنيف المبارك، أما ما يخص القلب في الإسناد، فسيأتي الكلام عليه.

تعريف الحديث المقلوب لغةً واصطلاحًا:

المقلوب لغةً: اسم مفعول من قَلَب، وهو في اللغة: المحوَّل والمصروف عن وجهه الصحيح.

واصطلاحًا: هو الحديث الذي وقع تغيير في متنه أو سنده بإبدال، أو تقديم، أو تأخير، سهوًا أو عمدًا(١).

ولتوضيح ذلك بما جاء في هذا التصنيف كما يلي:

أولًا: مقلوب السند، وله صور:

الصورة الأولى: إبدال اسم الراوي بأبيه وهو هو:

وهذا هو القسم الأول، وذكرت فيه ثلاثة وسبعين اسمًا انقلبت على رواتها، أولها: (خالد بن مالك) انقلب إلى (مالك بن خالد)، وآخرها: (سعد بن إسحاق) انقلب إلى (إسحاق بن سعد).

الصورة الثانية: إبدال اسم الراوي باسم مشابه وهو هو:

وهذا هو القسم الثاني، وذكرت فيه ثلاثة وسبعين اسمًا، أولاها: (زياد بن الجراح)، قلبه بعضهم إلى: (زياد بن أبي مريم)، وآخرها: (ربيعة بن دراج)، قلبه بعضهم إلى (حزام بن دراج).

الصورة الثالثة: إبدال اسم الراوي براوٍ آخر لتشابه بينهما، وهما مختلفان:

---

(١) ومن المقلوب: أن يوصف الشيء بضد صفته للتطير والتفاؤل، كقولهم للديغ: سليم، تطيرًا من السقم، وتفاؤلًا بالسلامة، وللفلاة: مفازة؛ أي: منجاة، وهي مهلكة، وللأعمى: بصير، وقافلة: للمسافرين، تفاؤلًا برجوعهم.

وهذا هو القسم الثالث، وذكرت فيه اثنين وخمسين اسمًا، أولها: (معاذ بن رفاعة) قلبه بعضهم إلى (عباية بن رفاعة)، وآخرها: (موسى بن مسلم) قلبه بعضهم إلى (صالح بن مسلم)، وهما مختلفان.

الصورة الرابعة: قلب الرواة، فيجعل التلميذ شيخًا والشيخ تلميذًا:

وهذا هو القسم الرابع، وأشرت فيه إلى ثمانية أحاديث، أولها حديث يرويه (عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام)، فقلبه بعضهم فقال: (مسلم بن سلام عن عيسى بن حطان)، وآخرها حديث رواه (شريك، عن فروة بن نوفل)، فقلبه بعضهم فقال: (فروة بن نوفل عن شريك).

وهناك صورتان أخريان من مقلوب السند لم أُوردهما في هذا التصنيف:

أولاهما: أن يكون الحديث مشهورًا عن (سالم عن ابن عمر)، فيجعله بعضهم عن (نافع عن ابن عمر)، إما سهوًا فيحتمل أن يكون من باب القلب، أو عمدًا للإغراب[1]، أو غيره، فيكون من باب الموضوع.

ثانيهما: جعل إسناد حديث على متن حديث آخر، إما سهوًا فيكون من باب القلب[2]، أو عمدًا من باب الإغراب، فيكون من باب الموضوع، أو من

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٩١).

(٢) مثاله حديث (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني) رواه جرير بن حازم عن ثابت عن أنس، وهذا المتن إنما هو محفوظ من رواية يحيى بن أبي كثير، عن عبد اللَّه بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، وعلة وهمه كما ذكره حماد بن زيد: أن حجاجًا الصواف حدث به في مجلس ثابت البناني، فوهم جرير فظن أن ثابتًا حدثه عن أنس. انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ٤١٣-٤١٥).

باب الاختبار[١]، فكرهه بعض أهل العلم، وأجازه بعضهم.

وقد جاء القلب في كلام الأئمة المتقدمين منهم: الإمام مسلم بن الحجاج رَحِمَهُ اللَّهُ **(ت٢٦١)، حيث قال:**

«اعلم أرشدك اللَّه أن الذي يدور به معرفة الخطأ إذا هم اختلفوا فيه من جهتين:

إحداهما: أن ينقل الناقل حديثًا بإسناد فينسب رجلًا مشهورًا بنسب إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم. . . .

والجهة الأخرى: أن يروي نفرٌ من حفاظ الناس حديثًا عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد، مجمعون على روايته في الإسناد والمتن لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه أحد سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالف في الإسناد أو يقلب المتن»[٢].

وكذلك جاء في كلام ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ **(ت٣١١هـ)** كما سيأتي[٣].

---

(١) كما حصل للإمام البخاري عند قدومه بغداد، فاجتمع قبل مجلسه قوم من أصحاب الحديث وعمدوا إلى مئة حديث، فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتنٍ آخر، ثم حضروا مجلسه وألقوها عليه، فلما فرغوا من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة، التفت إليهم، فردَّ كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، فأذعنوا له بالفضل.

ومن كان يفعل ذلك بقصد الامتحان واختبار حفظ الراوي: شعبة، وقصة اختبار يحيى بن معين لأبي نعيم مشهورة.

(٢) «التمييز» (ص١٦٩-١٧٢).

(٣) انظر: (ص٧٢).

وتتابع أئمة الحديث والجرح والتعديل ومن بعدهم في ذكر القلب، وأكثر كلامهم في القلب المتعلق بالسند إذ هو الأكثر، وسأذكر هنا بعض تعريفاتهم وتقسيماتهم للحديث المقلوب.

قال ابن الصلاح (ت٦٤٣) رَحِمَهُ اللَّهُ:

«هو نحو حديث مشهور عن سالم جُعل عن نافع ليصير بذلك غريبًا مرغوبًا فيه»[١]، وتابعه على هذا التعريف جماعة ممن تعرضوا لكتابه أو نظموه منهم: النووي (ت٧٦٧)، وابن جماعة (ت٧٣٣)، وابن كثير (ت٧٧٤)، وأبو الفضل العراقي (ت٨٠٦)، والقزويني (ت٧٥٠»)[٢].

وقال الزركشي معلقًا على قول ابن الصلاح:

«وهذا التعريف غير وافٍ بحقيقة المقلوب، وإنما هو تفسير لنوع منه، وحقيقته: جعل إسناد لمتن آخر، وتغيير إسناد بإسناد»[٣].

وقال ابن دقيق العيد (ت٧٠٢):

«هو أن يكون الحديث معروفًا برواية رجل معين، فيروى عن غيره طلبًا للإغراب، وتنفيقًا لسوق تلك الرواية»[٤].

وقال الذهبي (ت٧٤٨): «هو ما رواه الشيخ بإسناد لم يكن كذلك، فينقلب عليه وينط من إسناد حديث إلى متن آخر بعده، أو ينقلب عليه اسم

---

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٩١).

(٢) انظر: «التقريب» للنووي (١/ ٤٧)، «المنهل اللطيف» (ص٥٣)، «الباعث الحثيث» (ص٨٧)، «ألفية العراقي» (١/ ١١٥-١١٦)، «مشيخة القزويني» (ص١١١).

(٣) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٢/ ٢٩٥).

(٤) «الاقتراح» (ص٢٣٦).

لراوٍ مثل (مرة بن كعب) بـ(كعب بن مرة)، و(سعد بن سنان) بـ(سنان بن سعد)، فمن فعل ذلك خطأً فقريب، ومن تعمد ذلك وركَّب متنًا على إسناد ليس له فهو سارق للحديث»[١].

وقال ابن الملقن: «إسناد الحديث إلى غير راويه»[٢].

وقال ابن حجر (ت٨٥٢): «حقيقة إبدال من يعرف برواية غيره فيدخل فيه إبدال راوٍ أو أكثر في الإسناد كله، وقد يقع ذلك عمدًا، إما لقصد الإغراب، أو لقصد الامتحان، وقد يقع وهمًا، فأقسامه ثلاثة، وهي كلها في الإسناد، وقد يقع نظيرها في المتن، وقد يقع فيهما جميعًا»[٣].

ثم قال: «وأما ما وقع منه القلب على سبيل الوهم فجماعة، يوجد بيان ما وقع لهم من ذلك في الكتب المصنفة في العلل»[٤].

وقد نظمه بعضهم منهم الحافظ العراقي رَحِمَهُ اللَّهُ فقال:

وَقَسَّمُوا المَقْلُوْبَ قِسْمَيْنِ إلى: ... مَا كَانَ مَشْهُورًا بِراوٍ أُبْدِلا
بِواحِدٍ نَظِيْرُهُ، كَيْ يَرْغَبَا ... فِيهِ، لِلاغْرَابِ إذا مَا اسْتُغْرِبَا
وَمِنْهُ قَلْبُ سَنَدٍ لِمَتْنِ ... نَحْوُ: امْتِحَانِهِمْ إمَامَ الفَنِّ
في مائَةٍ لَمَّا أَتَى بَغْدَادَا ... فَرَدَّهَا، وَجَوَّدَ الإسْنَادَا
وَقَلْبُ مَا لَمْ يَقْصِدِ الرُّوَاةُ ... نَحْوُ: (إذَا أُقِيْمَتِ الصَّلَاةُ)
حَدَّثَهُ في مَجْلِسِ البُنَانِي ... حَجَّاجٌ، اعْنِي: ابْنَ أبي عُثْمَانِ

(١) «الموقظة» (ص٦٠).
(٢) «التذكرة في علوم الحديث» (ص١٨).
(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/ ٣٢٢).
(٤) المصدر السابق (٢/ ٣٢٢-٣٢٩).

فَظَنَّهُ عَنْ ثَابِتٍ جَرِيْرُ ، بَيَّنَهُ حَمَّادُ الضَّرِيْرُ[١].

مما تقدم من تعريف ابن الصلاح ومن تابعه أنهم اقتصروا على القلب في الإسناد، وما ذاك إلا لأنه الغالب والأكثر من صور القلب.

قال السخاوي (ت٩٠٢هـ):

«وقسموا المقلوب السندي خاصة، لكونه الأكثر كاقتصارهم في الموضوع على المتني لكونه الأهم»[٢].

وقال الأجهوري (ت١١٩٤هـ):

«وهذا التعريف يخص القلب في السند، واقتصر عليه في التعريف لكثرته في السند وقلته في المتن»[٣].

وقال اللكنوي (ت١٣٠٤هـ):

«ومقلوب السند أكثر وقوعًا بالنسبة إلى مقلوب المتن، ولذا سكت عن ذكر مقلوب المتن كثير من المصنفين في هذا الفن، كما أنهم اقتصروا في بحث الموضوع على المختلف متنًا لكثرة وقوعه مع أنه قد يكون الحديث صحيحًا، والسند موضوعًا»[٤].

---

(١) «ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة في علوم الحديث» (ص١١٥)، وهذا المثال الذي ضربه في قلب المتن، تقدم ذكره، لم أورده وأمثاله في الحديث المقلوب في كتابي هذا، وموجود نحوه في كتابي «أوهام المحدثين»، انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ٤١٣-٤١٥).

(٢) «فتح المغيث» (١/ ٣١٩).

(٣) «حواشي الأجهوري على شرح الزرقاني للبيقونية» (ص٦٤-٦٥).

(٤) «ظفر الأماني» (ص٤٠٥).

فوائد معرفة الحديث المقلوب:

لمعرفة الحديث المقلوب فوائد كثيرة منها:

١ - قد يوهم القلب تعدد الأشخاص، وهو إنما واحد انقلب اسمه:

كما توهم غير واحد من أهل العلم أن (زياد بن الجراح) هو غير (زياد بن أبي مريم)، ومنشأ ذلك: أن عبد الكريم بن مالك الجزري روى حديثًا عن زياد، قال فيه بعض الرواة: ابن الجراح، وقال آخرون: ابن أبي مريم، قال الخطيب: «فكان هذا طريقًا إلى الشبهة في الظن بأنهما واحد»[١].

وروى سماك بن حرب عن (جعفر بن أبي ثور) حديثًا، وكذا رواه جماعة، ورواه شعبة عن سماك فقال: (أبو ثور بن عكرمة)، قال ابن حبان رحمه الله: «(جعفر بن أبي ثور) هو (أبو ثور بن عكرمة)، فمن لم يُحْكِم صناعة الحديث توهم أنهما رجلان مجهولان، فتفهموا رحمكم الله»[٢].

ومن ذلك: (محمد بن أبي حميد) لقبه: حماد، فظن بعض أهل العلم أنهما أخوان[٣]، وقد ذكر أحمد بن صالح المصري[٤]، والترمذي[٥]، وأبو داود[٦]، والعقيلي[٧]، أنهما شخص واحد.

---

(١) انظر كتابي: «أوهام المحدثين الثقات» (٢/ ١٤٧-١٥٢).

(٢) «صحيح ابن حبان» (٣/ ٤٠٨)، «أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٤٦-٢٥٠).

(٣) قال ابن معين: حماد بن أبي حميد ليس بشيء، وأخوه محمد بن أبي حميد ليس بشيء، مدنيان. «سؤالات ابن الجنيد» (ص٤٧٧) رقم (٨٣٦).

(٤) «ثقات ابن شاهين» (ص٢٩١-٢٩٢).

(٥) ح (٤٨٩، ٢١٥١، ٣٥٦١).

(٦) «تهذيب الكمال» ترجمة (٥٧٥٨).

(٧) «ضعفاء العقيلي» (٤/ ٦١).

قال أحمد بن صالح: (محمد بن أبي حميد ثقة لا شك فيه حسن الحديث، روى عنه أهل المدينة يقولون: حماد، وغيرهم يقولون: محمد بن أبي حميد، ولقد قال رجل: حماد ومحمد أخوان، ضعيفان...).

أما توثيق أحمد بن صالح لمحمد بن أبي حميد ففيه نظر، فقد قال أحمد بن حنبل: أحاديثه مناكير، وقال ابن معين: ضعيف ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث[١].

وقد أوردت في هذا الكتاب (مائة واثنين وعشرين) شخصًا وقع قلبٌ في اسم الراوي وهو هو، فمن لم يتنبه ظن أنهما شخصان[٢].

٢- أن يظن أن في هذا الحديث فائدة، إذ القلب يفيد إسنادًا جديدًا لحديث فيفرح صاحبه به ثم يكتشف أنه مقلوب.

قال شعبة رَحِمَهُ اللهُ: أفادني ابن أبي ليلى أحاديث، فإذا هي مقلوبة[٣].

أو يظن أن في هذا الحديث متابعة، وإنما انقلب اسم الراوي.

قال ابن حجر: «أدى الإخلال به (أي: معرفة المقلوب) إلى عدِّ الحديث الواحد أحاديث إذا وقع القلب في الصحابي، ويوجد ذلك في كلام الترمذي فضلًا عمن دونه حيث قال: وفي الباب عن فلان وفلان، ويكون الواقع أنه حديث واحد اختلف على راويه»[٤].

---

(١) انظر: حاشية «تهذيب الكمال» (٢٥/ ١١٢-١١٦).

(٢) انظر: (ص٣١-٤٥)، وهي بالتفصيل في كتابي «أوهام المحدثين الثقات».

(٣) «التاريخ الكبير» (١/ ١٦٢)، «تهذيب الكمال» (٢٥/ ٦٢٥).

(٤) نقله عنه من كتاب «جلاء القلوب في معرفة المقلوب» السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣٤٤).

٣- ومن فوائده: كشف أن تعدد الطرق للحديث ليس تعددًا، إنما هو طريق واحد انقلب على بعض الرواة، فظن أن له أكثر من طريق.

٤- ومن فوائده: كشف وهم سماع بعض الرواة.

مثال ذلك: روى شعبة عن عمرو بن دينار، عن أبي السوار[١]، قال: سألت ابن عمر عن صوم يوم عرفة فنهاني[٢].

وهذا وهم من شعبة، والصحيح: ما رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبي الثورين[٣] عن ابن عمر.

فأوهم حديث شعبة سماع أبي السوار لعبد اللَّه بن عمر، وراوية عمرو بن دينار عن أبي السوار، وأبو السوار ليس له رواية عن ابن عمر، وليس لعمرو بن دينار رواية عنه[٤].

وجاء في حديث رواه الإمام أحمد من طريق بشير بن سلمان: أن سيار بن الحكم حدَّث عن طارق بن شهاب، واغتر بذلك غير واحد من أهل الحديث، قال الإمام أحمد: الصواب سيار أبو حمزة، وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء.

ولهذا قال الدارقطني: قول البخاري: سيار أبو الحكم سمع من طارق بن شهاب، وهم منه، وممن تابعه، والذي يروي عن طارق هو سيار أبو حمزة،

(١) أبو السوار العنبري المصري، ثقة من الثانية، وهو من رجال الشيخين.
(٢) النسائي في «الكبرى» (٢٨٢٣)، وإسناده على شرط الشيخين.
(٣) محمد بن عبد الرحمن الجمحي، أبو الثورين، مقبول، من الرابعة، روى له ابن ماجه.
(٤) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٠٨-٣١٠).

قال ذلك أحمد ويحيى وغيرهما[١].

وجاء في حديث رواه أبو داود أن (جبير بن نفير) هو تابعي روى عن المستورد بن شداد، وهو لم يرو عنه إلا ما جاء في هذا الحديث، وهو وهم، والصحيح هو (عبد الرحمن بن جبير)، لذا لما ذكر المزي في تهذيبه الرواة عن المستورد ذكر منهم (جبير بن نفير)، وقال: على خلاف فيه[٢].

وجاء في حديث رواية مالك بن الحارث السلمي، عن ابن عمر، (وليس له رواية عن ابن عمر) إنما قلب بعض الرواة (عبد اللَّه بن مالك) إلى (مالك بن الحارث)[٣].

٥- قد يوهم القلب أن لبعض الصحابة حديثين، وهو ليس له إلا حديث واحد.

منها: ما حدث به بعض الرواة عن الشعبي عن (محمد بن صيفي) قال: ذبحت أرنبين بمروة، فأتيت بها النبي ﷺ فأمرني بأكلهما.

والصحيح أنه (محمد بن صفون)، كما رواه جماعة عن الشعبي.

وقد قال ابن عبد البر في ترجمة محمد بن صيفي: لم يرو له غير الشعبي حديث في صوم يوم عاشوراء، وليس له غيره.

وقد ظن بعض أهل العلم أنهما شخص واحد، لكن رجح أبو حاتم وابن عبد البر وابن حجر وغيرهم أنهما اثنان[٤].

---

(١) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٣٤-٣٦).

(٢) المصدر السابق (١١/ ٩٧-١٠١).

(٣) المصدر السابق (٦/ ١٣٨-١٤٠).

(٤) «الاستيعاب» (٣/ ١٣٧١)، و«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ١٧٩-١٨٢).

٦- قد يوهم القلب صحة بعض الأسانيد الضعيفة.

منها: حديث في فضل الجمعة رواه النسائي في المجتبى، وفي إسناده (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم)، وهو ضعيف منكر الحديث، إلا أن بعض الرواة قلبه فجعله (عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) وهو ثقة من رجال الشيخين[١].

وروى الترمذي حديثًا من طريق عقبة بن مكرم، فقلب (حبيب بن أبي حبيب البجلي) وهو مقبول، إلى (حبيب بن أبي ثابت) وهو ثقة جليل من رجال الشيخين، وأشار الترمذي عقب الحديث إلى هذا[٢].

وقلب زهير بن معاوية (صالح بن حيان) وهو ضعيف، إلى (واصل بن حيان) وهو ثقة من رجال الشيخين، فقلب الإسناد الضعيف إلى صحيح[٣].

٧- قد يوهم القلب نسبة أحاديث إلى صحابة لم يقع لهم روايتها:

مثل حديث (لا وضوء إلا من ريح أو سماع) هو من حديث (السائب بن خباب) قلبه بعضهم إلى (السائب بن يزيد)[٤].

وحديث (إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة) من حديث (أوس بن أوس) قلبه بعضهم فجعله من حديث (شداد بن أوس)[٥].

وحديث من مسند (المطلب بن ربيعة) جعله بعضهم (المطلب بن

(١) «أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ١٢٣- ١٢٧).
(٢) «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٣٤٦- ٣٥١).
(٣) المصدر السابق (٦/ ١٢٦-١٢٩).
(٤) المصدر السابق (١١/ ١٣٨-١٤١).
(٥) المصدر السابق (١١/ ١٤٥-١٤٦).

أبي وداعة)[١].

وحديث (إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن) هو من حديث (علي بن طلق اليمامي) قلبه بعضهم إلى (علي بن أبي طالب) رضي الله عنه[٢].

٨- أما إذا كان القلب في المتن فإن في معرفته فوائد كثيرة، منها: قد ينسب القلب الفعل إلى غير فاعله، والقول إلى غير قائله، كما جاء في أحاديث عدة في هذا الكتاب، منها:

- أن أبا هريرة سأل النبي ﷺ أن يقسم له من غنائم خيبر، فقال له أبان: لا تقسم له يا رسول اللّه، فلم يقسم له، والصحيح عكسه، إذ أبان هو الذي سأل وأبو هريرة قال للنبي ﷺ: لا تقسم له[٣].

- **ومنها**: أن المشتري هو النبي ﷺ والبائع العداء بن خالد، والصحيح عكسه[٤]، وأن عياض بن غنم أنكر على حاكم حمص التعذيب في الشمس، والصحيح: أنه هو المُنكر عليه[٥].

- وأن معاوية أنكر على ابن عباس استلام الأركان كلها في الطواف، والصحيح: أن ابن عباس هو المنكر على معاوية[٦].

- وأن قتادة بن النعمان امتنع عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث حتى

---

(١) المصدر السابق (١١/ ١٥٠-١٥٢).

(٢) المصدر السابق (١١/ ١٧٠-١٧٥).

(٣) انظر الحديث رقم (١).

(٤) انظر الحديث رقم (٣).

(٥) انظر الحديث رقم (٩).

(٦) انظر الحديث رقم (١٢).

حدثه أبو سعيد، والصحيح عكسه أن الممتنع أبو سعيد حتى حدثه قتادة. . .[١]، وغير ذلك، وكلها أحاديث صحيحة.

٢- قد يوهم القلب تغيير الترتيب في بعض الأحكام الشرعية أو السنن، منها:

ما جاء في حديث القسامة في البدء بأيمان المدعى عليهم، والصحيح البدء بأيمان المدعين[٢]، وتقديم مسح الكفين على الوجه في التيمم، والصحيح عكسه[٣]، واستقبال القبلة عند قضاء الحاجة، والصحيح عكس ذلك[٤]، وتقديم الركبتين في الانحطاط إلى السجود، والصحيح تقديم اليدين[٥]، وتقديم اليسار على اليمين في الصدقة، والصحيح تقديم اليمين[٦]، وفضل عشر آيات من آخر سورة الكهف، والصحيح من أولها[٧]، وغير ذلك.

كيف يُعرف القلب؟:

١- بجمع طرق الحديث والنظر فيها ومقارنتها، لأن جمع الروايات من حيث اتفاقها واختلافها هو مفتاح بيان الوهم واكتشافه.

قال أيوب السختياني: إذا أردت أن تعرف خطأ معلمك فجالس غيره.

---

(١) انظر الحديث رقم (١٣).
(٢) انظر الحديث رقم (٢٣).
(٣) انظر الحديث رقم (٢٦).
(٤) انظر الحديث رقم (٣٥).
(٥) انظر الحديث رقم (٣٩).
(٦) انظر الحديث رقم (٢٩).
(٧) انظر الحديث رقم (٢٧).

قال عبد اللَّه بن المبارك: إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض. (أي: قارن بين طرقه وألفاظه).

وقال يحيى بن معين: لو لم نكتب الحديث من خمسين وجهًا ما عرفناه.

وقال علي بن المديني: الباب إذا لم تُجمع طرقه لم يتبين خطأه.

وقال الخطيب: السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع طرقه، وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم من الإتقان.

وقال ابن حجر: إنما يظهر أمر [المقلوب] بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض، ومعرفة من يوافق، فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ، فكل مقلوب لا يخرج عن كونه معللًا أو شاذًّا.

وإن من أهم أسباب القلب في الأسانيد: طولها وتشابه الأسماء والألقاب، وإليك هذه القصة لتعلم صعوبة حفظ الأسماء:

«لما قدم أبو الفضل الهمذاني نيسابور تعصبوا له ولقبوه بديع الزمان، فأعجب بنفسه إذ كان يحفظ المائة بيت إذا أُنشدت مرة، وينشدها من آخرها إلى أولها مقلوبة، فأنكر على الناس قولهم: فلان الحافظ في الحديث، ثم قال: وحفظ الحديث مما يُذكر، فسمع به الحاكم ابن البيِّع فوجه إليه بجزء وأجَّل له جمعة في حفظه، فرد إليه الجزء بعد الجمعة، وقال: من يحفظ هذا؟ محمد بن فلان، وجعفر بن فلان، عن فلان، أسامي مختلفة وألفاظ متباينة، فقال له الحاكم: فاعرف نفسك، واعلم أن هذا الحفظ أصعب مما أنت فيه»[1].

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٧٣).

سبب تصنيف الكتاب:

كما سبق، وذكرت أنه بعد فراغي من تصنيف كتاب (أوهام المحدثين الثقات) وجدت عددًا لا بأس به من الأحاديث المقلوبة، التي عُكِسَ لفظها، تصلح أن تكون مادة لهذا الكتاب، خاصة أني لم أجد من الأئمة المتقدمين من أفردها بتصنيف، سوى ثلاثة، وهي في عداد المفقود من التراث، اثنان منها في الأسماء (الأسانيد)، وثالثها في المتن، منظومة في أبيات، وهي كالتالي:

١- «رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب»، للخطيب البغدادي (ت٤٦٣)، وقد أشار إليه في بعض كتبه منها: (الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة)[١]، و(موضح أوهام الجمع والتفريق)[٢]، و(تلخيص المتشابه في الرسم)[٣]، ومن اسم الكتاب يتضح أنه خاص بالأسانيد.

وذكره ابن الصلاح في مقدمته فقال: «النوع السادس والخمسون: (معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب).

قال: مثاله: يزيد بن الأسود، والأسود بن يزيد.

فالأول: يزيد بن الأسود الصحابي الخزاعي، ويزيد بن الأسود الجرشي، أدرك الجاهلية، وأسلم وسكن الشام...

والثاني: الأسود بن يزيد النخعي التابعي الفاضل...

---

(١) «الأسماء المبهمة» (١/ ٩).

(٢) «الموضح» (١/ ٧٨).

(٣) «تلخيص المتشابه» (١/ ٤٨٧).

ومن ذلك: (الوليد بن مسلم)، و(مسلم بن الوليد):

فمن الأول: (الوليد بن مسلم) البصري التابعي، الراوي عن جندب بن عبد اللَّه البجلي، و(الوليد بن مسلم) الدمشقي المشهور صاحب الأوزاعي، روى عنه أحمد بن حنبل والناس.

والثاني: (مسلم بن الوليد بن رباح) المدني، حدث عن أبيه وغيره، روى عنه عبد العزيز الدراوردي وغيره، وذكره البخاري في تاريخه فقلب اسمه ونسبه فقال: (الوليد بن مسلم)، وأخذ ذلك عليه.

وصنف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابًا سماه (رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب)، وهذا الاسم ربما أوقع اختصاصه بما وقع فيه الغلط المذكور في هذا المثال الثاني، وليس ذلك شرطًا فيه، وأكثره ليس كذلك، فما ترجمناه به إذًا أولى، واللَّه أعلم»[١]. اهـ كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

وممن ذكر هذا الكتاب ونسبه إلى الخطيب: ابن الملقن[٢]، والعراقي[٣]، وابن حجر[٤].

٢- لابن البلقيني جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن عمر بن رسلان (ت٨٢٤) جزء مفرد جمع فيه مقلوب المتن ونظمها في أبيات.

قال الحافظ السخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ في كلامه عن قلة الأحاديث المقلوبة متنًا: «وما اعتنى بجمعها، بل ولا الإشارة إليها، إلا أفراد منهم من المتأخرين

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (ص٣٦٨- ٣٦٩).

(٢) «المقنع في علوم الحديث» (٢/ ٦٢٥).

(٣) «ألفية العراقي= شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ٢٧٨).

(٤) «التقييد والإيضاح» (ص٤٢٣)، «نزهة النظر» (ص١١٦) وغيرها.

الجلال بن البلقيني في جزء مفرد، ونظمها في أبيات»[١].

٣- جلاء القلوب في معرفة المقلوب، ويسمى أيضًا: نزهة القلوب في معرفة المبدل والمقلوب[٢]، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢).

قال تلميذه السخاوي: «وأما شيخنا فإنه أفرد من علل الدارقطني[٣] مع زيادات كثيرة ما كان من نمط المثالين اللذين قبله[٤]، سماه (جلاء القلوب في معرفة المقلوب)، وقال: إنه لم يجد من أفرده مع مسيس الحاجة إليه، بحيث أدى الإخلال به إلى عدِّ الحديث الواحد أحاديث إذا وقع القلب في الصحابي...»[٥].

وقال أيضًا في معرض كلامه عن المقلوب: «ومن هذا القسم ما يقع فيه الغلط منه بالتقديم في الأسماء والتأخير، كـ(مرة بن كعب)، فيجعله (كعب بن مرة)، و(مسلم بن الوليد) فيجعله (الوليد بن مسلم)، ونحو ذلك مما أوجبه كون اسم أحدهما اسم أبي الآخر، وقد صنف كل من الخطيب وشيخنا في هذا القسم خاصة»[٦].

مما تقدم نستخلص التالي:

١- أن الأحاديث المقلوبة في المتن قليلة، كما قال السخاوي، وضرب

(١) «فتح المغيث» (١/ ٣٤٥- ٣٤٦).
(٢) «فتح المغيث» (١/ ٣٤٤)، «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (٢/ ٦٨٠).
(٣) يعني: من مقلوب الأسماء.
(٤) وكذلك فعلتُ إذ أفردته من كتابي «أوهام المحدثين الثقات» مع زيادات كثيرة.
(٥) «فتح المغيث» (١/ ٣٤٤).
(٦) المصدر السابق.

لها بعض الأمثلة.

٢- أنه ما اعتنى بجمعها إلا أفراد[١]، وأن أكثرها في الأسماء كما تقدم.

وهذه الكتب المؤلفة في هذا الفن مفقودة، وجاء ذكر بعض ما احتوته في معرض الكلام عن الأحاديث المقلوبة.

ومن بعد زمن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يُعرف من كتب في هذا العلم مع أهميته.

وفي عصرنا هذا جمع الشيخ الدكتور/ محمد بازمول الأحاديث المقلوبة في بحث نشرته جامعة أم القرى، ذكر فيها اثنين وعشرين حديثًا، أجاد فيها وأفاد، وهي كلها في كتابي هذا عدا خمسة أحاديث لا يصح عندي أنها مقلوبة[٢]، ويشبه أن تكون من الزيادات الشاذة، وفاته الكثير من الأحاديث،

---

(١) وهم: الخطيب البغدادي، وابن البلقيني، وابن حجر.

(٢) وهي الأحاديث (١٥، ١٦، ١٧، ٢١، ٢٢).

فالحديث الأول منها: (كان رسول اللَّه ﷺ يركع قبل الجمعة أربعًا)، قال بعض أهل العلم: هو مقلوب، والصحيح (بعد الجمعة أربعًا).

قلت: جاء في الحديث نفسه (وبعد الجمعة أربعًا) فانتفى هذا الادعاء، وهو حديث ضعفه أئمة الحديث، وقال النووي: باطل.

والحديث الثاني والثالث منها: (أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب أذنيه ثم لا يعود)، قوله: (ثم لا يعود) زيادة شاذة، وليست من المقلوب في شيء.

والحديث الرابع: ذكره المؤلف ثم قال: (وادعى بعضهم أنه مقلوب ولا يصح قوله)، وهو كما قال.

والحديث الأخير: (كان النبي ﷺ يصلي بالناس، ورجلٌ يقرأ خلفه، فلما فرغ قال: من ذا يخالجني؟، فنهاهم عن القراءة خلف الإمام) أخرجه الدارقطني، وقوله: (فنهاهم عن القراءة خلف الإمام) زيادة شاذة، والحديث في الصحيح بدونها، ولا أرى أنها من المقلوب.

وكتابي هذا احتوى على أكثر من ثلاثة أضعاف ما ذكره، ولله الحمد والمنة.

حكم الحديث المقلوب:

كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللًا أو شاذًّا، كما قال الحافظ ابن حجر وعده جماعة من أهل العلم من قسم الضعيف.

قال الخطابي: «السقيم على ثلاث طبقات، شرُّها: الموضوع، ثم المقلوب، ثم المجهول»[1].

وقال الزركشي: «ما ضعفه لا لعدم اتصال سبعة أصناف، شرُّها: الموضوع، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المنكر، ثم الشاذ، ثم المعلَّل، ثم المضطرب»[2].

وذكر ابن الصلاح مثالًا للمقلوب وقال: «ويصلح مثالًا للمعلل»[3].

وقال ابن حجر معلقًا: «لا يختص هذا بهذا المثال، بل كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللًا أو شاذًّا»[4].

قلت: ولا يلزم من ذلك ضعف الحديث أو عدم صحته، فهناك جملة من الأحاديث المقلوبة الصحيحة كما سيأتي.

وإليك تفصيل ذلك:

أولًا: إذا كان القلب بقصد الإغراب والتفرد بما ليس عند الرواة الآخرين

---

(١) «مقدمة معالم السنن» (ص٦)، وذكره النووي في «شرح مسلم» (١/ ٢٧).

(٢) «تدريب الراوي» (١/ ٣٤٨)، «اليواقيت والدرر» (٢/ ٣٥-٣٦).

(٣) «معرفة أنواع الحديث» (ص٢٠٩).

(٤) «النكت» (٢/ ٨٧٤).

ليرغب الناس في حديثه؛ فهو إما أن يقع في التدليس أو الكذب، وحديثه في حكم الضعيف أو الموضوع.

وإن كان القلب بغرض اختبار حفظ الشيخ؛ فكرهه جماعة، وأجازه جماعة، وشرطه: أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة.

أما إن كان القلب سهوًا وخطأً؛ فهذا يحتمل، والخطأ لا يسلم منه أحد، فإن كان في الإسناد فله أوجه منها:

١- أن يكون القلب في اسم الراوي وهو هو، كأن يقلب (خالد بن مالك) إلى (مالك بن خالد)، و(عياض بن هلال) إلى (هلال بن عياض).

كما تقدم في القسم الأول والثاني، وذكرت فيه مائة وخمسة وأربعين اسمًا، قلبت، وهم وهم، وهذا لا يقدح في الحديث.

٢- أن يقع القلب في اسم الراوي إلى راوٍ آخر: فإن كانا ثقتين فهو انتقال من ثقة إلى آخر، فلا يؤثر في درجة الحديث إلا بقدر تفاوت إتقان الثقتين، وكذلك إذا كانا ضعيفين.

وإن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيفًا، أو لا بأس به، فهذا يؤثر على درجة الحديث حسب حال كلٍّ منها، وقد يقلب الإسناد الضعيف إلى صحيح أو حسن، والعكس.

وقد ذكرت في القسم الثالث اثنين وخمسين اسمًا، قلبها الثقات إلى اسم آخر مشابه له، كأن يقلب (معاذ بن رفاعة) إلى (عباية بن رفاعة)، و(معدان بن أبي طلحة) إلى (خالد بن معدان).

٣- وإن كان القلب في المتن، فيعتبر اللفظ المقلوب شاذًا أو معلًّا،

ولا يضعف به الحديث، كيف وقد احتوى هذا التصنيف على أكثر من عشرين حديثًا في «الصحيح»[1].

وفي الختام أحمد اللَّه حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا على ما تفضل به من إنعام وإكرام في إتمام هذا البحث، وأسأله أن يتقبله مني وينفع به، إنه جواد كريم، وصلى اللَّه وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد للَّه رب العالمين.

كتبه الفقير إلى عفو ربه
أبو حمزة الشنفري
سعيد بن عبد القادر بن سالم باشنفر
بمدينة جدة في غرة محرم ١٤٣٩هـ

(١) انظر الأحاديث: (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، وغيرها).

أولًا: القلب في الإسناد

ويحتوي على أربعة أقسام



القسم الأول
قلب كامل في اسم الراوي وهو هو

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١	مالك بن خالد الحارثي	خالد بن مالك الحارثي	سفيان الثوري	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ١٥٤-١٥٦)
٢	أوس بن مسروق	مسروق بن أوس	شعبة	«أوهام المخدثين الثقات» (١/ ٢٧٤-٢٧٥)
٣	عبد الرحمن بن علي المعاوي	علي بن عبد الرحمن المعاوي	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٩٥-٢٩٦)
٤	سالم بن رزين	رزين بن سالم	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٠٠-٣٠٣)
٥	عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة	عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن أبي صعصعة	سفيان بن عيينة عبد الرزاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٢-١٦٠-١٦٢) «أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٥٨٧-٥٨٩)
٦	حفص بن عبد اللَّه	عبد اللَّه بن حفص	حماد بن سلمة	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٤٩٣-٤٩٥)
٧	أبو عبد الرحمن عن أبي عبد اللَّه	أبو عبد اللَّه عن أبي عبد الرحمن	ابن جريج	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٦٦٥-٦٦٦)
٨	منظور بن سيار	سيار بن منظور	وكيع	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ١٨٩-١٩٠)
٩	هلال بن عياض	عياض بن هلال	أبان بن يزيد عكرمة بن عمار	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٩-١٢) «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٣٧١-٣٧٣)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٠	سعد بن سنان	سنان بن سعد	الليث بن سعد	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٣١٣-٣١٨)
١١	عبيد اللَّه بن حفص بن أنس	حفص بن عبيد اللَّه بن أنس	محمد بن جعفر بن أبي كثير	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٣٢٨)
١٢	الحكم بن عبد اللَّه البلوي	عبد اللَّه بن الحكم البلوي	أبو عاصم الضحاك بن مخلد	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٢٢٩-٢٣١)
١٣	عثمان بن عمرو بن هانئ	عمرو بن عثمان بن هانئ	أبو عامر العقدي	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٣٠٦-٣٠٩)
١٤	سهيلة بنت سهل	سهلة بنت سهيل	يزيد بن هارون	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٧٤٢-٧٤٣)
١٥	عبد اللَّه بن عبيد اللَّه بن أخرم	عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن أخرم	أبو بكر بن أبي شيبة	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٦٨-٧٠)
١٦	أبو بكر بن عبيد اللَّه بن أنس	عبيد اللَّه بن أبي بكر بن أنس	محمد بن عبيد الطنافسي	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٣٦٢-٣٦٤)
١٧	حكيم بن معاوية	معاوية بن حكيم	هشام بن عمار	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٥١٩-٥٢٢)
١٨	قيس بن الحارث	الحارث بن قيس	أحمد الدورقي	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ١٣-١٥)
١٩	عبد اللَّه بن غالب الليثي	غالب بن عبد اللَّه الليثي	أبو داود	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ٩٤-٩٦)
٢٠	إياس بن حرملة	حرملة بن إياس	-	سيأتي انظرح (رقم ٧٠)
٢١	مسلم بن الحارث عن أبيه الحارث بن مسلم	الحارث بن مسلم عن أبيه مسلم بن الحارث	الوليد بن مسلم	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٣٩٨)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٢٢	عمير بن أشعث بن جودان عن أبيه	أشعث بن عمير بن جودان عن أبيه	-	«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/ ٢٨٧)، «أسد الغابة» (١/ ١١٧)، «الإصابة» (١/ ٣٨٧)
٢٣	لبيد بن زياد[(١)]	زياد بن لبيد[(٢)].	الليث بن سعد	«الإصابة» (٢/ ٤٨٥)، (٥/ ٥١٢)
٢٤	رافع بن بشر السلمي[(٣)]	بشر بن رافع السلمي	-	«الإصابة» (٢/ ٤٣٠)
٢٥	شريح بن الحارث[(٤)]	الحارث بن شريح[(٥)]	-	«الإصابة» (١/ ٦٧٢)، (٣/ ٣١٩)
٢٦	الحارث بن بلال المزني[(٦)]	بلال بن الحارث المزني[(٧)]	نعيم بن حماد	«أسد الغابة» (١/ ٥٩٢)، «الإصابة» (٢/ ١٦٢)

(١) كذا عند النسائي في «الكبرى» (٥٨٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١)، وابن حبان (٤٥٧٢) (٦٧٢٠) من طرق عن الليث.

(٢) كذا عند الترمذي (٢٦٧٣)، وابن ماجه (٤٠٤٨)، وأحمد (٤/ ١٦٠)، (٤/ ٢١٩).

(٣) كذا عند أحمد (٣/ ٤٤٣)، وأبو يعلى (٩٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤١٤)، وابن منده في «معرفة الصحابة» (١/ ٢٣٥)، وابن حبان (٦٨٤٠)، والحاكم (٤/ ٤٤٢-٤٤٣)، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٨٣)، قال الحافظ: «رافع بن بشر السلمي قلبه بعض الرواة، وإنما هو بشر بن رافع، له حديث في الحشر...».

(٤) كذا عند عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٥٩٤)، قال الحافظ: «وهو مقلوب».

(٥) أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١/ ٩٤)، والبيهقي في «الآداب» (٦٥٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١/ ٣٨٤)، ونسبه الحافظ إلى الحكيم الترمذي وابن السكن.

(٦) قال البغوي: هو عندي وهم من نعيم بن حماد، رواه غير نعيم، وقال عن بلال بن الحارث عن أبيه. «معجم الصحابة» (٤٦٥).

(٧) حديثه عند أبي داود (١٨٠٨)، (٣٠١٦)، والترمذي (٢٣١٩)، وابن ماجه (٢٩٨٤) (٣٩٦٥) وغيرهم.

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٢٧	الحارث بن الحكم	الحكم بن الحارث[١]	-	«أسد الغابة» (١/ ٦٠١)، «الإصابة» (٢/ ١٦٣)
٢٨	الضحاك بن أبي جبيرة[٢]	أبو جبيرة بن الضحاك[٣]	حماد بن سلمة	-
٢٩	خالد بن عبد الرحمن بن أبي جبل	عبد الرحمن بن خالد بن أبي جبل	أحمد بن يحيى الحلواني	«أسد الغابة» (٢/ ١١٦)، «الإصابة» (٥/ ١٧٤)
٣٠	ربيعة بن حصين	حصين بن ربيعة	-	«أسد الغابة» (٦/ ٧)، «الإصابة» (٢/ ٧٦)، «الاستيعاب» (١/ ٣٥٤)
٣١	مالك بن عقبة	عقبة بن مالك	-	«الإصابة» (٦/ ٢٥٣)
٣٢	معيقيب بن معرض	معرض بن معيقيب	-	«أسد الغابة» (٥/ ٢٣٢)، «الإصابة» (٦/ ٢٩٢)
٣٣	علي بن أسيد	أسيد بن علي	الهيثم بن عدي	«موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ٧٨)، «إكمال تهذيب الكمال» (٢/ ٢٢٤)

(١) حديثه عند البغوي في «معجم الصحابة» (٤٨٤)، (٤٨٥)، وابن أبي عاصم (١٤٢٢)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٦٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٣١٧١).

(٢) كذا عند أبي يعلى (٦٨٥٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨٧)، وابن حبان (٥٧٠٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٣٣)، والبغوي في «معجم الصحابة» (١٣٢٦)، من طرق عن حماد، عن داود بن أبي هند.

(٣) أبو داود (٤٩٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٢)، وابن ماجه (٣٧٤١)، وأحمد (٤/ ٦٩)، (٥/ ٣٨٠)، والبغوي في «معجم الصحابة» (١٩٦٧)، وابن أبي عاصم (٢١٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٨)، من طريق (ابن علية، ووهيب، وبشر، وعبد اللّٰه بن إدريس، وحفص بن غياث) عن داود بن أبي هند.

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٣٤	غزية بن سواد[١]	سواد بن غزية[٢]	-	«الإكمال» لابن ماكولا (٧/ ١٥)، و«الإصابة» (٥/ ٢٦٣)
٣٥	نهيك بن مرداس[٣]	مرداس بن نهيك[٤]	-	«الإصابة» (٦/ ٤٠٣)
٣٦	يعلى بن صفوان[٥]	صفوان بن يعلى[٦]	-	«الإصابة» (١/ ٣٨٧)، (٦/ ٤٦٥)
٣٧	داود بن سوار المدني[٧]	سوار بن داود المدني[٨]	وكيع	قال أبو داود: وهم فيه وكيع، ونحو ذلك قال الإمام أحمد.

(١) مذكور في حاشية «الاستيعاب» في باب غزية قال: هو الذي أقاده النبي ﷺ من نفسه، وهو مقلوب، إنما هو سواد بن غزية، قاله الحافظ.

(٢) حديثه عند ابن منده في «معرفة الصحابة» (١/ ٨٠١)، والدارقطني (٣/ ٤٠٦).

(٣) قال الحافظ: كذا جاء في «مغازي الواقدي» (٢/ ٧٢٤)، قلت: وكذا جاء عند البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ٩٦) من طريق الواقدي، قال الحافظ: هو مقلوب، وإنما هو مرداس بن نهيك.

(٤) «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦١٧٥)، «تاريخ الطبري» (٣/ ٢٢)، «الاستيعاب» (٢/ ٧١٥)، «تاريخ دمشق» (٨/ ٧٤)، «الإصابة» (٥/ ٢٤٣)، «تحريم القتل وتعظيمه» لعبد الغني المقدسي (٦٤)، وهو الذي قتله أسامة بن زيد بعد أن تشهد ظنًّا منه أنه قال ذلك خوفًا.

(٥) كذا في «مسند الحارث» (٧٠٠) زوائد، وابن قانع في «معرفة الصحابة» (٣/ ٢١٦)، والضياء في «المختارة» (١٢)، قال الحافظ: هكذا أخرجه ابن قانع، وهو مقلوب.

(٦) حديثه عند البخاري (١٥٣٦، ١٧٨٩، ١٨٧٤)، ومسلم (١١٨٠).

(٧) كذا عند أبي داود (٤٩٦)، وابن أبي شيبة (١/ ٣٤٧)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ٤٩١)، والبغوي (٥٥٠)، من طرق عن وكيع.

(٨) أبو داود (٤٩٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٦٨)، والدارقطني (١/ ٢٣٠)، والبيهقي (٢/ ٢٢٩)، والحاكم (١/ ١٩٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٦٧، ١٦٨)=

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٣٨	سبيعة بن حبيب[١]	حبيب بن سبيعة[٢]	ابن المبارك	«الثقات» لابن حبان (٤/ ١٤٠)
٣٩	صرمة بن قبيس[٣]	قبيس بن صرمة[٤]	أبو أحمد الزبيري	«الإصابة» (٣/ ٣٤٤)
٤٠	صفوان بن محمد[٥]	محمد بن صفوان[٦]	حماد بن سلمة	-

= من طريق ابن علية وقرة بن حبيب والنضر بن شميل وغيرهم.

(١) كذا عند البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣١٩) من طريق عبد اللَّه بن المبارك عن حماد بن سلمة.

(٢) البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣١٨، ٣١٩)، والنسائي (١٨٣)، (١٨٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢١٢٧)، (٢١٢٨)، والضياء في «المختارة» (٥/ ١٨-١٩)، والبغوي في «معجم الصحابة» (٦٤٩)، من طريق (موسى بن إسماعيل، وحجاج بن محمد، ويحيى بن إسحاق، والحسن بن موسى الأشيب، وعفان، وابن عائشة)، كلهم عن حماد بن سلمة. قال ابن حبان: من زعم أن سبيعة ابن حبيب، فقد وهم.

(٣) أبو داود (٢٣١٤) من طريق أبي أحمد الزبيري عن إسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي.

(٤) البخاري (١٩١٥)، والترمذي (٢٩٦٨)، والدارمي (١٧٣٠)، وابن حبان (٣٤٦٠) من طريق عبيد اللَّه بن موسى، عن إسرائيل، وأحمد (٤/ ٢٩٥)، من طريق أسود بن عامر وأبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل عن أبي إسحاق. وقد رواه ابن خزيمة (١٩٤) من طريق إسماعيل ابن أبي خالد، عن أبي إسحاق السبيعي.

(٥) الطبراني في «الكبير» (٧٤٠١)، (١٩/ ٢٣٦) من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند، عن الشعبي.

(٦) أحمد (٣/ ٤٧١)، والنسائي (٧/ ٢٢٠)، وابن ماجه (٣٢٤٤)، وغيرهم من طريق يزيد بن هارون، والحاكم (٤/ ٢٣٥)، من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن داود، عن الشعبي به، وكذلك رواه أحمد (٣/ ٤٧١) من طريق شعبة، عن عاصم، عن الشعبي، وتابعه حماد بن زيد وأبو الأحوص، عن عاصم.

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٤١	خالد بن العداء بن هوذة[١]	العداء بن خالد بن هوذة[٢]	هناد	«التقريب»
٤٢	جابر بن وهب[٣]	وهب بن جابر[٤]	أبو حريز عبد اللَّه بن الحسين الأزدي	«تهذيب الكمال» (٤/ ٤٦٣)، «التقريب» (١٨٤)
٤٣	مسلم بن عبيد اللَّه القرشي[٥]	عبيد اللَّه بن مسلم القرشي[٦]	أبو نعيم الفضل بن دكين	«التقريب» (٤٤٣٨)، (٦٦٣٦) قال: مسلم بن عبد اللَّه أو ابن عبيد اللَّه وهو الراجح، ومنهم من قلبه.

(١) أبو داود (١٩١٧)، عن هناد عن وكيع، قال: خالد بن العداء.

(٢) أبو داود (١٩١٧) عن عثمان بن أبي شيبة، وأحمد (٥/ ٣٠) عن وكيع قال: العداء بن خالد بن هوذة.

وكذلك قال عفان: العداء بن خالد (أبو داود ١٩٠٨)، وذكر البخاري في «صحيحه» تعليقًا (٣/ ٥٨ ح ٢٠٧٩)، والترمذي (١٢٢٦)، وابن ماجه (٢٢٥١)، وغيرهم.

(٣) النسائي في «الكبرى» (٩١٣٣)، وقد أشار إلى هذا الخطأ المزي، غير أن محقق «السنن الكبرى» أثبته على الجادة: وهب بن جابر، وأشار في الحاشية إلى ما في الأصل، وكان الأولى أن يقدمه على ما جاء، ويشير في الحاشية إلى الصحيح.

(٤) أبو داود (١٦٩٢)، وأحمد (٢/ ١٦٠/ ١٩٣: ١٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٣١)، (٩١٣٢)، وابن حبان (١٤٢٤) من حديث شعبة والثوري والأعمش وغيره.

(٥) ابن أبي شيبة في «مسنده» (٦٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩٢)، وابن أبي عاصم (٩٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٨٥)، وذكره أبو داود (٢٤٣٨)، والترمذي (٧٤٨) تعليقًا.

(٦) أبو داود (٢٤٣٢)، والترمذي (٧٤٨)، والبيهقي (٣٥٨٦) من طريق عبيد اللَّه بن موسى، والحارث في «مسنده» (٣٣٦)، من طريق عبد العزيز بن أبان، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩٣)، من طريق زيد بن حباب العقيلي، وذكره أبو داود تعليقًا قال: وافقه زيد=

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٤٤	عبد اللَّه بن الطفيل بن سخبرة[١]	الطفيل بن عبد اللَّه بن سخبرة	–	«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢١/ ٢٠٨)، «فتح الباري» (٧/ ٣٩٠)
٤٥	إبراهيم بن عبد اللَّه بن قارظ[٢]	عبد اللَّه بن إبراهيم بن قارظ[٣]	ابن جريج ومعمر وابن أبي ذئب	الصحيح في حديث ابن شهاب الزهري إن شاء اللَّه
٤٦	عبد اللَّه بن إبراهيم بن قارظ[٤]	إبراهيم بن عبد اللَّه بن قارظ[٥]	معاذ بن هشام	الصحيح في حديث يحيى بن أبي كثير

= العكلي، وخالفه أبو نعيم، فرجح أبو داود، حديث عبيد اللَّه بن موسى خلاف ما رجح الحافظ، وهو الصحيح.

(١) البخاري (٤٠٩٣)، وابن حبان (٦٢٧٨).

(٢) مسلم (٨٥١)، وأحمد (٢/ ٢٦٥)، والنسائي (١/ ١٠٥) وغيرهم من طريق ابن جريج ومعمر وابن أبي ذئب ثلاثتهم عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، عن إبراهيم بن عبد اللَّه بن قارظ.

(٣) مسلم (٣٥٢)، (٨٥١) من طريق عقيل بن خالد، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٤٠) من طريق عقيل والزبيدي وشعيب ويونس بن يزيد، والنسائي (١/ ١٠٥) من طريق الزبيدي وبكر بن سوادة) عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن عبد اللَّه بن إبراهيم بن قارظ (وهو ظاهر اختيار البخاري ومسلم).

(٤) هكذا رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن يحيى بن أبي كثير فقال عبد اللَّه بن إبراهيم بن قارظ. النسائي في «الكبرى» (٤٦٦٩).

(٥) هكذا رواه أبو داود الطيالسي ويزيد بن هارون، ووهب بن جرير، وحجاج بن نصير، عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير فقال إبراهيم بن عبد اللَّه بن قارظ.
وكذلك روى الأوزاعي ومعمر وشيبان، وعلي بن المبارك، وأبان عن يحيى بن أبي كثير.
انظر: مسلم (١٥٦٨)، والطيالسي (١٠٠٩)، والدارمي (٢٦٦٣)، والترمذي (٧٧٤)، وابن حبان (٥١٥٢)، (٥١٥٣).

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٤٧	عيسى بن موسى الدمشقي[١]	موسى بن عيسى الدمشقي[٢]	-	«التقريب» (٥٣٦٧)
٤٨	الوليد بن مسلم بن رباح	مسلم بن الوليد بن رباح	البخاري	«التاريخ الكبير» (٨/ ١٥٣-١٥٤)، «الشذا الفياح» (٢/ ٦٩٣)، «التقييد والإيضاح» (١/ ٤٢٣)
٤٩	المشنج بن سمعان	سمعان بن المشنج	الجراح بن مليح	«تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٣٧-٢٣٨)
٥٠	محمد بن الصباح الأحمسي	الصباح بن محمد الأحمسي	الجراح بن مليح	«تلخيص المتشابه» للخطيب (١/ ٤٨٧)
٥١	عوف بن مالك النصري	مالك بن عوف	خليفة بن خياط	«تاريخ خليفة» (ص٩٩)، «تاريخ دمشق» (٥٦/ ٤٨٦)، «الإصابة» (٥/ ٢٤٠)
٥٢	عثمان بن عبد الرحمن القرشي	عبد الرحمن بن عثمان	زيد بن الحباب	«المسند» للشاشي ح(١٢)، (١٣)
٥٣	عبد اللَّه بن وهب ابن زمعة	وهب بن عبد اللَّه ابن زمعة	روح بن عبادة	أحمد (٣/ ٣١٦) وغيره، وانظر رقم (٢٣)

* * *

(١) الطبراني في «الأوسط» (٤٦٦٨).

(٢) الطبراني في «الأوسط» (٦٦٣٣)، و«مسند الشاميين» (٢٤٤١).

ما وقع من قلب في كامل اسم الراوي في كتاب «العلل للدارقطني»[1]

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٥٤	سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع	عبد الرحمن بن سعيد	ضرار بن صرد	«علل الدارقطني» (٦٤)
٥٥	نُعيم بن عبد اللَّه	عبد اللَّه بن نُعيم	لوين	«العلل» (١٩٩)
٥٦	محمد بن إبراهيم ابن طلحة	إبراهيم بن محمد	عثمان بن أبي شيبة	«العلل» (٥٢٠)
٥٧	صفوان بن عمرو	عمرو بن صفوان	هيثم الدوري	«العلل» (٥٣٦)
٥٨	عمر بن عثمان بن موسى	عثمان بن عمر	الدراوردي	«العلل» (٥٦٨)
٥٩	عمر بن عبدالرحمن ابن نضلة	عبد الرحمن بن عمر	إبراهيم بن المختار	«العلل» (٦٧٣)
٦٠	إسماعيل بن إبراهيم	إبراهيم بن إسماعيل	جعفر بن عامر	«العلل» (٨٢٣)
٦١	يزيد بن ربيعة	ربيعة بن يزيد	معتمر	«العلل» (١٢١٢)
٦٢	عمرو بن عيسى	عيسى بن عمر	أحمد بن إسحاق الحضرمي	«العلل» (١٢٢١)
٦٣	سعيد بن عبد الملك	عبد الملك بن سعيد	-	«العلل» (١٢٨٥)
٦٤	سلمة بن سعيد	سعيد بن سلمة	عبد الرحمن بن إسحاق	«العلل» (١٦١٤)
٦٥	المغيرة بن عبد اللَّه	عبد اللَّه بن المغيرة	حماد بن سلمة	«العلل» (١٦١٤)
٦٦	محمد بن عثمان الأخنسي	عثمان بن محمد الأخنسي	صفوان بن عيسى	«العلل» (٢٠٨٢)

(١) مما لم يسبق ذكره.

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٦٧	أبو محمد بن عمرو ابن حريث	أبو عمرو بن محمد ابن حريث	-	«العلل» (٢١٠١)
٦٨	خالد بن عثمان العثماني	عثمان بن خالد	القاسم بن بشر	«العلل» (٢٩٣٦)
٦٩	رزين بن سليمان	سليمان بن رزين	وكيع	«العلل» (٣٠٦٨)
٧٠	سعيد بن عبد الرحمن	عبد الرحمن بن سعيد	الحسن بن عجلان	«العلل» (٣٦٧٥)
٧١	عبد الرحمن بن كثير	كثير بن عبد الرحمن	أبو قتيبة	«العلل» (٣٧٣٧)
٧٢	عبد اللَّه بن غالب	غالب بن عبيد اللَّه	-	«العلل» (٣٨٧٧)
٧٣	إسحاق بن سعد	سعد بن إسحاق	يزيد بن هارون	«العلل» (٤١٠٣)

* * *

القسم الثاني:
قلب بعض اسم الراوي وهو هو

م	القلب	الصحيح	الراوي الواهم	ملاحظات
١	زياد بن أبي مريم	زياد بن الجراح	الثوري	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ١٦٠-١٦١)
٢	مالك بن بحينة	عبد اللَّه بن مالك بن بحينة	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٠٥-٢٠٨)
٣	أبو ثور بن عكرمة	جعفر بن أبي ثور	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٤٦-٢٥٠)
٤	مالك بن عرفطة	خالد بن علقمة	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٥٨-٢٦٢)
٥	حجر بن أبي العنبس	حجر بن عنبس	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٦٦-٢٧٠)
٦	طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق	علي بن طلق	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٧٩-٢٨١)
٧	عيسى بن لقيط	عيسى بن فائد	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٨٥-٢٨٧)
٨	علي أبو الأسد	سهل أبو الأسد	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٣١-٣٣٢)
٩	محمد بن عثمان بن موهب	عمرو بن عثمان بن موهب	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٤٠-٣٤٤)
١٠	محمد بن زهير بن أبي جبل	زهير بن عبد اللَّه بن أبي جبل	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٥٥-٣٥٧)
١١	عثمان بن شماس	علي بن شماخ	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٦٩-٣٧٢)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٢	الجلاس	أبو الجلاس	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٣٦٩-٣٧٢)
١٣	عبد الملك بن المنهال	عبد اللَّه بن قتادة بن ملحان	شعبة	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٧١-٢٧٣)
١٤	زرعة بن مسلم بن جرهد	زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد	سفيان بن عيينة	«أوهام المحدثين الثقات» (٢/ ١٠٧-١١٠)
١٥	أبو وجزة	أبو خزيمة	سفيان بن عيينة	«أوهام المحدثين الثقات» (٢/ ١٨١-١٨٤)
١٦	عمر بن عثمان	عمرو بن عثمان	سفيان بن عيينة	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٥١-٥٨)
١٧	عبد اللَّه الصنابحي	أبو عبد اللَّه الصنابحي	مالك	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٧٥-٧٨)
١٨	عمر بن الحكم	معاوية بن الحكم	مالك	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٩١-٩٥)
١٩	أبو عمرة	ابن أبي عمرة	مالك	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ١٠٨-١١١)
٢٠	رداد الليثي	أبو الرداد الليثي	معمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٢٣٨-٢٤٢)
٢١	أبو المهاجر	أبو المليح	الأوزاعي	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٤٥١-٤٥٤)
٢٢	بثينة بنت الضحاك	ثبيتة بنت الضحاك	حماد بن سلمة	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٥٠٤)
٢٣	غالب عن أنس	أبو غالب عن أنس	وكيع	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٢٠٨-٢٠٩)
٢٤	عبد اللَّه بن ظالم	مالك بن ظالم	عبد الرحمن بن مهدي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٢٦٠-٢٦٢)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٢٥	شهاب بن شريفة	شهاب بن شرنقة	عبد الرحمن بن مهدي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٢٦٢)
٢٦	عبد اللَّه بن هلال	عبد الأعلى بن هلال	عبد الرحمن بن مهدي	«أوهام المحدثين الثقات» (٢٧٩-٢٨٢)
٢٧	حرام بن معاوية	معاوية بن حكيم	عبد الرحمن بن مهدي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٢٨٣-٢٨٧)
٢٨	أبو خلف	أبو غالب	يحيى القطان	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٣٥٦-٣٥٨)
٢٩	أيمن مولى عروة	أيمن مولى عزة	عبد الرزاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٢٢٩)
٣٠	عثمان بن أبي حاضر	عثمان بن حاضر	عبد الرزاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٥٥٢-٥٥٤)
٣١	كلاب بن علي	ثمامة بن كلاب	أبو داود الطيالسي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٦٥٠-٦٥١)
٣٢	عتبة بن حكيم عن حرملة	عتبة بن أبي حكيم عن حصين بن حرملة	أبو داود الطيالسي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٦٥٩-٦٦١)
٣٣	سعيد الأصلع	عمرو بن سعيد	أبو داود الطيالسي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٦٦٩-٦٧١)
٣٤	كعب عجرة	كعب بن مرة	محمد بن سيرين	«أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ٧٦-٧٩)
٣٥	معبد	أبو معبد	زهير بن معاوية	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ١٤١-١٤٤)
٣٦	عوف بن مالك بن الطفيل	عوف بن الحارث بن الطفيل	شعيب بن أبي حمزة	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٢٠٢-٢٠٤)
٣٧	الطفيل بن الحارث	عوف بن الحارث بن الطفيل	الأوزاعي	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٢٠٢)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٣٨	عوف بن الطفيل بن الحارث	عوف بن الحارث بن الطفيل	صالح بن كيسان	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٢٠٢)
٣٩	أبو جميلة	أبو نخيلة	حسن بن الربيع	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ١٨٦)
٤٠	عمرو بن فهيد	عمرو بن أبي عمرو عن فهيد	الليث بن سعد	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٣٠٢)
٤١	بركة بن العريان	بركة أبو الوليد	هشيم	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٤٣٢-٤٣٤)
٤٢	عمار بن عاصم	عباد بن عاصم	أبو عوانة	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٥١٦-٥١٧)
٤٣	عبد اللَّه بن الأسود	عبد الرحمن بن الأسود	إبراهيم بن سعد	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٣٢-٣٥)
٤٤	عقبة بن عامر وأبو مسعود الأنصاري	عقبة بن عامر أبو مسعود الأنصاري	أبو خالد الأحمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ١٦٣-١٦٧)
٤٥	أبو عثمان بن نصر	أبو الهيثم بن نصر	أبو خالد الأحمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ١٧٣-١٧٤)
٤٦	عطاء الزيات	أبو صالح الزيات	عبد اللَّه بن المبارك	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٢٠٤-٢٠٥)
٤٧	أفلح	أبو أفلح	عبد اللَّه بن المبارك	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٢٠٦-٢٠٧)
٤٨	واقد بن عبد الرحمن	واقد بن عمرو	عبد الواحد بن زياد	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٢٥٧-٢٥٨)
٤٩	محمد بن أبي سفيان	عيينة بن أبي سفيان	أبو عاصم الضحاك بن مخلد	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٢٠٤-٢٠٦)
٥٠	أبو مسعود الزرقي	مسعود بن الحكم الزرقي	أبو عاصم الضحاك بن مخلد	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٢٠٩-٢١٣)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٥١	عمرو بن محجن	عمرو بن بجدان	قبيصة	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٣٩٠)
٥٢	الحضري بن إسحاق	الحضري بن لاحق	معاذ بن هشام	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٥٩٥-٥٩٨)
٥٣	عبادة بن عامر بن عمرو بن حزم	عمارة بن عامر بن عمرو بن حزم	يونس بن محمد	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٧٦٦)
٥٤	عبيد اللَّه بن أبي صالح	محمد بن عبيد بن أبي صالح	أبو بكر بن أبي شيبة	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٦٨-٧٠)
٥٥	سعيد بن الحارث	سويد بن الحارث	عفان بن مسلم	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٦٩-١٧١)
٥٦	عبد اللَّه بن سعيد المخزومي	سعيد بن سلمة المخزومي	محمد بن إسحاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٩٥)
٥٧	عمر بن طلحة	عمران بن طلحة	محمد بن يحيى الذهلي	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٥٠١-٥٠٥)
٥٨	أبو سهيل	عبد المجيد بن سهيل	نعيم بن حماد	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٥١١-٥١٣)
٥٩	مخمر بن معاوية	حكيم بن معاوية	هشام بن عمار	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٥١٩-٥٢٢)
٦٠	حكيم بن بشير	أيوب بن بشير	الحجاج بن أرطأة	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٧٠-٧٢)
٦١	سفيان بن عبد الله	سفيان عبد الرحمن	محمد بن رمح	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٤٤٥-٤٤٧)
٦٢	أبو جزي	أبو جري	مخلد بن خالد	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٥٣٥-٥٣٧)
٦٣	أبو مرة الطائفي	كثير بن مرة	يحيى بن إسحاق	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٦١٩)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٦٤	أبو الأشعث الجرمي	أبو الأشعث الصنعاني	الترمذي	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١١٤)
٦٥	علي بن القاسم	عبد الأعلى بن القاسم	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٤٣)
٦٦	عبد الرحمن بن نمران	عبد اللَّه بن نمران	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٦٠)
٦٧	موسى بن عبد اللَّه بن هلال العبيسي	موسى بن عبد اللَّه بن يزيد الخطمي	مسند أحمد	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ٢٩٣)
٦٨	خالد الصفار	خلاد الصفار	مسند أحمد	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٩٥)
٦٩	محمد بن عبد اللَّه بن عباد	محمد بن عباد بن عبد الله	سعيد بن منصور	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٢٧-١٢٩)
٧٠	موسى بن سلم بن رومان	صالح بن مسلم بن رومان	يزيد بن هارون	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٧٢٥)
٧١	سفيان بن عبد الله	سفيان بن عبد الرحمن	الدارمي	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ٢٢١)
٧٢	سليط بن حرملة	سويبط بن حرملة	الزبير بن بكار	«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٦٩٠)
٧٣	حزام بن دراج	ربيعة بن دراج	عقيل بن خالد	«شرح معاني الآثار» (١/ ٣٠٣)، «العلل» لابن أبي حاتم (٣/ ٢٩٨)[1]

❊ ❊ ❊

(١) وهم أبو حاتم فظنهما شخصين.

القسم الثالث: قلب في اسم الراوي إلى راوٍ آخر لتشابه الاسم

م	القلب	الصحيح	الراوي الواهم	ملاحظات
١	عباية بن رفاعة	معاذ بن رفاعة	سفيان الثوري	«أوهام المحدثين الثقات» (١/ ١٣٤-١٣٧)
٢	أبو العاص بن ربيعة	أبو العاص بن ربيع	مالك	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٣١-٣٥)
٣	سهل بن حنيف	عثمان بن حنيف	مالك	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ١٢٣-١٢٥)
٤	زيد بن سلام	أبو سلام	معمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٢٥٨-٢٦٠)
٥	خالد بن معدان	معدان بن أبي طلحة	معمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٢٧١-٢٧٣)
٦	عباد بن أنس	يحيى بن عباد	معمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٢٨١-٢٨٣)
٧	عبد الرحمن بن الأسود	عبد الرحمن بن يزيد	معمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٣٠٣-٣٠٥)
٨	فاطمة بنت قيس	فاطمة بنت حبيش	الأوزاعي	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٣٨٨-٣٩١)
٩	سعد بن معاذ	سعد بن عبادة	حماد بن سلمة	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٤٥١-٤٥٣)
١٠	محمد بن سهل	محمد سليمان	حماد بن سلمة	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٥٠١)
١١	عمرو بن سعد	عامر بن سعد	ابن جريج/ عبد الرزاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٦٤٩)، (٤/ ٥٢١)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٢	عطاء بن يزيد	السائب بن يزيد	ابن جريج	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٦٥١-٦٥٢)
١٣	أسيد بن حضير	أسيد بن ظهير	ابن جريج	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٦٦٠-٦٦٣)
١٤	محمود بن لبيد	محمود بن الربيع	عبد الرزاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٥٢٢-٥٢٦)
١٥	ميمون بن مسيرة	موسى بن ميسرة	عبد الرزاق	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٥٩٠-٥٩٢)
١٦	طلحة بن عبد اللَّه بن عوف	طلحة بن عبد اللَّه بن عثمان	أبو داود الطيالسي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٦٣١-٦٣٤)
١٧	واصل بن سليم	أبو واصل	أبو داود الطيالسي	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٦٧٧-٦٧٩)
١٨	ذو الشمالين	ذو اليدين	الزهري	«أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ٢٠٦-٢١٥)
١٩	بلال بن أبي موسى	بلال بن مرداس	إسرائيل	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٥٠-٥٤)
٢٠	واصل بن حيان	صالح بن حيان	زهير بن معاوية	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ١٢٦-١٢٩)
٢١	مالك بن الحارث السلمي	عبد اللَّه بن مالك الهمداني	زهير بن معاوية	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ١٣٨-١٤٠)
٢٢	محمد بن صيفي	محمد بن صفوان	أبو الأحوص سلام بن سليم	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ١٧٩-١٨٢)
٢٣	أم الربيع بنت البراء	الربيع بنت النضر	شيبان	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٢٢٥-٢٢٨)
٢٤	أبو الصديق	أبو المتوكل	شيبان	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٢٣٢-٢٣٣)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٢٥	مسلم المكي	مسلم بن يسار	همام	«أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٤٦٣-٤٦٦)
٢٦	خولة بنت حكيم	خولة بنت قيس	أبو خالد الأحمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ١٧٠-١٧٢)
٢٧	أبو المتوكل الناجي	أبو الصديق الناجي	ابن المبارك	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٢١٠)
٢٨	هبيرة بن بريم	جعدة بن هبيرة	عبد الرحيم بن سليمان	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٢١٦-٢١٨)
٢٩	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر	عبد الرحمن بن يزيد بن تميم	حسين الجعفي	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ١٢٣-١٢٧)
٣٠	ميمون أبو عبد اللَّه الكردي	ميمون أبو عبد اللَّه البصري	روح بن عبادة	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ١٥٧-١٥٩)
٣١	عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن	عبد اللَّه بن أبي بكر بن عبد الرحمن	ابن وهب	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٢٨٩-٢٩٢)
٣٢	يحيى بن عباد	يحيى بن عمارة	عبيد اللَّه الأشجعي	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٣١٩-٣٢٤)
٣٣	وهب بن عمرو	زهير بن عمرو	ابن أبي عدي	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٤١٤-٤١٩)
٣٤	يونس بن جبير	زياد بن جبير	محمد بن جعفر	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٤٦٢-٤٦٤)
٣٥	الحكم بن عطية	الحكم بن طهمان	أبو أحمد الزبيري	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٤٩٦)
٣٦	حرملة بن عمران	عبد الرحمن بن حرملة	سعيد بن كثير	«أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١١٧-١١٩)
٣٧	عبد اللَّه بن سلمان الأغر	عبيد اللَّه بن سلمان الأغر	إسحاق الطباع	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٣١-٣٣)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٣٨	سيار أبو الحكم	سيار أبو حمزة	بشير بن سليمان	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٣٤)
٣٩	خالد بن أبي بلال عن عبد اللَّه بن بسر	خالد بن معدان، عن ابن أبي بلال	سويد بن سعيد	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ١٦٨-١٧٠)
٤٠	المنذر بن جرير	عبيد اللَّه بن جرير	شريك	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ١٩٧)
٤١	حبيب بن أبي ثابت	حبيب بن أبي حبيب البجلي	عقبة بن مكرم	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٣٤٧)
٤٢	علي بن صالح	العلاء بن صالح	مخلد بن خالد	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٥٣٥-٥٣٧)
٤٣	عبد اللَّه بن الحارث	يوسف بن عبد اللَّه بن الحارث	معاوية بن هشام	«أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٥٨١)
٤٤	أبو جزي	أبو جري	المغيرة بن سلمة	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ٩٤-٩٦)
٤٥	جبير بن نفير	عبد الرحمن بن جبير	أبو داود	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ٩٨)
٤٦	ناصح أبو العلاء	ناصح أبو عبد الله	الترمذي	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١١٤)
٤٧	السائب بن يزيد	السائب بن خباب	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٣٨)
٤٨	شداد بن أوس	أوس بن أوس	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٣٨)
٤٩	المطلب بن أبي وداعة	المطلب بن ربيعة	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٥٢)
٥٠	مروان بن جناح	روح بن جناح	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٥٣)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٥١	عبد الرحمن بن نمران	عبد اللَّه بن نمران	ابن ماجه	«أوهام المحدثين الثقات» (١١/ ١٦٠)
٥٢	موسى بن مسلم	صالح بن مسلم	يزيد بن هارون	«أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٧٢٥)

وانظر للمزيد (ص٥٧-٦٨)

❊ ❊ ❊

القسم الرابع: قلب الإسناد

م	القلب	الصحيح	الراوي الواهم	ملاحظات
١	مسلم بن سلام عن عيسى بن حطان	عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام	معمر	«أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٣٦٠-٣٦١)
٢	أبو عبد الرحمن عن أبي عبد اللَّه	أبو عبد اللَّه عن أبي عبد الرحمن	بن جريج	«أوهام المحدثين» (٣/ ٦٦٥-٦٦٦)
٣	أبو إسلام عن سابق	سابق عن أبي سلام	وكيع	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ١٩٧-١٩٩)
٤	سهل بن محمد عن عمه سليمان	محمد بن سليمان عن عمه سهل	أبو معاوية	«أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٤٢٢)
٥	عمرو بن ميمون عن ربيع بن خثيم	ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون	الفضيل بن عياض	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٣٤٠-٣٤٤)
٦	مسلم بن الحارث عن أبيه الحارث بن مسلم	الحارث بن مسلم عن أبيه مسلم بن الحارث	الوليد مسلم	«أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ٣٩٨)
٧	إسماعيل بن أبي خالد عن رجل، عن الشعبي	إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، عن رجل	محمد بن عبيد	«العلل» للدارقطني (٥١٦)
٨	فروة بن نوفل عن شريك	شريك، عن فروة بن نوفل	محمد بن موسى بن أعين	«العلل» للدارقطني (٣٨٧٨)

* * *



ما ورد من قلب في أسماء الرواة في كتاب «العلل» للدارقطني



ما وقع من قلب في أسماء الرواة في كتاب «العلل للدارقطني»[١]

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١	العلاء بن صالح	علي بن صالح بن حي	-	«العلل» رقم (١٧)
٢	سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع	عبد الرحمن بن سعيد	ابن عيينة	«العلل» (٦٤)
٣	حزام بن دراج	ربيعة بن دراج	عقيل	«العلل» (١٧٣)
٤	نعيم بن عبد اللَّه	عبد اللَّه بن نعيم	لوين	«العلل» (١٩٩)
٥	عبد الرحمن بن عثمان	عبد الرحمن بن غنم	لوين، عبيدة بن سليمان	«العلل» (١٩٩، ١١١٠)
٦	الوليد بن عثمان عن أبي أمه	الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان	ابن وهب	«العلل» (٢١٥)
٧	علي بن عدي	علي بن داؤد	مفضل بن صدقة	«العلل» (٢٤٢)
٨	ابن أبي خزامة، عن أبيه	أبو خزامة، عن أبيه	سفيان بن عيينة	«العلل» (٢٥٠)
٩	أبو عبد الرحمن السلمي	أبو سلمة بن عبد الرحمن	يونس بن أبي إسحاق	«العلل» (٢٨٢)
١٠	العوام بن مزاحم	العوام بن مراجم	يحيى بن معين	«العلل» (٢٨٧)
١١	هبيرة بن يريم	جعدة بن هبيرة	عبد الرحيم بن سليمان	«العلل» (٣٢١)
١٢	عبد الرحمن بن حبيش	الحارث بن حبيش	الأعمش	«العلل» (٣٤٦)
١٣	زيد بن وهب	زيد بن يثيع	إسحاق بن محمد العرزمي	«العلل» (٣٧٥)

---

(١) وهو المصدر الذي اعتمد عليه الحافظ ابن حجر في كتابه «جلاء القلوب في معرفة المقلوب»، كما ذكره السخاوي.

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٤	هشام بن عروة	هشام بن عمرو	إبراهيم بن الحجاج	«العلل» (٤١٠)
١٥	خالد بن عرفطة	خالد بن علقمة	شعبة	«العلل» (٤٢٤)
١٦	إياس بن خليفة	حرملة بن إياس	علي بن المديني	«العلل» (٤٤١)
١٧	أبو يحيى	أبو حية	علي بن عابس	«العلل» (٥٠١)
١٨	زيد بن ثابت	زيد بن خارجة	عيسى بن يونس	«العلل» (٥٠٨)
١٩	إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن الشعبي	إسماعيل، عن الشعبي، عن رجل	محمد بن عبيد	«العلل» (٥١٦)[١]
٢٠	محمد بن إبراهيم ابن طلحة	إبراهيم بن محمد ابن طلحة	عثمان بن أبي شيبة	«العلل» (٥٢)
٢١	صفوان بن عمرو	عمرو بن صفوان	هيثم الدوري	«العلل» (٥٣٦)
٢٢	عبد اللَّه بن عبد اللَّه ابن إنسان	محمد بن عبد اللَّه ابن عبد اللَّه بن إنسان	-	«العلل» (٥٣٥)
٢٣	عمر بن عثمان بن موسى	عثمان بن عمر بن موسى	الدراوردي	«العلل» (٥٦٨)[٢]
٢٤	حسن بن عبد الرحمن عن أبي صعصعة	قبيس بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة	-	«العلل» (٥٧٢)
٢٥	سهيل بن عبد الرحمن	حميد بن عبد الرحمن	عمرو بن الحارث	«العلل» (٥٧٧)
٢٦	مسلم بن عائذ	محمد بن مسلم بن عائذ	ضرار بن صرد، ويحيى بن عبد الحميد الحماني	«العلل» (٦١٤)

(١) أحمد (١/ ٣٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢).

(٢) البزار (١/ ١١٢/ ٢).

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٢٧	عامر بن سعد بن أبي وقاص	عامر بن سعد البجلي	جبارة بن المغلس	«العلل» (٦١٧)
٢٨	عبد اللَّه بن أبي لبيد	عبد اللَّه بن أبي سلمة	حسين بن جعفر	«العلل» (٦٤٨)
٢٩	عبد الرحمن بن المستورد	عبد الرحمن بن المسور	شعبة	«العلل» (٦٥٠)[1]
٣٠	عمر بن عبد الرحمن بن نضلة	عبد الرحمن بن عمر	إبراهيم بن المختار	«العلل» (٦٧٣)
٣١	عمرو بن مرة	عبد اللَّه بن مرة	قبيصة	«العلل» (٦٩٢)
٣٢	ابن ثوبان، عن عبدة ابن أبي لبابة، عن شقيق، عن عبد اللَّه	ابن ثوبان، عن عطاء بن قرة، عن عبد اللَّه بن ضمرة، عن أبي مدين	مغيرة بن مطرف	«العلل» (٧٣٥)[2]
٣٣	سيار أبو الحكم	سيار أبو حمزة	بشير بن سليمان	«العلل» (٧٦٢)
٣٤	إسماعيل بن إبراهيم بن البصير	إبراهيم بن إسماعيل	جعفر بن عامر	«العلل» (٨٢٣)
٣٥	الشعبي	السبيعي	الفضل بن عباس الدميجي	«العلل» (٩٢٤)
٣٦	شعبة، عن الحجاج ابن أرطأة، عن عمرو بن مرة	شعبة بن الحجاج، عن عمرو بن مرة	محمد بن عبد اللَّه ابن يزيد	«العلل» (٩٥٦)
٣٧	عبد الرحمن بن عياش	عبد الرحمن بن عائش	خارجة بن مصعب	«العلل» (٩٧٣)

(١) «شرح مشكل الآثار» (١/ ٤١٩-٤٢٠)، «تاريخ دمشق» (٢٠/ ٢٨٣).

(٢) قال الدارقطني: «هذا إسناد مقلوب».

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٣٨	عبد اللَّه بن عائش	عبد الرحمن بن عائش	-	«العلل» (٩٧٣)
٣٩	عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم	الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون	فضيل بن عياض	«العلل» (١٠٠٦)[1]
٤٠	عمرو بن ثابت	عمر بن ثابت	إسحاق بن منصور	«العلل» (١٠٠٩)
٤١	محمد بن عثمان بن موهب	عمرو بن عثمان	شعبة	«العلل» (١٠١٢)
٤٢	أبو قتادة	عبد اللَّه بن أبي قتادة	هارون بن مسلم	«العلل» (١٠٣٥)
٤٣	إياس بن حرملة	حرملة بن إياس	يزيد بن هارون، وأبان بن أبي عياش	«العلل» (١٠٣٧)
٤٤	محمد بن كعب بن مالك	معبد بن كعب	سعدويه (سعيد بن سلمان)	«العلل» (١٠٤٥)
٤٥	أبو عمار	أبو معمر	إسرائيل بن يونس	«العلل» (١٠٥٠)
٤٦	عامر بن واثلة	عامر بن مسعود	سيف بن محمد	«العلل» (١٠٥٥)
٤٧	عبد الرحمن بن عثمان	عبد الرحمن بن غنم	معمر	«العلل» (١١١٠)
٤٨	رجاء بن عامر	رجل من بني عامر	سعيد بن بشير	«العلل» (١١٣٠)
٤٩	صعصعة بن معاوية عن الأحنف	صعصعة بن معاوية عم الأحنف	سالم الخياط	«العلل» (١١٥١)
٥٠	معاوية بن إسحاق	معاوية بن صالح	معمر	«العلل» (١٢١٢)
٥١	يزيد بن ربيعة	ربيعة بن يزيد	معمر	«العلل» (١٢١٢)
٥٢	عمرو بن عيسى	عيسى بن عمر	أحمد بن إسحاق الحضرمي	«العلل» (١٢٢١)

---

(١) قال الدارقطني: «ورواه فضيل بن عياض عن منصور فقدم في إسناده وأخر».

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٥٣	إسحاق بن عبد اللَّه ابن أبي طلحة	إسحاق بن يحيى بن أبي طلحة	الحارث بن منصور	«العلل» (١٢٢٤)
٥٤	عمر بن الحكم	معاوية بن الحكم	مالك	«العلل» (١٢٢٨)
٥٥	معاوية بن حكيم	حكيم بن معاوية	سعيد بن بشير	«العلل» (١٢٣٠)
٥٦	أبو بكير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى	بكير بن عامر، عن عبد الرحمن بن أبي نعم	عيسى بن المسيب	«العلل» (١٢٤٢)
٥٧	شعبة، عن الحجاج، عن الحكم	شعبة بن الحجاج، عن الحكم	بقية	«العلل» (١٢٨٢)
٥٨	سعيد بن عبد الملك	عبد الملك بن سعيد	–	«العلل» (١٢٨٥)
٥٩	سعيد بن أبي سعيد	سعيد بن أبي هند	سويد بن عبد العزيز	«العلل» (١٣٢٠)
٦٠	غطيف الطائفي	روح بن غطيف	أسد بن عمرو	«العلل» (١٤٠٢)
٦١	إبراهيم بن عبد اللَّه بن قارظ	عبد اللَّه بن إبراهيم بن قارظ	الضحاك بن مخلد	«العلل» (١٥٨٧)
٦٢	أشعث بن سليم	يحيى بن أبي سليم	يزيد بن هارون	«العلل» (١٥٨٩)
٦٣	إدريس الأودي	داود الأودي	أبو بكر بن أبي شيبة	«العلل» (١٥٩١)
٦٤	صفوان بن سليم	صفوان بن أبي يزيد	–	«العلل» (١٦٠١)
٦٥	حسين بن اللجلاج	القعقاع بن اللجلاج	عبدة بن سليمان	«العلل» (١٦٠١)
٦٦	سهم بن نهار	سمير بن نهار	إسرائيل	«العلل» (١٦٠٩)
٦٧	عطاء بن يسار	عطاء بن ميناء	–	«العلل» (١٦١٢)
٦٨	سلمة بن سعيد	سعيد بن سلمة	عبد الرحمن بن إسحاق	«العلل» (١٦١٤)
٦٩	المغيرة بن عبد اللَّه	عبد اللَّه بن المغيرة	حماد بن سلمة	«العلل» (١٦١٤)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٧٠	المغيرة بن أبي بردة	عبد اللَّه بن المغيرة	عبد الجبار الأيلي	«العلل» (١٦١٤)
٧١	محمد بن مسلم الزهري	محمد بن عبد الرحمن الزهري	يزيد بن سنان	«العلل» (١٦٢٣)
٧٢	أبو رافع	عبيد اللَّه بن أبي رافع	-	«العلل» (١٦٢٥)
٧٣	زياد بن جبير	محمد بن زياد	عبد العزيز الحصن	«العلل» (١٦٢٨)
٧٤	محمد بن سيرين	محمد بن زياد	-	«العلل» (١٦٢٨)
٧٥	مسعر	معمر	يوسف بن عدي	«العلل» (١٦٢٨)
٧٦	حميد بن عبد الرحمن بن عوف	حميد الحميري	-	«العلل» (١٦٥٦)
٧٧	محمد بن عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن سعد	عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن سعد	إبراهيم بن مهاجر	«العلل» (١٦٦٤)
٧٨	سعيد بن عبد العزيز	سعيد بن بشير	موسى بن أيوب	«العلل» (١٦٩٢)
٧٩	سفيان بن العلاء	الأسود بن علاء	حبان بن علي	«العلل» (١٧٨١)
٨٠	ابن أبي أنيس	ابن أبي أنس	عبد الرزاق	«العلل» (١٨٨١)
٨١	عمران بن أبي أنس	نافع بن أبي أنس	أبو أويس	«العلل» (١٨٨١)
٨٢	أبي بن أنس	ابن أبي أنس	عبد اللَّه بن صالح	«العلل» (١٨٨٠)
٨٣	بشير بن يسار	سعيد بن يسار	أبو جعفر الرازي	«العلل» (١٨٩٤)
٨٤	عبد الرحمن بن يزيد بن جابر	عبد الرحمن بن يزيد بن تميم	أبو أسامة	«العلل» (١٨٩٧)
٨٥	الزهري، عن عبد الرحمن	الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن	أحمد بن يونس	«العلل» (١٩٨٨)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
٨٦	زياد بن مطر العنيسي	زياد بن رباح	الثوري	«العلل» (٢٠٤١)
٨٧	ابن جريج	ابن جرير (غيلان بن جرير)	روح بن القاسم	«العلل» (٢٠٤١)
٨٨	عمارة بن عامر	عمارة بن عمرو	–	«العلل» (٢٠٤٥)
٨٩	محمد بن عثمان	عثمان بن محمد الأخيس	صفوان بن عيسى	«العلل» (٢٠٨٢)
٩٠	بشير بن يسار	سعيد بن يسار	أبو جعفر الرازي	«العلل» (٢٠٨٨)
٩١	سليمان بن يسار	سعيد بن يسار	–	«العلل» (٢٠٨٨)
٩٢	سعيد بن المسيب	سعيد بن يسار	إبراهيم بن عبد السلام	«العلل» (٢٠٨٩)
٩٣	أبو محمد بن عمرو ابن حريث	أبو عمرو بن محمد ابن حريث	–	«العلل» (٢١٠١)
٩٤	فياض بن غزوان	زياد بن فياض	–	«العلل» (٢١٣٦)
٩٥	عطاء بن يسار	عطاء بن يزيد	إسماعيل بن زكريا	«العلل» (٢١٥٣)
٩٦	الجلاس عن عثمان بن شماس	أبو الجلاس عن علي بن شماخ	شعبة	«العلل» (٢١٧٨)
٩٧	عطاء بن يزيد	عطاء بن يسار	إسحاق الحنيني	«العلل» (٢٢٧٥)
٩٨	عبد الرحمن بن رافع	عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن رافع	محمد بن سلمة الحراني	«العلل» (٢٢٨٧)
٩٩	عبيد اللَّه بن عياض	عروة بن عياض	–	«العلل» (٢٢٨٨)
١٠٠	عمر بن سعد بن أبي وقاص	عامر بن سعد	–	«العلل» (٢٢٩٥)
١٠١	سمي	سهيل	عبد اللَّه بن نمير	«العلل» (٢٣٠٥)
١٠٢	الضحاك بن قيس	الضحاك المشرقي	يزيد بن عبد العزيز	«العلل» (٢٣٢٥)
١٠٣	علي أبو الأسود	سهل أبو الأسود	شعبة	«العلل» (٢٣٤٧)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٠٤	أبان بن ثعلب	أبان بن أبي عياش	إسماعيل بن عثمان الخزاز	«العلل» (٢٣٥١)
١٠٥	عاصم الأحول	أبو عصام	أحمد بن يونس	«العلل» (٢٣٥٤)
١٠٦	حميد الطويل	حميد الأزرق	شريك	«العلل» (٢٤٠٠)
١٠٧	حبيب بن أبي ثابت	حبيب الإسكاف	الجراح بن مخلد	«العلل» (٢٤٤١)
١٠٨	موسى بن أنس	النضر بن أنس	عبد الواحد بن زياد	«العلل» (٢٤٨٨)
١٠٩	عبد العزيز بن رفيع	عبد العزيز بن صهيب	خالد بن نزار	«العلل» (٢٥٠٨)
١١٠	إسماعيل بن حيويه	إسماعيل بن سلمان	إسماعيل بن الفضل	«العلل» (٢٥١٢)
١١١	سليمان التيمي	سليمان بن أدهم	–	«العلل» (٢٥٨٠)
١١٢	عبد اللَّه بن أبي بكر الثقفي	محمد بن أبي بكر الثقفي	وكيع	«العلل» (٢٦٣٣)
١١٣	غالب	أبو غالب	وكيع	«العلل» (٢٦٣٩)
١١٤	علي أبو الأسود	سهل أبو الأسود	شعبة	«العلل» (٢٦٨٢)
١١٥	أبو عمرو	عمرو بن أبي عمر	المسعودي	«العلل» (٢٦٨١)
١١٦	جابر بن كريب	حاتم بن حريث	الهيثم بن خارجة	«العلل» (٢٧٠٩)
١١٧	يحيى المديني	أبو يحيى	–	«العلل» (٢٧٢٧)
١١٨	سالم بن عبد اللَّه بن عمر	سالم أبو عمرو البراد	–	«العلل» (٢٨٣٧)
١١٩	أبو السوار	أبو الثورين	شعبة	«العلل» (٢٨٥٠)
١٢٠	يونس بن جبير	زياد بن جبير	محمد بن جعفر (غندر)	«العلل» (٢٨٥٩)
١٢١	يزيد بن خمير	يزيد بن حميد	سويد بن عبد العزيز	«العلل» (٢٨٨٣)
١٢٢	موسى الجهني	موسى بن أبي عائشة	السيند بن عيسى	«العلل» (٢٨٩٥)

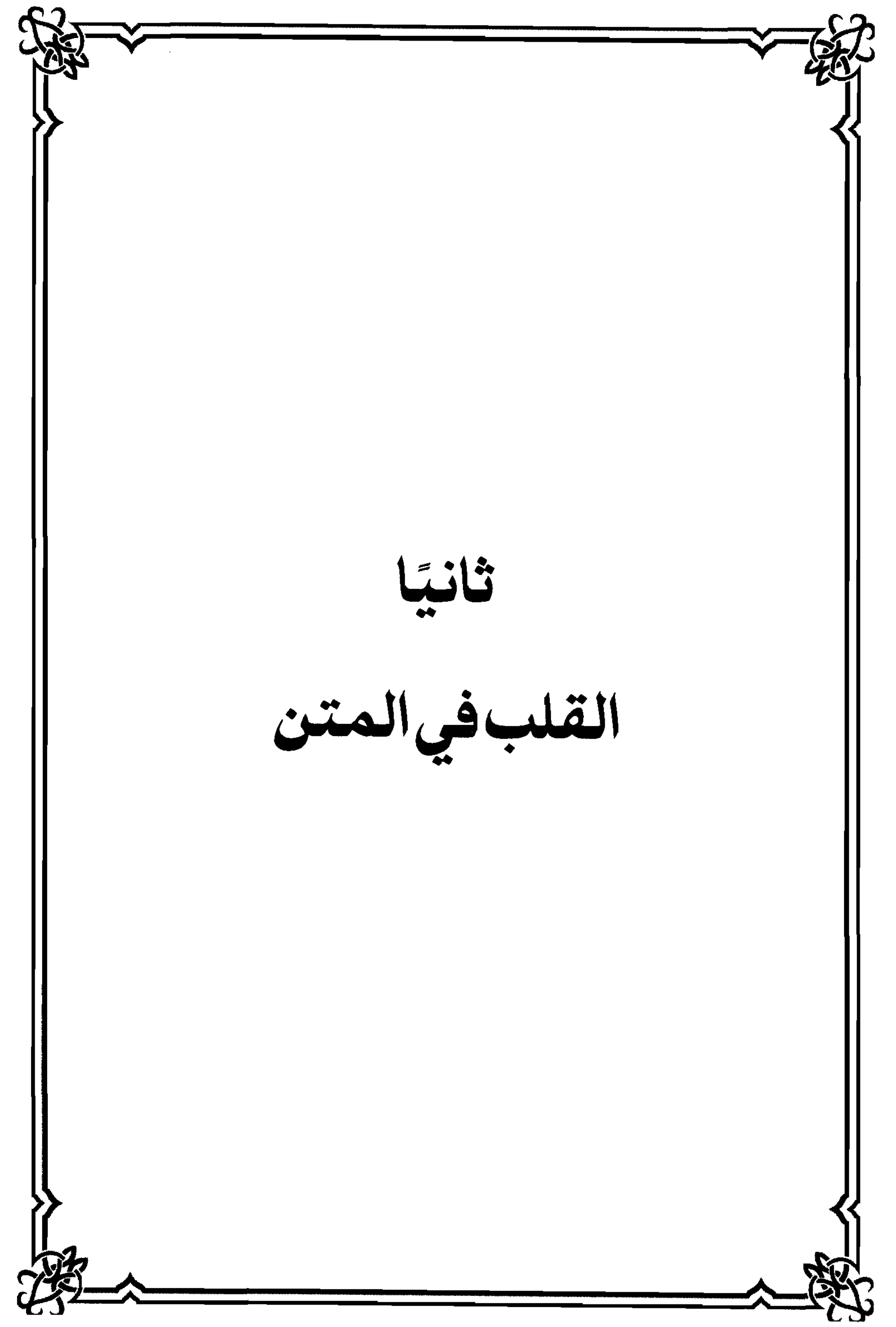
م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٢٣	عبد الرحمن بن علي المعاوي	علي بن عبد الرحمن	شعبة	«العلل» (٢٨٩٩)
١٢٤	مسلم بن يسار	مسلم بن أبي مريم	ابن فضيل	«العلل» (٢٨٩٩)
١٢٥	ابن يزيد	يزيد بن عبد اللّٰه	أحمد بن سعيد	«العلل» (٢٩١٧)
١٢٦	خالد بن عثمان العثماني	عثمان بن خالد	القاسم بن بشر	«العلل» (٢٩٣٦)
١٢٧	زائدة، عن سفيان، عن سعيد بن مسروق	زائدة، عن سفيان ابن سعيد بن مسروق	-	«العلل» (٢٩٤٨)
١٢٨	عبد الرحمن بن بخت	عبد الوهاب بن بخت	-	«العلل» (٢٩٩٢)
١٢٩	الحسين بن يزيد	المثنى بن يزيد	-	«العلل» (٢٩٩٢)
١٣٠	عمرو بن دينار	عمرو بن يحيى	يحيى بن عيسى الرملي	«العلل» (٣٠٦٧)
١٣١	رزين بن سليمان	سليمان بن رزين	وكيع	«العلل» (٣٠٦٨)
١٣٢	سالم بن رزين	سليمان بن رزين	شعبة	«العلل» (٣٠٦٨)
١٣٣	موسى بن عقبة	موسى بن عبيدة	الحصيب بن ناصح	«العلل» (٣٠٨٥)
١٣٤	عبد الملك بن أبي بكر	عبد اللّٰه بن أبي بكر	ابن وهب	«العلل» (٣٠٨٧)
١٣٥	عمرو بن سلمة الضمري	عمير بن سلمة	حيوة بن شريح	«العلل» (٣١٨٢)
١٣٦	عبيد اللّٰه بن حفص	حفص بن عبيد اللّٰه	محمد بن جعفر بن أبي كثير	«العلل» (٣٢٤٥)
١٣٧	أبو ثور بن عكرمة	جعفر بن أبي ثور	شعبة	«العلل» (٣٣٠٠)
١٣٨	هاشم بن عتبة	نافع بن عتبة	يونس بن أبي إسحاق	«العلل» (٣٣٠٩)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٣٩	نافع بن جبير	محمد بن جبير	حماد بن سلمة	«العلل» (٣٣٢٠)
١٤٠	عثمان بن المغيرة	عثمان بن عمير	–	«العلل» (٣٣٣٢)
١٤١	أبو إسحاق الشيباني	أبو إسحاق السبيعي	الحماني، والمحاربي	«العلل» (٣٣٣٨، ٣٣٣٩)
١٤٢	هلال بن عبد الله	عبد الرحمن بن هلال	غندر (محمد بن جعفر)	«العلل» (٣٣٤١)
١٤٣	سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة	محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل	أبو معاوية	«العلل» (٣٣٨٢)
١٤٤	محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه سهل	محمد بن سليمان ابن أبي حثمة عن عمه سهل	حماد بن سلمة	«العلل» (٣٣٨٢)
١٤٥	نبيتة	ثبيتة	إبراهيم بن صرمة	«العلل» (٣٣٨٢)
١٤٦	بثينة بنت الضحاك	ثبيتة بنت الضحاك	أبو معاوية	«العلل» (٣٣٨٢)
١٤٧	محمد بن صيفي	محمد بن صفوان	–	«العلل» (٣٣٨٦)
١٤٨	عبد الله بن عبد الله ابن ثعلبة، عن عبد الله بن يزيد	عبيد الله بن عبد الله ابن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد	ابن جريج	«العلل» (٣٣٨٩)
١٤٩	عبد الله بن يزيد الأنصاري	عبد الرحمن بن يزيد الأنصار	ابن جريج	«العلل» (٣٣٩٩)
١٥٠	عبد الرحمن بن زيد	عبد الرحمن بن يزيد	معمر	«العلل» (٣٣٨٩)
١٥١	كثير بن أبي كثير	كثير بن كثير	أبو معاوية	«العلل» (٣٤٠٨)
١٥٢	سنان بن قيس	معقل بن سنان	أشعث بن سوار	«العلل» (٣٤١٢)
١٥٣	يحيى بن عمر	عمرو بن يحيى	–	«العلل» (٣٤١٥)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٥٤	يزيد بن إبراهيم	ربيعة بن يزيد	صفوان بن عمرو	«العلل» (٣٤٤٢)
١٥٥	فاطمة بنت قيس	فاطمة بنت أبي حبيش	الأوزاعي	«العلل» (٣٤٨٤)
١٥٦	عبد اللَّه بن أبي موسى	عبد اللَّه بن أبي قيس	شعبة	«العلل» (٣٦١٩)
١٥٧	سعيد بن عبد الرحمن	عبد الرحمن بن سعيد	الحسن بن عجلان	«العلل» (٣٦٧٥)
١٥٨	يسار	سيار	أبو أسامة	«العلل» (٣٦٧٨)
١٥٩	الطفيل بن الحارث	عوف بن الحارث ابن الطفيل	الأوازاعي	«العلل» (٣٦٨١)
١٦٠	عوف بن مالك بن الحارث بن الطفيل	عوف بن الحارث ابن الطفيل	شعيب	«العلل» (٣٦٨١)
١٦١	عبد اللَّه بن وهب ابن زمعة	وهب بن عبد اللَّه ابن زمعة	-	«العلل» (٣٩٧٢)
١٦٢	عبد الرحمن بن كثير	كثير بن عبد الرحمن	أبو قتيبة	«العلل» (٣٧٣٧)
١٦٤	محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان	محمد بن عبد الرحمن بن زرارة	-	«العلل» (٣٧٥٤)
١٦٥	عبد اللَّه بن أبي عتيق	عبد الرحمن بن أبي عتيق	-	«العلل» (٣٧٦٨)
١٦٦	أيوب بن موسى	سليمان بن موسى	عبد اللَّه بن فروخ	«العلل» (٣٨٠٦)
١٦٧	عمر بن عبد الرحمن	أبو بكر بن عبد الرحمن	عثمان بن الأسود	«العلل» (٣٨٦٣)
١٦٨	عمرو بن عبد الرحمن	عمر بن عبد الرحمن	أحمد بن أبي طيبة	«العلل» (٣٨٦٣)
١٦٩	عبد اللَّه بن غالب	غالب بن عبيد اللَّه	-	«العلل» (٣٨٧٧)

م	القلب	الصحيح	الواهم	ملاحظات
١٧٠	مطرف بن عبد الرحمن	مطرف بن طريف	أبو حمزة السكري	«العلل» (٣٨٦٣)
١٧١	عروة بن نوفل	فروة بن نوفل	-	«العلل» (٣٨٧٨)
١٧٢	فروة بن نوفل، عن شريك	شريك، عن فروة بن نوفل	محمد بن موسى بن أعين	«العلل» (٣٨٧٨)
١٧٣	محمد بن سوقة	محمد بن إسحاق	-	«العلل» (٤٠١٤)
١٧٤	إسحاق بن سعد	سعد بن إسحاق	يزيد بن هارون	«العلل» (٤١٠٣)
١٧٥	عبد اللَّه بن محصن	حصين بن محصن	الأوزاعي	«العلل» (٤١١٤)

* * *



ثانيًا

القلب في المتن

القسم الأول:
قلب كامل كأن يجعل الفاعل مفعولًا

١- روى آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﵄ قَالَا: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[1] عَلَى هَذَا فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَارْجُمْهَا» فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا[2].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال آدم عن ابن أبي ذئب (أن الأعرابي قال: إن ابني كان عسيفًا على هذا فزنى بامرأته).

والصحيح: أن خصمه هو الذي قال ذلك.

---

(١) عسيفًا: يعني أنه كان أجيرًا. «غريب الحديث» لابن قاسم (١/ ٧٥٩)، «تهذيب اللغة» (٢/ ٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٥).

هكذا رواه عاصم بن علي[١]، وأبو داود الطيالسي[٢]، ويزيد بن هارون[٣]، عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد.

وهذا هو المحفوظ في حديث الزهري، رواه عنه جماعة منهم:

الليث بن سعد[٤]، ومالك[٥]، وسفيان بن عيينة[٦]، وشعيب بن أبي حمزة[٧]، ويونس بن يزيد[٨]، وصالح بن كيسان[٩]، ومعمر[١٠]، وحديثهم في الصحيح.

وتابعهم ابن جريج[١١]، وزمعة بن صالح[١٢]، وعُقيل بن خالد[١٣]، فقالوا:

(إن رجلًا من الأعراب أتى رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه، أنشدك باللَّه إلا قضيت لي بكتاب اللَّه؟ فقال الخصم وكان أفقه منه: نعم فاقض بيننا

---

(١) البخاري (٦٨٣٥).
(٢) «مسند الطيالسي» (١٣٣٣).
(٣) الإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» (١٢/ ١٦١).
(٤) البخاري (٢٧٢٤)، ومسلم (١٦٩٧).
(٥) البخاري (٦٦٣٣)، (٦٨٤٢).
(٦) البخاري (٦٨٢٧)، (٦٨٥٩).
(٧) البخاري (٧٢٦٠).
(٨) مسلم (١٦٩٨).
(٩) مسلم (١٦٩٨).
(١٠) مسلم (١٦٨٩).
(١١) عبد الرزاق (١٣٣١).
(١٢) الطيالسي (٩٩٥).
(١٣) البيهقي (٨/ ٢١٣).

بكتاب اللَّه وائذن لي، فقال رسول اللَّه ﷺ: «قل»، قال: إن ابني هذا كان عسيفًا على هذا فزنى بامرأته...) الحديث.

قلب آدم الأمر فجعل ابن الأعرابي هو الذي زنى، وأخذ بروايته الكرماني، فتعقبه ابن حجر فقال: «بل الذي قال: اقض بيننا، هو والد العسيف، ففي الرواية الماضية: فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: اقض بيننا بكتاب اللَّه وأْذن لي... هذه رواية سفيان بن عيينة، ووافقه الجمهور»(١).

والإمام البخاري روى حديث آدم هذا في موضع واحد، في كتاب الصلح، وذكر الرواية الصحيحة في سبع مواضع في عدة أبواب منها باب الحدود وغيره.

* * *

(١) «فتح الباري» (١٢/ ١٦٠-١٦١).

٢- روى سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعَجَبًا لِوَبْرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال ابن عيينة عن الزهري: (أن أبا هريرة سأل النبي ﷺ أن يقسم له من غنائم خيبر، وأن ابن سعيد بن العاص[2] قال: لا تسهم له يا رسول اللَّه).

والصحيح: أن أبان بن سعيد بن العاص هو الذي سأل النبي ﷺ أن يقسم له، وأن أبا هريرة قال: لا تسهم له.

هكذا رواه محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري بهذا الإسناد[3] قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٢٧) عن الحميدي، وأخرجه في (٤٢٣٧) من طريق علي بن عبد اللَّه المديني كلاهما عن سفيان بن عيينة به.

وهو في «مسند الحميدي» (١١٠٩)، وأخرجه أبو داود (٢٧٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧/ ٣٤٩)، والبيهقي (٦/ ٣٣٣) من طرق عن سفيان به.

(٢) اسمه: أبان بن سعيد بن العاص.

(٣) البخاري (٤٢٣٨) تعليقًا، ووصله أبو داود (٢٧٢٣)، وسعيد بن منصور (٢٧٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٣٢، ٥٣٤، ٥٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧/ ٣٤٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٣)، وفي «الأوسط» (٣٢٣٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٨٨)، والبيهقي (٦/ ٢٣٤)، وفي «الصغرى»=

(قدم أبان بن سعيد وأصحابه على النبي ﷺ بخيبر بعد أن فتحها، وإن حزم خيلهم لليف، فقال أبان: اقسم لنا يا رسول اللَّه، قال أبو هريرة: فقلت: لا تقسم لهم يا رسول اللَّه، فقال أبان: أنت بها يا وبر تحدَّر علينا من رأس ضأن، فقال النبي ﷺ: «**اجْلِسْ يَا أَبَانُ**»، ولم يقسم لهم).

وتابعه سعيد بن عبد العزيز؛ فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: أن رسول اللَّه ﷺ بعث سرية قِبَل نجد عليها أبان بن سعيد بن العاص، فقدم على رسول اللَّه ﷺ بعد فتح خيبر، فقلت: يا رسول اللَّه لا تقسم لهم، فغضب أبان، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**مَهْلًا يَا أَبَانُ**» وأَبَى رسولُ اللَّه ﷺ أن يقسم لهم شيئًا.

قال البيهقي: «فهذا يوافق رواية الزبيدي في متنه ويخالفه في إسناده»[1].

ورواه موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال: أخبرني جدي: أن أبان بن سعيد أقبل إلى النبي ﷺ فسلَّم عليه، فقال أبو هريرة: يا رسول اللَّه هذا قاتل ابن قوقل، وقال أبان لأبي هريرة: واعجبًا لك! وبر تدأدأ من قدوم ضأن ينعي علي امرأً أكرمه اللَّه بيدي، ومنعه أن يهينني بيده»[2].

= (٣٢٤٩، ٣٦٤٩)، والبغوي في «معجم الصحابة» (١٠٩)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (١/ ١٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (١/ ١٤٩)، وابن حجر في «التغليق» (٤/ ١٣٤)، كلهم من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن الوليد الزبيدي، وتابعه عبد اللَّه بن سالم الأشعري عند ابن حجر في «التغليق» (٤/ ١٣٤)، وفي «مستخرج أبي نعيم» كما في «الفتح» (٧/ ٤٩١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣١٨١)، والبغوي في «معجم الصحابة» (١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٢٤٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٣٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٦/ ١٣٢).

(١) «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٤).

(٢) البخاري (٤٢٣٩).

وهذه منافية لرواية سفيان إلا أن هذه الرواية -أي: رواية موسى بن إسماعيل- لم توضح الذي سأل أن يقسم له من سهم خيبر، وإن كنت أرى أن ظاهره يوافق رواية الزبيدي؛ إذ فيه أن أبان أقبل إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فيكون بعد ذلك سأله أن يقسم له، فتدخل أبو هريرة فقال: يا رسول اللَّه، هذا قاتل ابن قوقل، فقال له النبي ﷺ: «**اجْلِسْ يَا أَبَانُ**»... الحديث.

واختلف أهل العلم في أصح الروايتين، فرجح محمد بن يحيى الذهلي والبيهقي والحافظ رواية الزبيدي.

ورجح الطحاوي والخطيب رواية سفيان.

قال الذهلي: لم يُقم ابن عيينة متنه والحديث حديث الزبيدي[1].

ونقله عنه البيهقي كالموافق له[2].

وقال ابن حجر: «قيل: وقع في إحدى الطريقين ما يدخل في قسم المقلوب فإن في رواية ابن عيينة: أن أبا هريرة السائل أن يقسم، وأن أبان هو الذي أشار بمنعه، وفي رواية الزبيدي أن أبان هو الذي سأل، وأن أبا هريرة هو الذي أشار بمنعه، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي، ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ: «**يَا أَبَانُ اجْلِسْ**» ولم يقسم لهم. ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر، ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان، بأنه قاتل ابن قوقل، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يدٌ يستحق بها النفل، فلا يكون

(١) البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٤)، وابن حجر في «التغليق» (٤/ ٨٣٦).
(٢) «السنن الكبرى» (٦/ ٣٣٤).

فيه قلب، وقد سلمت رواية السعيدي من هذا الاختلاف؛ فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة أصلًا، والله أعلم»[١].

وقال الألباني: «يؤيد ما رجحه الذهلي رواية سعيد بن عبد العزيز»[٢] وخالفهم آخرون.

وقال الخطيب البغدادي: «ذكر في الحديث الأول أن أبا هريرة كان السائل لرسول الله ﷺ أن يسهم له، وأن ابن سعيد بن العاص قال للنبي ﷺ: لا تسهم له، وفي الحديث الثاني: أن أبان بن سعيد كان السائل لرسول الله ﷺ أن يقسم له، وأن أبا هريرة القائل: لا تقسم، والحديث الأول هو الصحيح، وكذلك ذكره الواقدي في كتاب المغازي»[٣].

وقال الطحاوي بعد أن أورد الحديثين: «فوقع هذا الاختلاف في السائل لرسول الله ﷺ ما سأل إياه في هذا الحديث من هو والله أعلم أي ذلك كان».

ثم قال: حدثنا أبو أمية، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا خشيم بن عراك، عن أبيه، عن نفر من قومه أن أبا هريرة قدم المدينة هو ونفر من قومه قال: فقدمنا وقد خرج رسول الله ﷺ إلى خيبر . . . الحديث، . . . قال: حتى قدمنا على رسول الله ﷺ . . . وقد فتح خيبر فكلم المسلمين فأشركنا في سهامهم[٤].

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ٤٩٢-٤٩٣).

(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٦٣).

(٣) «الأسماء المبهمة» (١/ ١٨)، ونقله عن ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٧/ ٩).

(٤) «شرح مشكل الآثار» (٧/ ٣٥٠-٣٥١)، ورجاله ثقات إلا أن فيه جهالة الراوي عن أبي هريرة.

قال الطحاوي: فكان هذا الحديث قد دل على أن السائل لرسول اللَّه ﷺ كان في هذه القصة هو أبو هريرة، لا أبان بن سعيد. اهـ

* الترجيح:

يترجح حديث الزبيدي على حديث سفيان للتالي:

١- أن سعيد بن عبد العزيز تابع الزبيدي في روايته هذه، بينما لم يتابع سفيان أحد.

٢- أن سفيان لم يجود هذا الحديث، فقال: بعض بني سعيد بن العاص، وسماه الزبيدي، فقال: أبان بن سعيد.

وقال سفيان: (اقسم لي يا رسول اللَّه).

وقال الزبيدي: (اقسم لنا) وهو الأصح؛ إذ كان هو وأصحابه في سرية قِبَل نجد، كما في رواية سعيد بن عبد العزيز.

وقال سفيان: (فلا أدري أسهم له أم لم يسهم له).

وقال الزبيدي: (لم يقسم لهم)، وتابعه سعيد بن عبد العزيز.

٣- محمد بن الوليد الزبيدي مقدم على ابن عيينة في الزهري.

قال يحيى بن معين بعد أن ذكر الزبيدي وسفيان في المقدمين في الزهري: والزبيدي أثبت من سفيان بن عيينة.

وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: قال الأوزاعي: لم يكن في أصحاب الزهري أثبت من الزبيدي، قال أبو داود: وليس في حديثه خطأ.

وذلك يرجع إلى طول ملازمته للزهري، فقد لزمه عشر سنين.

فقد نقل عنه قوله: أقمت مع الزهري عشر سنين بالرصافة، بخلاف سفيان بن عيينة، فإنه سمع منه وهو بمكة، وكان عمره ذلك الوقت نحو ستة عشر عامًا، قال سفيان: ولدت سنة سبع ومائة وجالست الزهري وأنا ابن ستة عشر وشهرين ونصف، قدم علينا الزهري سنة ثلاث وعشرين ومائة، وخرج إلى الشام ومات. واللَّه أعلم.

أما وجه إخراج الإمام البخاري لحديث سفيان موصولًا وحديث الزبيدي معلقًا، فهو أن حديث سفيان على شرطه، وحديث الزبيدي إنما كان عنده من طريق إسماعيل بن عياش وهو ليس من رجاله، إذ كما جاء في ترجمته في «التقريب» صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، وروايته هذه عن أهل بلده، وقد توبع كما تقدم، ولم يخرج البخاري ولا مسلم له شيئًا.

ثم إن الإمام البخاري إنما أورد حديث سفيان بغض النظر عن الاختلاف الوارد هل هو أبو هريرة أم أبان؛ لأن مراده في المدد يقدمون على الإمام في دار الحرب بعدما غنم ولم يقسم هل يشركهم في تلك الغنائم أم لا، ثم أردفه بحديث الزبيدي ليبين الاختلاف، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

٣- قال الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَيُذْكَرُ عَنِ الْعَدَّاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: كَتَبَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَّاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ لَا دَاءَ وَلَا خِبْثَةَ وَلَا غَائِلَةَ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا جاء هنا: (أن المشتري هو النبي ﷺ، وأن البائع العداء بن خالد)، والصحيح: (أن البائع النبي ﷺ، والمشتري هو العداء).

فقد: رواه عباد بن ليث، أخبرنا عبد المجيد بن وهب قال: قال لي العداء بن خالد بن هوذة: ألا أقرئك كتابًا كتبه لي رسول اللَّه ﷺ قال: قلت: بلى. فأخرج لي كتابًا: هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول اللَّه ﷺ اشترى منه عبدًا أو أمة لا داءَ، ولا غائلةَ، ولا خِبْثَةَ، بيع المسلم المسلم[2].

وما روى عثمان الشحام عن أبي رجاء العطاردي قال: قال العلاء بن خالد بن هوذة: ألا أقرئكم كتابًا كتبه لي رسول اللَّه ﷺ؟ فقلنا: بلى، فإذا فيه مكتوب: بسم اللَّه الرحمن الرحيم، هذا ما اشترى العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول اللَّه ﷺ اشترى منه عبدًا أو أمة -شك عثمان- بياعة أو بيع

(١) البخاري (٤/ ٣٠٩) كتاب البيوع، باب: من أنظر معسرًا، عقب الحديث (٢٠٧٨) تعليقًا، وهو ليس على شرطه، فلم يخرجه موصولًا.

(٢) الترمذي (١٢١٦)، وابن ماجه (٢٢٥١)، وابن الجارود (١٠٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ٢٧٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٨٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٥٧٧)، والدارقطني (٣/ ٧٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٣)، وابن حجر في «التغليق» (٣/ ٢٢٠).

المسلم المسلم لا داء ولا غائلة ولا خبثة[١].

ومما يؤيد أن رواية الجماعة أصح مما أورده الإمام البخاري تعليقًا أن العادة أن تكون وثيقة البيع عند المشتري لا البائع.

قال ابن الملقن: «وهذا أشبه من لفظ البخاري (اشترى محمدٌ) لأن العهدة إنما تكتب للمشتري لا للبائع، وكذلك رواه الجماعة كرواية الترمذي، وهو الصحيح»[٢].

وقال ابن حجر: «واتفقوا على أن البائع النبي ﷺ والمشتري العداء عكس ما هنا، فقيل: إن الذي وقع هنا مقلوب، وقيل: هو صواب، وهو من الرواية بالمعنى؛ لأن اشترى وباع بمعنى واحد، ولزم من ذلك تقديم اسم رسول اللَّه ﷺ على اسم العداء»[٣].

وقال في موضع آخر: «وقد تتبعت طرق هذا الحديث من الكتب الذي عزوتها إليها، فاتفقت كلها على أن العداء هو المشتري، وأن النبي ﷺ هو البائع، وهو بخلاف ما علقه المصنف فليتأمل»[٤].

وقال أيضًا: «وقد تؤول، قال القاضي عياض: ما وقع في البخاري من ذلك، بأن البخاري ذكره بالمعنى على لغة من يطلق اشترى مكان باع، وباع

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٥)، والبيهقي (٥/ ٣٢٨)، وأبو نعيم كما في «المعرفة» (٥٥٨٧)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/ ٣٠٧)، قال الحافظ: والحديث حسن بالجملة.

(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (١٤/ ١٤٠).

(٣) «فتح الباري» (٤/ ٣١٠).

(٤) «تغليق التعليق» (٣/ ٢٢٠).

مكان اشترى، وهو تأويل متكلف، والله الموفق»[١].

قلت: هو من الرواية بالمعنى واشترى وباع بمعنى واحد، وجعل الإمام البخاري النبي ﷺ في موضع المشتري؛ لأنه ربما رأى أن ما جاء فيه من (بيع المسلم من المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة)، وهذا يكون دومًا تذكيرًا للبائع لا يليق بمكانة النبي ﷺ، والله أعلم

* * *

(١) المصدر السابق (٣/ ٢٢١).

٤- روى إسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّة، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَة. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، لابْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ فَحَمَلَنَا، وَتَرَكَكَ[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال ابن علية (أن عبد اللَّه بن جعفر قال لابن الزبير: أتذكر إذ تلقينا رسول اللَّه ﷺ...).

والصحيح: (أن عبد اللَّه بن الزبير هو الذي قال لعبد اللَّه بن جعفر: أتذكر إذ تلقينا رسول اللَّه ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ فقال له عبد اللَّه بن جعفر: نعم، فحملنا وتركك).

فكان المستفهم ابن الزبير، والمتروك هو نفسه ابن الزبير.

هكذا رواه يزيد بن زريع[2]، وحميد بن الأسود[3]، وشعبة[4]، عن حبيب بن الشهيد.

قلبه ابن علية فجعل المستفهم والمتروك هو عبد اللَّه بن جعفر.

وقد نبه إلى ذلك عياض وابن حجر والعيني.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٢٧)، وأحمد (١/ ٢٠٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٣٧٢)، وفي كتابه «الأدب» (١٤٣)، وأبو يعلى (٦٨٠٨)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (٦/ ٤٥٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٢٦٠).

(٢) البخاري (٣٠٨٢).

(٣) البخاري (٣٠٨٢).

(٤) أحمد (١/ ٢٤٠).

قال ابن حجر: «قوله: «قال: نعم فحملنا وتركك» ظاهره أن القائل «فحملنا» هو عبد اللَّه بن جعفر، وأن المتروك، هو ابن الزبير.

وأخرجه مسلم من طريق أبي أسامة وابن علية كلاهما عن حبيب بن الشهيد بهذا الإسناد مقلوبًا ولفظه: «قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير» جعل المستفهم عبد الله بن جعفر والقائل «فحملنا» عبد اللَّه بن الزبير والذي في البخاري أصح، ويؤيده ما تقدم في الحج عن ابن عباس قال: «لما قدم رسول اللَّه ﷺ مكة استقبلته أغيلمة من بني عبد المطلب فحمل واحدًا بين يديه وآخر خلفه» فإن ابن جعفر من بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وإن كان عبد المطلب جد أبيه لكنه جده لأمه...

ثم قال: وقد نبَّه عياض[1] على أنَّ الَّذي وقع في البخاري هو الصَّواب»[2].

وقال العيني: «وفي رواية مسلم: «قال عبد اللَّه بن جعفر لابن الزبير»، هو عكس ما في رواية البخاري، قال بعضهم: والذي في البخاري أصح..»[3].

وقال ابن حجر في موضع آخر: «هو مقلوب، والذي في الصحيح عكسه»[4].

* * *

(١) «إكمال المعلم» (٧/ ٤٣٨).
(٢) «فتح الباري» (٦/ ١٩٢)، وحديث أبي أسامة لم يسق مسلم لفظه، وأحال إلى حديث ابن علية.
(٣) «عمدة القاري» (١٥/ ١٣).
(٤) «إتحاف المهرة» (٦/ ٦٠٨).

٥- روى أَبُو أُسَامَة ، عَنِ الْجُرَيْرِي ، عَنْ أَبِي نَضْرَة ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِي ﷺ عَنْ تُرْبَة الْجَنَّة؟ فَقَالَ : «دَرْمَكَة بَيْضَاءُ ، مِسْكٌ خَالِصٌ»[1] .

هذا حديث مقلوب .

هكذا رواه الجريري عن أبي نضرة : (أن ابن صياد سأل النبي ﷺ عن تربة الجنة) .

والصحيح عكسه وهو : ما رواه أبو مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد (أن النبيَّ ﷺ قال لابن صياد : ما تربة الجنة؟ قال : درمكة بيضاء مسك يا أبا القاسم ، قال : صدقت)[2] .

وقد رواه حماد بن سلمة عن الجريري بما يوافق رواية أبي مسلمة[3] ، وهذا الاختلاف من الجريري ، فإنه قد اختلط ، وسماع حماد بن سلمة منه قبل أن يختلط ، أما أبو أسامة حماد بن أسامة فلا يعرف سماعه منه قبل الاختلاط أو بعد[4] .

قال النسائي : «سماع حماد بن سلمة عنه قديم قبل أن يختلط»[5] .

ومما يرجح رواية أبي مسلمة وحماد بن سلمة : ما رواه مسلم من طريق سالم بن نوح عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، وفيه : أن

---

(١) مسلم (٢٩٢٨) (٩٣)، وابن أبي شيبة (١٣/ ٩٦)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٥٨) .
(٢) مسلم (٢٩٢٨) (٩٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٠) .
(٣) أحمد (٣/ ٤ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٤٣)، وعبد بن حميد (٨٧٦)، وأبو يعلى (١٢١٨) .
(٤) «اختلاط الرواة الثقات» (ص٨١) .
(٥) «السنن الكبرى» (٦/ ٨٥) .

النبي ﷺ هو الذي يسأل، وابن صياد يجيب[١].

وفي حديث ابن عمر كذلك: أن النبي ﷺ يسأل وابن صياد يجيب[٢].

وجاء في حديث جابر بن عبد اللَّه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إني سائلهم (اليهود) عن تربة الجنة وهي درمكة بيضاء**»، فسألهم فقالوا: هي خبزة يا أبا القاسم، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**الخبز من الدرمك**»[٣].

وصنيع الإمام مسلم في «صحيحه» تقديم الأصح غالبًا، فبدأ بحديث أبي مسلمة ثم أتبعه بحديث الجريري.

وهذا خلاف ما ذكر القاضي عياض عن بعض أهل النظر قولهم: الرواية الثانية أظهر (أي: الوجه المقلوب)، وعلى كلٍّ ففي الحديث قلب، وأحد الروايتين هي الصحيحة، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

---

(١) أن النبي ﷺ قال: «ما ترى؟»، قال: أرى عرشًا على الماء، فقال رسول اللَّه ﷺ: «ترى عرش إبليس في البحر، وما ترى؟» قال: أرى صادقين وكاذبين أو كاذبين وصادقًا، فقال رسول اللَّه ﷺ: «لُبِّس عليه، دعوه». (مسلم ٢٩٢٥).

(٢) مسلم (٢٩٣٠)، وفيه: قال له النبي ﷺ: «ما ترى؟»، قال: يأتيني صادق وكاذب، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «خُلِّط عليك الأمر»، ثم قال رسول اللَّه ﷺ: «إني خبأت لك خبيئًا؟»، فقال ابن صياد: هو الدخ، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «اخسأ، فلن تعدو قدرك».

(٣) الترمذي (٣٣٢٧)، وأحمد (٣/ ٣٦١).

٦- روى أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً، وَقُلْتُ: أُخْرَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ» قَالَ: وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ[١].

هذا حديث مقلوب.

والصحيح: أن النبي ﷺ قال: «من مات وهو يشرك بالله شيئًا دخل النار».

فقال ابن مسعود: (ومن مات وهو لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة).

هكذا رواه جماعة عن الأعمش، وحديثهم في «الصحيحين» وغيره، منهم:

حفص بن غياث[٢]، وأبو حمزة السكري[٣]، وعبد الواحد بن زياد[٤]، ووكيع[٥]، وعبد الله بن نمير[٦]، وشعبة[٧]، والفضيل بن عياض[٨]، ويحيى بن

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٨٢)، وأبو يعلى (٥١٩٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٨٤٨، ٨٤٩)، وأبو عوانة (٣٠)، والخطيب في «الفصل للوصل» (١/ ٢٢٣)، من طرق عن أبي معاوية.
(٢) البخاري (١٢٣٨).
(٣) البخاري (٤٤٩٧).
(٤) البخاري (٦٦٨٣).
(٥) مسلم (٩٢).
(٦) مسلم (٩٢).
(٧) أحمد (١/ ٤٤٣)، والطيالسي (٢٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١١)، والشاشي (٥٦٠)، وغيرهم.
(٨) «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣/ ٣٧٨).

هاشم[١]، ومسدد[٢].

وتابعهم: مغيرة[٣]، وسيار أبو الحكم[٤]، فرووه عن شقيق كذلك.

قال ابن خزيمة: «وشعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية»[٥].

ونقل عنه ابن حجر قوله: قلبه أبو معاوية، والصواب: حديث شعبة[٦].

وكذلك ذكر الإسماعيلي أن أبا معاوية قلبه[٧].

وقال الحافظ: «هذا مقلوب، فإن الحديث في «صحيح البخاري» من طريق حفص بن غياث وأبي حمزة السكري، وكذا رواه النسائي من طريق شعبة وابن خزيمة أيضًا من حديث ابن نمير، كلهم عن الأعمش . . . (يعني خلافه)»[٨].

* * *

(١) «الفصل للوصل» (١/ ٢٢٣).
(٢) ابن منده في «الإيمان» (٦٩)، وجمع معه أبو معاوية، فكأنه ساقه بلفظ مسدد.
(٣) ابن منده في «الإيمان» (٧٢).
(٤) ابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٨٥٠).
(٥) «التوحيد» (٢/ ٨٤٩).
(٦) «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٣٣٩).
(٧) «فتح الباري» (٣/ ١١١).
(٨) «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٣٣٩).

٧- روى ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو جُهَيْمٍ الأَنْصَارِيُّ إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَسْأَلُهُ مَا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَقُومَ أَحَدُكُمْ أَرْبَعِينَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي». قَالَ: فَلَا أَدْرِي سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ يَوْمًا[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا ذكر سفيان: (أن أبا جهيم أرسل بسر بن سعيد إلى زيد بن خالد).

والصحيح: (أن زيد بن خالد هو الذي أرسل بسر بن سعيد إلى أبي جهيم)، وأن راوي الحديث هو أبو جهيم الأنصاري، وليس زيد بن خالد.

هكذا رواه إمامان حافظان ثقتان، وهما مالك بن أنس[٢]، وسفيان الثوري[٣]، عن سالم أبي النضر.

قلبه سفيان بن عيينة فجعل المُرسِل مُرسَلًا إليه.

قال ابن عبد البر: «روى ابن عيينة هذا الحديث مقلوبًا عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم، وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد. وقال يحيى بن معين: خطأ، إنما هو زيد إلى

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١١٧)، والحميدي (٨٣٦)، وعبد بن حميد (٨٣٦)، وابن ماجه (٩٤٤)، وأبو عوانة (١٣٩٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٨٤)، والبزار (٣٧٨٢).
(٢) البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧).
(٣) مسلم (٥٠٧)، وابن ماجه (٩٤٥)، وأبو عوانة (١٣٩٢)، (١٣٩٣)، وغيرهم.

أبي الجهيم»[١].

وقال **الزيلعي**: «متنه عكس متن الصحيحين»[٢].

* * *

(١) «التمهيد» (٢١/ ١٤٧).

(٢) «نصب الراية» (٢/ ٧٩)، وانظر للمزيد إن شئت: «أوهام المحدثين الثقات» (٢/ ١٠٣-١٠٦).

٨- روى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ، فَخَطَبَ، ثُمَّ صَلَّى بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. قَالَ: وَفِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ[١].

هذا حديث مقلوب.

والصحيح: أن عبد اللَّه بن الزبير أرسل إلى عبد اللَّه بن يزيد الخطمي أن استسق بالناس.

هكذا رواه قبيصة بن عقبة[٢]، ووكيع[٣]، وعبد الرحمن بن مهدي[٤]، عن سفيان الثوري.

وقد روى زهير بن معاوية[٥]، وشعبة[٦]، ومنصور[٧]، عن أبي إسحاق السبيعي، فذكروا أن الذي استسقى بالناس هو عبد اللَّه بن يزيد الأنصاري، وذلك حينما كان أميرًا على الكوفة من جهة عبد اللَّه بن الزبير في سنة (٦٤) قبل غلبة المختار بن أبي عبيد عليها، ذكر ذلك ابن سعد[٨] وغيره، وقد ذكر الحافظ وهم عبد الرزاق[٩].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٨٩٩).

(٢) يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٦٣٠).

(٣) ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٤٧٣).

(٤) «فتح الباري» (٢/ ٥٣٢).

(٥) البخاري (١٠٢٢)، ولفظه عن أبي إسحاق قال: خرج عبد اللَّه بن يزيد الأنصاري، وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم، فاستسقى لهم.

(٦) مسلم (١٢٥٤).

(٧) البخاري في «التاريخ الأوسط» (٢/ ٩١٢ رقم ٦٨٤).

(٨) «فتح الباري» (٢/ ٥١٣).

(٩) المصدر السابق، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٥٠٩-٥١٠).

٩- روى محمد بن عبد اللَّه ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عِيَاضَ بْنَ غَنْمٍ، وَهِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، مَرَّا بِعَامِلِ حِمْصَ وَهُوَ يُشَمِّسُ أَنْبَاطًا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْعَامِلِ: مَا هَذَا يَا فُلَانُ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا روى ابن أخي الزهري، عن عمه ابن شهاب الزهري، (أن عياض بن غنم وهشام بن حكيم أنكرا على حاكم حمص تعذيب الأنباط).

والصحيح: أن هشام بن حكيم وجد عياض بن غنم وهو على حمص يشمس ناسًا من النبط في أداء الجزية.. فذكر الحديث.

هكذا رواه شعيب بن أبي حمزة[2]، ومحمد بن الوليد الزبيدي[3]، ومعاوية بن يحيى[4]، عن ابن شهاب الزهري.

ورواه يونس بن يزيد عن الزهري، عن عروة، ولم يسمه فقال: إن هشام بن حكيم وجد رجلًا وهو على حمص يشمس ناسًا من النبط في أداء الجزية.. فساق الحديث[5].

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٠٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٤٠)، وإسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
(٢) أحمد (٣/ ٤٠٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١١١).
(٣) ابن حبان (٥٦١٢).
(٤) الطبراني (٢٢/ ٤٤١).
(٥) مسلم (٢٦١٣)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٣٣٥-٣٣٧).

١٠- روى عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَأَقَمْنَا خَمسَ عَشْرَةَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، قَالَ: قَالَ: فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُتْعَةِ، قَالَ: وَخَرَجْتُ أَنَا، وَابْنُ عَمٍّ لِي فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ -أَوْ قَالَ: فِي أَعْلَى مَكَّةَ- فَلَقِيتْنَا فَتَاةٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، كَأَنَّهَا الْبَكْرَةُ الْعَنَطْنَطَةُ، قَالَ: وَأَنَا قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ، وَعَلَيَّ بُرْدٌ جَدِيدٌ غَضٌّ، وَعَلَى ابْنِ عَمِّي بُرْدٌ خَلَقٌ قَالَ: فَقُلْنَا لَهَا: هَلْ لَكِ أَنْ يَسْتَمْتِعَ مِنْكِ أَحَدُنَا؟ قَالَتْ: وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ؟ قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى ابْنِ عَمِّي، فَقُلْتُ لَهَا: إِنَّ بُرْدِي هَذَا جَدِيدٌ غَضٌّ، وَبُرْدَ ابْنِ عَمِّي هَذَا خَلَقٌ مَجٌّ، قَالَتْ: بُرْدُ ابْنِ عَمِّكَ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، قَالَ: فَاسْتَمْتَعَ مِنْهَا فَلَمْ نَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا ذكر عفان: (أن الذي اختارته الجارية للاستمتاع هو ابن عم سبرة الجهني ولم تختر سبرة لدمامته).

والصحيح: أن الجارية اختارت سبرة الجهني، ولم تختر ابن عمه لدمامته.

كذا رواه محمد بن الفضل عن وهيب عن عمارة به[2].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٠٥) عن عفان بن مسلم، وإسناده على شرط مسلم.

(٢) مسلم (١٤٠٦) (٢٠).

وكذلك رواه بشر بن المفضل[١]، ومعتمر بن سليمان[٢]، عن عمارة بن غزية.

وقد رواه الليث بن سعد[٣]، وعبد العزيز بن الربيع بن سبرة[٤]، وابن شهاب الزهري[٥]، وعمرو بن الحارث[٦]، وعبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز[٧]، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه، فذكروا أن الذي استمتع بالجارية هو سبرة الجهني.

قلبه عفان فجعل سبرة هو الذي قريب من الدمامة، وأن ابن عمه هو الذي تمتع، والصحيح عكس ذلك.

* * *

---

(١) مسلم (١٤٠٦) (٢٠)، وابن حبان (٤١٤٨).

(٢) الطبراني في «الكبير» (٦٥٢٢).

(٣) مسلم (١٤٠٦) (١٩).

(٤) مسلم (١٤٠٦) (٢٣).

(٥) مسلم (١٤٠٦) (٢٦) (٢٧)، وأبو عوانة (٤٠٥٧)، وابن حبان (٤١٤٦).

(٦) سعيد بن منصور (٨٤٦).

(٧) الحميدي (٨٤٧)، وابن ماجه (١٩٦٢)، وابن الجارود (٦٩٩)، وابن حبان (٤١٤٧)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٣٢٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦)، والبيهقي (٧/ ٢٠٣)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٧٢-١٧٤).

١١- روى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ يُقَالُ لَهَا: تَمِيمَةُ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَطَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا رِفَاعَةُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، ثُمَّ فَارَقَهَا، فَأَرَادَتْ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا ذَاكَ مِنْهُ إِلَّا كَهُدْبَةِ ثَوْبِي، فَقَالَ: «وَاللَّهِ يَا تَمِيمَةُ، لَا تَرْجِعِينَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ رَجُلٌ غَيْرُهُ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ كَانَ جَاءَنِي هَنَّةً[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال ابن إسحاق: (أن الزوج الأول عبد الرحمن بن الزبير والثاني رفاعة).

والصحيح عكسه: أنها كانت تحت رفاعة فطلقها فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير فأرادت أن ترجع إلى رفاعة.

هكذا رواه يحيى بن سعيد القطان[٢]، وعبدة بن سليمان[٣]، وعلي بن مسهر[٤]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك رواه الزهري، عن عروة، عن عائشة[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٦٥) من طريق سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، وذكره الحافظ في «الفتح» (٩/ ٤٦٥)، ونسبه إلى ابن إسحاق في «المغازي»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٣٤١): «هو في الصحيح خلا تسميتها تميمة، رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس».

(٢) البخاري (٥٣١٧).

(٣) البخاري (٥٣١٧).

(٤) الدارمي (٢٣١٤).

(٥) البخاري (٢٦٣٩)، (٥٢٦٠)، (٥٧٩٢)، (٦٠٨٤)، ومسلم (١٤٣٣).

وكذلك رواه أيوب عن عكرمة عن عائشة: أن رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي. . الحديث[1].

قال الحافظ: «واتَّفقت الروايات كلّها عن هشام بن عروة أنَّ الزوج الأوَّل رفاعة والثاني عبد الرَّحمن. وكذا قال عبد الوهّاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة في كتاب النكاح له عن قتادة: أنَّ تميمة بنت أبي عبيد القرظيَّة كانت تحت رفاعة فطلَّقها فخلف عليها عبد الرَّحمن بن الزَّبير، وتسميته لأبيها لا تنافي رواية مالك فلعلَّ اسمه وهب وكنيته أبو عبيد إلَّا ما وقع عند ابن إسحاق في المغازي من رواية سلمة بن الفضل عنه، وتفرَّد به عنه عن هشام عن أبيه قال: كانت امرأة من قريظة يقال لها تميمة تحت عبد الرحمن بن الزَّبير فطلَّقها. فتزوَّجها رفاعة ثمَّ فارقها، فأرادت أن ترجع إلى عبد الرَّحمن بن الزَّبير، وهو مع إرساله مقلوب، والمحفوظ ما اتَّفق عليه الجماعة عن هشام»[2].

وقال العيني: «هذا المتن عكس متن الصحيح»[3].

* * *

(١) البخاري (٥٨٢٥).
(٢) «فتح الباري» (٩/ ٤٦٤-٤٦٥).
(٣) «عمدة القاري» (٢٠/ ٢٣٥).

١٢- روى شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: حَجَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُعَاوِيَةُ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَلِمُ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: إِنَّمَا اسْتَلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَ مِنْ أَرْكَانِهِ مَهْجُورٌ[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا ذكر شعبة: (أن ابن عباس هو الذي يستلم الأركان، وأن معاوية أنكر ذلك عليه).

والصحيح: أن معاوية كان يستلم الأركان كلها، وأن ابن عباس قال له: إنما كان نبي اللَّه ﷺ يستلم الركنين اليمانيين.

هكذا رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة نفسه، عن أبي الطفيل[2].

وكذلك رواه عبد اللَّه بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، وأن ابن عباس هو الذي أنكر على معاوية استلام الأركان كلها[3].

وذكره البخاري معلقًا بصيغة الجزم فقال: «وكان معاوية يستلم الأركان كلها، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: إنه لا يستلم هذان الركنان، فقال: ليس من البيت شيء مهجور، وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن»[4].

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٩٨) عن يحيى بن سعيد، وأخرجه في (٤/ ٩٤-٩٥) عن محمد بن جعفر، وحجاج، ثلاثتهم عن شعبة به، ورجاله رجال الشيخين.
(٢) أحمد (١/ ٣٧٢)، والبيهقي (٥/ ٧٦).
(٣) أحمد (١/ ٢٤٦)، والحاكم (٣/ ٥٤٢)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.
(٤) «صحيح البخاري» (١/ ١٦٠).

وفي «الصحيح» من طريق عمرو بن الحارث: أن قتادة بن دعامة حدثه: أن أبا الطفيل البكري حدثه: أنه سمع ابن عباس يقول: لم أَرَ رسول اللَّه ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين[١].

وما كان ابن عباس رضي الله عنهما ليخالف روايته.

وما سبق من حديث أبي الطفيل هو ما رآه من حال ابن عباس ومعاوية، وجاءت هذه المحاورة من حديث ابن عباس نفسه، فيما رواه الإمام أحمد من طريق خصيف عن مجاهد عن ابن عباس: أنه طاف مع معاوية بالبيت، فجعل معاوية يستلم الأركان كلها، فقال له ابن عباس: لِمَ تستلم هذين الركنين ولم يكن رسول اللَّه ﷺ يستلمهما؟ فقال له معاوية: ليس شيء من البيت مهجورًا، فقال ابن عباس: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، فقال معاوية: صدقت[٢].

قال الحافظ في «الفتح»: «قال عبد اللَّه بن أحمد في «العلل»: سألت أبي عنه فقال: قلبه شعبة»[٣].

وقد روى حجاج عن شعبة قال: الناس يخالفونني في هذا الحديث، يقولون: معاوية هو الذي قال: ليس من البيت شيء مهجور، ولكنه حفظته من قتادة هكذا[٤].

---

(١) مسلم (١٢٦٩).

(٢) أحمد (١/ ٢١٧).

(٣) «فتح الباري» (٣/ ٤٧٤).

(٤) أحمد (٤/ ٩٤-٩٥)، وعبد اللَّه بن أحمد في «العلل» (٣/ ٣١٥) رقم (٥٤٠٦)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٢١-٢٢٣).

١٣- روى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»، فَقَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ وَكَانَ أَخَا أَبِي سَعِيدٍ لِأُمِّهِ وَكَانَ بَدْرِيًّا، فَقَدَّمُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ أَمْرٌ «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَأْكُلَهُ، وَنَدَّخِرَهُ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا ذكر سعد بن إسحاق: (أن الممتنع قتادة بن النعمان، وراوي الحديث أبو سعيد الخدري رضي الله عنهما).

والصحيح عكسه: أن الممتنع هو أبو سعيد، وراوي الحديث قتادة.

هكذا أخرجه البخاري من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن ابن خباب: أن أبا سعيد الخدري قدم من سفر، فقدَّم إليه أهله لحمًا من لحوم الأضاحي، فقال: ما أنا بآكله حتى أسأل، فانطلق إلى أخيه لأمه وكان بدريًّا قتادة بن النعمان، فسأله فقال: إنه حدث بعدك أمرٌ نقض لما كانوا ينهون عنه من أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام»[2].

وقد روي في غير حديث: أن الممتنع هو أبو سعيد حتى حدثه قتادة

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٣)، والنسائي (٧/ ٢٣٤)، وفي «الكبرى» (٤٥٠٢)، وأبو يعلى (٩٩٧)، وابن حبان (٥٩٢٦)، من طرق عن يحيى القطان، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن زينب بنت كعب بن عجرة زوج أبي سعيد الخدري.

(٢) البخاري (٣٩٩٧)، (٥٥٦٨)، والنسائي (٧/ ٢٣٣)، ورواه أحمد من طريق ابن إسحاق مطولًا، كما سيأتي.

بالنسخ، منها:

ما رواه ابن جريج قال: قال سليمان بن موسى: أخبرني زبيد: أن أبا سعيد الخدري أتى أهله فوجد قصعة من قديد الأضحى، فأبى أن يأكله، فأتى قتادة بن النعمان فأخبره: أن النبي ﷺ قام فقال: «إني كنت أمرتكم أن لا تأكلوا الأضاحي فوق ثلاثة أيام لِتسعكم، وإني أحله لكم، فكلوا منه ما شئتم... الحديث»[1].

وما رواه محمد بن سيرين عن أبي العلانية، عن أبي سعيد الخدري قال: أتيت هذه، يعني: امرأته، وعندها لحم من لحوم الأضاحي قد رفعته، فرفعت عليها العصا، فقالت: إن فلانًا أتانا فأخبرنا أن رسول اللَّه ﷺ قال: «إني نهيتكم أن تمسكوا لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام فكلوا وادخروا»[2].

وروى محمد بن إسحاق قال: حدثني محمد بن علي بن حسين وأبي إسحاق بن يسار عن عبد اللَّه بن خباب مولى بني عدي بن النجار، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول اللَّه ﷺ قد نهانا أن نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث، قال: فخرجت في سفر ثم قدمت على أهلي، وذلك بعد الأضحى بأيام، فأتتني صاحبتي بسلق قد جعلت فيه قديدًا، فقلت لها: أنى لك هذا القديد؟ فقالت: من ضحايانا، فقلت لها: أولم ينهنا رسول اللَّه ﷺ أن نأكلها فوق ثلاث؟ فقالت: إنه قد رخص للناس بعد ذلك، فلم أصدقها حتى بعثت إلى أخي قتادة بن النعمان، وكان بدريًا، أسأله عن ذلك، قال:

(١) أحمد (٤/ ١٥)، وأخرجه الطحاوي (٤/ ١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٧)، من طريق ابن لهيعة عن زبيد.
(٢) أحمد (٦/ ٣٨٤).

فبعث إلي أن كُلْ طعامك فقد صدقت، قد أرخص رسول اللَّه ﷺ في ذلك[١].

وقد ذكر الحافظ وقوع القلب في هذا المتن فقال: «أخرجه النسائي وصححه ابن حبان من طريق زينب بنت كعب عن أبي سعيد، فقلب المتن، جعل راوي الحديث أبا سعيد، والممتنع من الأكل قتادة بن النعمان، وما في «الصحيحين» أصح»[٢].

* * *

(١) أحمد (٤/ ١٥-١٦)، والبيهقي (٩/ ٢٩٢)، وقال الهيثمي (٤/ ٢٦): «رواه أحمد ورجاله ثقات».
(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٢٥).

١٤- روى الحاكم من طريق رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَآدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ، عن شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ، حَدَّثَهُ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (إن رسول اللَّه ﷺ قال لبلال: لا تسبقني بآمين).

والصحيح: (أن بلالًا هو الذي قال للنبي ﷺ: لا تسبقني بآمين).

هكذا رواه محمد بن جعفر، عن شعبة بهذا الإسناد[٢].

وهو المحفوظ في حديث عاصم بن سليمان الأحول، هكذا رواه جماعة عن عاصم منهم:

سفيان الثوري[٣]، ومحمد بن فضيل[٤]، وحفص بن غياث[٥]، وعبد الواحد بن زياد[٦]، وعباد بن عباد[٧]، والقاسم بن معن[٨]، والمغيرة بن مسلم[٩].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢١٩) عن أبي بكر أحمد بن سلمان، عن الحسن بن مكرم، عن روح بن عبادة وآدم، به، ومن طريقه: البيهقي (٢/ ٥٦)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) أحمد (٦/ ١٥).

(٣) أبو داود (٩٣٧)، وعبد الرزاق (٢٦٣٦)، وابن خزيمة (٥٧٣)، والشاشي (٩٧٦).

(٤) أحمد (٦/ ١٢).

(٥) ابن أبي شيبة (٧٩٥٧).

(٦) البيهقي (٢/ ٢٣).

(٧) البيهقي (٢/ ٢٢).

(٨) الطبراني في «الكبير» (١١٢٥)، و«الأوسط» (٧٢٤٣).

(٩) البزار (١٣٧٥).

وروى ابن عيينة، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان: أن بلالًا قال للنبي ﷺ: «**لا تسبقني بآمين**»[١].

وقد جاء عن أبي هريرة أنه قال نحو ذلك لمروان بن الحكم فيما رواه حماد عن ثابت، عن أبي رافع قال: كان أبو هريرة يؤذن لمروان بن الحكم فاشترط أن لا يسبقه بـ﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ حتى يعلم أنه دخل في الصف[٢].

وذكر البخاري في «صحيحه» قول أبي هريرة هذا تعليقًا قال: وكان أبو هريرة ينادي الإمام: لا تفتني بآمين[٣].

وهذا الأثر وصله عبد الرزاق[٤].

قال الحافظ مفسرًا قول أبي هريرة: «وكأنه كان يشتغل بالإقامة وتعديل الصفوف، وكان مروان يبادر إلى الدخول في الصلاة قبل فراغ أبي هريرة، وكان أبو هريرة ينهاه عن ذلك، وقد وقع له ذلك مع غير مروان، فروى سعيد بن منصور من طريق محمد بن سيرين: أن أبا هريرة كان مؤذنًا بالبحرين، وأنه اشترط على الإمام أن لا يسبقه بآمين[٥]، والإمام بالبحرين كان العلاء الحضرمي بينه عبد الرزاق[٦] من طريق أبي سلمة عنه..»[٧].

---

(١) الطبراني في «الكبير» (٦١٣٦)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (١٢٩).
(٢) البيهقي (٢/ ٥٩).
(٣) البخاري (٢/ ٢٦٢ فتح) باب: جهر الإمام بالتأمين.
(٤) «المصنف» (٢٦٤٠).
(٥) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٩٧٨).
(٦) «المصنف» (٢٦٣٩).
(٧) «فتح الباري» (٢/ ٢٦٣).

والقلب في هذا حمله على شيخ الحاكم أبي بكر أو الحسن بن مكرم، فإن محمد بن جعفر رواه عن شعبة على الوجه الصحيح، وروح وآدم ثقتان، فيبعد أن يتفقا على القلب، وحمل القلب على من دونهما أولى، والله أعلم.

* * *

١٥- روى أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةُ مُؤَذِّنِينَ: بِلَالٌ، وَأَبُو مَحْذُورَةَ، وَعَمْرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرِيرٌ لَا يَغُرَّنَّكُمْ أَذَانُهُ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، فَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا يَطْعَمَنَّ أَحَدٌ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال أبو إسحاق: إن ابن أم مكتوم كان يؤذن الأذان الأول في الفجر، ثم يؤذن بلال عند طلوع الفجر.

والصحيح: أن بلالًا كان يؤذن بليلٍ فقال النبي ﷺ: **«فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»**.

هكذا رواه القاسم بن محمد عن خالته أم المؤمنين عائشة ﵂[2].

وكذا ثبت من حديث ابن عمر[3]، وابن مسعود[4] ﵄: أن بلالًا هو الذي كان يؤذن بليل.

وقد روي من طريق هشام بن عروة[5]، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ بمثل رواية أبي إسحاق السبيعي، وما في الصحيح أصح.

وجاء في رواية منصور بن زاذان، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن عمته

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١٨٥)، وإسحاق (١٥٢٣)، وابن خزيمة (٤٠٨)، والبيهقي (١/ ٤٢٩).

(٢) البخاري (٦٢٢)، (١٩١٨).

(٣) البخاري (٦١٧)، (٦٢٠)، (٢٦٥٦)، (٧٢٤٨)، ومسلم (١٠٩٢).

(٤) البخاري (٦٢١)، (٥٢٩٨)، (٧٢٤٧)، ومسلم (١٠٩٣).

(٥) أبو يعلى (٤٣٨٥)، وابن خزيمة (٤٠٦)، وابن حبان (٣٤٧٣).

أنيسة بنت خبيب: أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا**»[١]، وهذا أيضًا مقلوب.

فقد رواه شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن به فقال: «**إن بلالًا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذِّن ابن أم مكتوم**».

هكذا رواه عن شعبة: أبو داود الطيالسي[٢]، وسليمان بن حرب[٣]، وحفص بن عمرو[٤]، وعمرو بن مرزوق[٥]، وأبو الوليد[٦].

ورواه شعبة على الشك فقال: «**إن بلالًا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم، أو إن ابن مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال**».

هكذا رواه عن شعبة: عفان بن مسلم[٧]، والنضر بن شميل[٨]، ويزيد بن زريع[٩]، ومحمد بن جعفر[١٠]، وروح بن عبادة[١١].

---

(١) أحمد (٦/ ٤٣٣)، والنسائي (٢/ ١٠-١١)، وابن خزيمة (٤٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٩٠)، والطحاوي (١/ ١٣٨)، وابن حبان (٣٤٧٤).
(٢) أبو داود الطيالسي (١٦٦١)، والبيهقي (١/ ٣٨٢).
(٣) الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٤٨٠).
(٤) المصدر السابق.
(٥) البيهقي (١/ ٣٨٢) تعليقًا.
(٦) المصدر السابق.
(٧) أحمد (٦/ ٤٣٣).
(٨) إسحاق (٢٣٢٩).
(٩) ابن خزيمة (٤٠٥).
(١٠) أحمد (٦/ ٤٣٣)، وابن خزيمة (٤٠٥).
(١١) الطحاوي (١/ ١٣٨).

فكان هذا الشك من شعبة، فقد رواه جماعة من الثقات على الشك وجماعة على الجزم بما يوافق ما في «الصحيحين».

قال الحافظ: «قال ابن الجوزي في «جامع المسانيد»: كأن هذا مقلوب، قال الحافظ: رواه شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن على الشك، فذاك دليل على أن خبيبًا لم يضبطه»[1].

* * *

(١) «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٨٨٣).

١٦- روى جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَم، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، بِعَرَفَاتٍ وَاقِفًا، وَقَدْ أَرْدَفَ الْفَضْلَ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَوَقَفَ قَرِيبًا وَأَمَةٌ خَلْفَهُ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَفَطِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ وَجْهَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيجَافِ الْخَيْلِ وَلا الْإِبِلِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ»، قَالَ: ثُمَّ أَفَاضَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَهَا عَادِيَةً حَتَّى أَتَى جَمْعًا، قَالَ: فَلَمَّا وَقَفَ بِجَمْعٍ أَرْدَفَ أُسَامَةَ... الحديث[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش: أن الفضل بن عباس كان ردف النبي ﷺ في عرفة، وأن أسامة بن زيد كان ردفه في مزدلفة.

والمحفوظ والمستفاض من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره عكسه وهو: أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى مزدلفة، وبات بها، فلما أصبح أردف الفضل من مزدلفة إلى منى، وأن المرأة الخثعمية التي طفق الفضل ينظر إليها إنما كان في منى.

هكذا رواه سفيان الثوري[2]، وهو من أعلم الناس بحديث الأعمش، وتابعه عبيد بن حميد[3]، عن الأعمش بهذا الإسناد.

وكذلك جاء في «الصحيحين» من حديث كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال: ردفت رسول اللّه ﷺ من عرفات حتى أتى المزدلفة

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٧٧).

(٢) أبو داود (١٩٢٠)، وأحمد (١/ ٢٦٩)، والحاكم (١/ ٤٦٥)، وصححه على شرط الشيخين، والبيهقي (٥/ ١١٩).

(٣) أبو داود (١٩٢٠)، والبيهقي (٥/ ١٢٦).

فصلى . . . ، ثم ردف الفضل رسول اللَّه ﷺ غداة جمع[١] .

ومن حديث عروة بن الزبير ، عن أسامة قال : كنت ردف النبي ﷺ عشية عرفة[٢] .

وأخرج مسلم من طريق عطاء عن ابن عباس : أن رسول اللَّه ﷺ أفاض من عرفة وأسامة ردفه ، وأردف الفضل بن عباس من جمع حتى مزدلفة[٣] .

وروى طاوس عن أسامة : أنه كان رديف رسول اللَّه ﷺ من عرفة إلى المزدلفة وكان الفضل رديفه من مزدلفة إلى منى[٤] .

وجاء في حديث جابر الطويل : أن النبي ﷺ أردف أسامة خلفه حتى أتى المزدلفة . . . فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل . . .[٥] .

وقد أشار الإمام البخاري إلى هذا الوهم فقال : «المستفيض عن ابن عباس : أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى جمع ، وكذلك قال أسامة : أردفني النبي ﷺ فقلت : الصلاة ، فقال : «الصلاة أمامك» ، ثم أردف الفضل من جمع إلى منى . . .»[٦] .

* * *

(١) البخاري (١٦٦٥)، (١٦٦٧)، ومسلم (١٢٨٠) (٢٦٦).
(٢) البخاري (١٦٦٥)، ومسلم (١٢٨٦).
(٣) مسلم (١٢٨٠) (٢٦٧)، (١٢٨٦) (٢٨٢).
(٤) ابن منده في «معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ» (ص٣٠).
(٥) مسلم (١٢١٨).
(٦) «التاريخ الأوسط» (١/ ٢٩٥)، بعد أن أورده من حديث حفص بن غياث عن الأعمش بمثل حديث جرير، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» للمزيد (٨/ ٦٩-٧٤).

١٦/ ١- روى بَهْزٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي عَزْرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ الْفَضْلَ حَدَّثَهُ: «أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ عَرَفَةَ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتُهُ رِجْلَهَا غَادِيَةً، حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا».

قَالَ: وحَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، أَنَّ أُسَامَةَ حَدَّثَهُ: «أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ تَرْفَعْ رَاحِلَتُهُ رِجْلَهَا غَادِيَةً حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال بهز بن أسد: أن الفضل كان رديف النبي ﷺ من عرفة حتى مزدلفة. وأن أسامة كان رديف النبي ﷺ من مزدلفة حتى منى.

والصحيح: أن أسامة بن زيد كان رديف النبي ﷺ من عرفات إلى مزدلفة، وأن الفضل بن عباس كان رديف النبي ﷺ من مزدلفة إلى منى.

هكذا رواه جماعة عن همام منهم:

أبو داود الطيالسي[٢]، وعفان بن مسلم[٣]، وهدبة بن خالد[٤]، وعبد الصمد بن عبد الوارث[٥]، وعاصم بن علي[٦]، وغيرهم[٧].

وهذا هو المحفوظ من حديث الفضل وغيره، وانظر الحديث السابق.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٣).

(٢) «مسند الطيالسي» (٦٧٠).

(٣) البيهقي (٥/ ١٢٧).

(٤) أبو يعلى (٦٧٢١).

(٥) أحمد (٥/ ٢٠٦).

(٦) الطبراني في «الكبير» (٧٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٣٢).

(٧) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٣٥-٣٧).

١٧- روى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: لَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُدْنَهُ، نَحَرَ بِيَدِهِ ثَلاثِينَ، وَأَمَرَنِي فَنَحَرْتُ سَائِرَهَا، وَقَالَ: «اقْسِمْ لُحُومَهَا بَيْنَ النَّاسِ وَجُلُودَهَا وَجِلالَهَا، وَلا تُعْطِيَنَّ جَازِرًا مِنْهَا شَيْئًا»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال ابن إسحاق: أن النبي ﷺ نحر ثلاثين بدنة، وعلي الباقي.

والصحيح: أن عليًّا نحر ثلاثين، ونحر الباقي النبي ﷺ.

فقد ثبت في «الصحيح» كما في حديث جابر بن عبد اللَّه: أن النبي ﷺ نحر ثلاثًا وستين بيده، ثم أعطى عليًّا فنحر ما غبر[٢].

لذا قال البيهقي: «كذا رواه محمد بن إسحاق ورواية جعفر أصح»[٣].

وقال ابن القيم: «هذا غلط انقلب على الراوي، فإن الذي نحر ثلاثين هو علي، فإن النبي ﷺ نحر سبعًا بيده لم يشاهده علي ولا جابر، ثم نحر ثلاثًا وستين أخرى، فبقي من المائة ثلاثون فنحرها علي، فانقلب على الراوي عدد ما نحر عليٌّ بما نحره النبي ﷺ»[٤].

وقال ابن حجر: «(وأمرني فنحرت سائرها)، وأصح منه ما وقع عند مسلم

---

(١) أحمد (١/ ١٥٩-١٦٠)، وأبو داود (١٧٦٤)، والبيهقي (٥/ ٢٣٨).

(٢) مسلم (١٧١٨).

(٣) «السنن الكبرى» (٥/ ٢٣٨)، وجعفر هو ابن محمد المعروف بالصادق، وهو راوي حديث جابر.

(٤) «زاد المعاد» (٢/ ٢٦١).

في حديث جابر الطويل»[١].

وقد شارك محمد بن إسحاق في رواية هذا الحديث: سفيان الثوري[٢]، وسفيان بن عيينة[٣]، وهشام الدستوائي[٤]، وأيوب السختياني[٥]، فرووه عن ابن أبي نجيح بهذا الإسناد فقالوا: «إن النبي ﷺ أمر عليًّا أن يقوم على بدنه وأن يتصدَّق بلحمها وجلودها».

ولم يذكروا شيئًا مما ذكره ابن إسحاق.

وقد رواه أيضًا عبد الكريم الجزري[٦]، وسيف بن سليمان[٧]، والحسن بن مسلم[٨]، ثلاثتهم عن مجاهد بهذا الإسناد، وزادوا: (ولا يعطي الجازر منها شيئًا)، وزاد في رواية: (نحن نعطيه من عندنا)، وحديثهم في «الصحيح».

وقد استوفيته في «أوهام المحدثين الثقات»[٩].

* * *

(١) «فتح الباري» (٣/ ٥٥٥).
(٢) البخاري (١٧٠٧)، (١٧١٦)، (٢٢٩٩).
(٣) مسلم (١٣١٧).
(٤) مسلم (١٣١٧).
(٥) «مسند أحمد» (١/ ١١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٩)، والبزار (٦٠٨)، وابن حبان (٤٠٢١).
(٦) البخاري (١٧١٦)، (١٧١٧)، ومسلم (١٣١٧).
(٧) البخاري (١٧١٨).
(٨) البخاري (١٧١٨)، ومسلم (١٣١٧).
(٩) (٤/ ١١٧-١١٩).

١٨- روى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ آخِرَ رَجُلَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنَ النَّارِ، يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا: يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ، هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لَا. أَيْ رَبِّ، فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلْآخَرِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَاذَا أَعْدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فَيَقُولُ: لَا، يَا رَبِّ. إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ، قَالَ: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَقِرَّنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَقِرَّنِي تَحْتَهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُقِرُّهُ تَحْتَهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأَوَّلَتَيْنِ، وَأَغْدَقُ مَاءً، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ هَذِهِ أَقِرَّنِي تَحْتَهَا، فَيُدْنِيَهُ مِنْهَا، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلَا يَتَمَالَكُ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ الْجَنَّةَ أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُهُ وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، وَيُلَقِّنُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى، فَإِذَا فَرَغَ، قَالَ: لَكَ مَا سَأَلْتَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ»، قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: حَدِّثْ بِمَا سَمِعْتَ وَأُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْتُ[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٧٤-٧٥) عن عفان، وفي (٣/ ٧٠) عن حسن بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة. وهذا لفظ عفان.

هذا حديث مقلوب.

قوله: قال أبو سعيد: (ومثله معه)، وقال أبو هريرة: (وعشرة أمثاله معه) مقلوب.

والصحيح: أن أبا هريرة قال في روايته: (ومثله معه)، وقال أبو سعيد: (وعشرة أمثاله معه)، كذا جاء في «الصحيحين» وغيرهما منها.

ما رواه الزهري، عن سعيد بن المسيب، وعطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة وفيه: قال عطاء: وأبو سعيد الخدري جالس مع أبي هريرة لا يغير عليه شيئًا من حديثه حتى انتهى إلى قوله: (هذا لك ومثله معه) قال أبو سعيد: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: (هذا لك وعشرة أمثاله) قال أبو هريرة: حفظت (مثله معه)[١].

وما رواه النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد، وفيه: قال اللَّه: (هو لك وعشرة أمثاله)[٢].

وما رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن أدنى أهل الجنة منزلةً ليتمنى على اللَّه ﷻ**، فيقال: لك ذلك ومثله معه، إلا أنه يلقن، فيقال له: كذا وكذا، فيقال: لك ذلك ومثله معه»، فقال أبو سعيد الخدري: قال رسول اللَّه ﷺ: «**فيقال: لك ذلك وعشرة أمثاله**»[٣].

---

(١) البخاري (٨٠٦)، (٦٥٧٣)، (٦٥٧٤)، (٧٤٣٧)، (٧٤٣٨)، ومسلم (١٨٢).
(٢) مسلم (١٨٨).
(٣) أحمد (٢/ ٤٥٠).

وما رواه معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، فقال: (مثله معه)[١].

وقد رواه حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، على الوجه الصحيح[٢]، فيكون الوهم من حماد في حديثه لعفان وحسن بن موسى، والله أعلم.

قال ابن حجر: «ووقع عند أحمد من وجه عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعًا في هذا الحديث: (فقال أبو سعيد: ومثله معه، فقال أبو هريرة: وعشرة أمثاله، فقال أحدهما لصاحبه: حدث بما سمعت وأحدث بما سمعت)، وهذا مقلوب، فإن الذي في الصحيح هو المعتمد، وقد وقع عند البزار من الوجه الذي أخرجه منه أحمد على وفق ما في الصحيح»[٣].

والصحيح من ذلك: ما حفظه أبو سعيد الخدري، فقد وافقه على روايته عبد الله بن مسعود[٤]، وجابر بن عبد الله[٥]، والمغيرة بن شعبة[٦].

لذا قال البيهقي: «ولعل ما حفظ أبو سعيد أولى، فقد وافقه في ذلك ما رويناه عن ابن مسعود»[٧].

* * *

---

(١) أحمد (٢/ ٣١٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٢٧).

(٢) «مسند البزار» (٧٨٤٩)، وقال البزار: «ولا نعلم رواه عن علي بن زيد، عن سعيد إلا حماد».

(٣) «فتح الباري» (١١/ ٤٦١).

(٤) البخاري (٦٥٧١)، (٧٥١١)، ومسلم (١٨٦)، (١٨٧).

(٥) مسلم (٣١٦) (١٩١).

(٦) مسلم (١٨٩).

(٧) «البعث والنشور» (١/ ٢٤٩).

١٩- روى أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: «ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ بِرَحْمَتِهِ أَرْسَلَ عَلَى صَحِيفَةِ قُرَيْشٍ الَّتِي كَتَبُوا فِيهَا تَظَاهُرَهُمْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ، الْأَرَضَةَ، فَلَمْ تَدَعْ فِيهَا اسْمًا هُوَ لِلَّهِ ﷻ إِلَّا أَكَلَتْهُ، وَبَقِيَ فِيهَا الظُّلْمُ وَالْقَطِيعَةُ وَالْبُهْتَانُ...»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمد بن إسحاق وموسى بن عقبة: (أن الأرضة أكلت اسم اللَّه ﷻ وتركت ما فيها من الظلم والقطيعة).

وقال عروة بن الزبير وابن هشام وغيرهم: (أن الأرضة أكلت جميع ما فيها إلا اسم اللَّه تعالى)[2].

قال الحافظ: «ذكر ابن هشام أنهم وجدوا الأرضة قد أكلت جميع ما فيها إلا اسم اللَّه تعالى، وأما ابن إسحاق وموسى بن عقبة، وعروة[3]، فذكروا عكس ذلك: أن الأرضة لم تدع اسمًا للَّه تعالى إلا أكلته وبقي ما فيها من الظلم والقطيعة، فاللَّه أعلم»[4].

---

(١) أخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (ص١٦١)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٣١٣)، و«السنن الكبرى» (٩/ ٣٠٣)، وأخرجه أيضًا البيهقي في «الدلائل» (٢/ ٣١٣) من طريق موسى بن عقبة بنحوه، وذكره ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٤/ ٢٧٣).

(٢) «دلائل النبوة» لأبي نعيم الأصبهاني (١/ ٢٦٦)، وإسماعيل الأصبهاني (ص١٩٨)، وابن حزم في «جوامع السيرة» (ص٥٢)، و«تثبيت دلائل النبوة» للقاضي عبد الجبار (٢/ ٣٦٢)، والقاضي عياض في «الشفا» (١/ ٣٤٥)، والسيوطي في «الروض الآنف» (٢/ ٤٣٠)، وابن سيد الناس في «عيون الأثر» (١/ ١٤٨)، وابن الجوزي في «كشف المشكل» (٣/ ٣٧٠)، والنووي في «شرح مسلم» (٩/ ٦١)، وابن قدامة في «الرقة والبكاء» (ص١١٠) وغيرهم.

(٣) رواية عروة عند أبي نعيم في «الدلائل» (١/ ٢٦٦) بمثل رواية هشام، واللَّه أعلم.

(٤) «فتح الباري» (٧/ ١٩٢).

٢٠- روى الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَوْصِلِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ (الْمُعَلَّى) بْنُ مَهْدِيٍّ الْمَوْصِلِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ خَالِدٍ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فَأَلْقَى لَهُ وِسَادَةً، فَقَالَ: مَا هَذِهِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَيُلْقِي لَهُ وِسَادَةً إِكْرَامًا لَهُ وَإِعْظَامًا لَهُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هذا قال أبو العباس الموصلي (دخل عمر بن الخطاب على سلمان).

والصحيح: «دخل سلمان على عمر وهو متكئ على وسادة فألقاها له، فقال سلمان: اللَّه أكبر صدق اللَّه ورسوله، فقال له عمر: حدثنا يا أبا عبد اللَّه، فقال سلمان: دخلت على رسول اللَّه ﷺ وهو متكئ على وسادة فألقاها إلي ثم قال: **يا سلمان أيما رجل مسلم دخل عليه أخوه فألقى له وسادة إكرامًا له غفر اللَّه له**».

هكذا رواه علي بن عبد العزيز[٢]، وخلف بن عمر العكبري[٣]، عن معلى بن مهدي، عن عمران بن خالد.

(١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٦)، وقال: تفرد به عمران بن خالد، قال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٧٤): «فيه عمران بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف».

(٢) الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٠٦٨).

(٣) المصدر السابق.

وقد رواه سيار بن حاتم العنزي، عن عمران بن خالد كذلك فقال (دخل سلمان على عمر)[١].

قلبه القاسم بن عبد الصمد، وذكر وجود القلب الألباني[٢].

* * *

(١) الدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ٢٣)، والمؤمل بن إيهاب في «جزئه» (٣).

(٢) «الضعيفة» (١١/ ٧٠٤).

٢١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَطَنٌ أَبُو الْهَيْثَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أَوَّلُ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْ فَخِذِ أَحَدِهِمْ قَالَ: فَانْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدِ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوَالِقِهِ، فَقَالَ: أَغِثْنِي بِعِقَالٍ أَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِي لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالًا يَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِهِ، فَلَمَّا نَزَلُوا، وَعُقِلَتْ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ، لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: مَرَّ بِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدِ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوَالِقِهِ فَاسْتَغَاثَنِي، فَقَالَ: أَغِثْنِي بِعِقَالٍ أَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِي، لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَيْتُهُ عِقَالًا فَحَذَفَهُ بِعَصًا كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرُبَّمَا شَهِدْتُ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِذَا شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ: يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ، فَنَادِ: يَا آلَ هَاشِمٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ، فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ، وَمَاتَ الْمُسْتَأْجَرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ، أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرِضَ، فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَنَزَلْتُ، فَدَفَنْتُهُ، فَقَالَ كَانَ ذَا أَهْلَ ذَاكَ مِنْكَ، فَمَكُثَ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الْيَمَانِيَّ الَّذِي كَانَ أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغَ عَنْهُ، وَافَى الْمَوْسِمَ، قَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ، قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ، قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ، قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ، قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالَ: هَذَا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: أَمَرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبَلِّغَكَ رِسَالَةً، أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ، فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: اخْتَرْ مِنَّا إِحْدَى ثَلَاثٍ إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، فَإِنَّكَ قَتَلْتَ

صَاحِبَنَا خَطَأً، وَإِنْ شِئْتَ يَحْلِف خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ. فَأَتَى قَوْمَهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَقَالُوا: نَحْلِفُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ. فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أُحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تُصْبِرْ يَمِينَهُ، فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَحْلِفُوا مَكَانَ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ فَهَذَانِ بَعِيرَانِ فَاقْبَلْهُمَا عَنِّي، وَلَا تُصْبِرْ يَمِينِي حَيْثُ تُصْبَرُ الْأَيْمَانُ، فَقَبِلَهُمَا، وَجَاءَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ رَجُلًا حَلَفُوا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَةِ وَالْأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمد بن يحيى (أنَّ المستأجر الهاشمي وأنَّ الأجير رجل من قريشٍ).

والصحيح: أنَّ المستأجر رجل من قريش وأنَّ الأجير هو الهاشمي، رواه الإمام البخاري عن أبي معمر بهذا الإسناد فقال: (كان رجل من بني هاشم استأجره رجل من قريش)[2]، ويدلُّ عليه سياق الحديث (وأنه مر به رجل من أهل اليمن فسأله أن يبلغ أبا طالب أنَّ فلانًا قتله في عقال)، فهذا يدلُّ أنَّ المقتول هاشمي.

---

(١) أخرجه النسائي (٨/ ٢-٤) وفي «السنن الكبرى» (٦٨٨٢) عن محمد بن يحيى الذهلي، وأخرجه البيهقي (٨/ ١٢٩) من طريق إبراهيم بن الحسن كلاهما عن أبي معمر به، ورواه ابن حزم في «المحلى» (١١/ ٣٠٧) من طريق النسائي فقال: (استأجره رجل من قريش) على الصواب.

(٢) البخاري (٣٨٤٥).

ورواه محمد بن حسين الرازي[1]، وعلي بن عبد العزيز[2]، عن أبي معمر مختصرًا بلفظ (أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم).

وقد جاءت في بعض نسخ البخاري على القلب وأشار إليها الحافظ فقال: «قوله: (استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى)، كذا في رواية الأصيلي وأبي ذر، وكذا أخرجه القاسمي من وجه آخر عن أبي معمر شيخ البخاري فيه، وفي رواية كريمة وغيرها (استأجر رجلًا من قريش)، وهو مقلوب، والأول هو الصواب»[3].

ونحو ذلك قال العيني[4].

* * *

(١) الطبراني في «الأوائل» (٧٧) إلَّا أنه قال: (في الإسلام) بدلًا (من الجاهلية).
(٢) ابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٨٢).
(٣) «فتح الباري» (٧/ ١٥٧).
(٤) «عمدة القاري» (١٦/ ٢٩٦).

٢٢- رَوى أَبو عَامر العقدي، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَهُ ابْنُهُ عَامِرٌ فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ، أَفِي الْفِتْنَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أَكُونَ رَأْسًا؟ لَا وَاللَّهِ حَتَّى أُعْطَى سَيْفًا، إِنْ ضَرَبْتُ بِهِ مُؤْمِنًا نَبَا عَنْهُ، وَإِنْ ضَرَبْتُ بِهِ كَافِرًا قَتَلَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ التَّقِيَّ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال، (أنَّ عامر بن سعد جاء يحرض أباه).

والصحيح: أنَّ راوي الحديث هو عامر بن سعد بن أبي وقاص، وأنَّ الذي جاء إلى سعد يحرضه هو ابنه عمر.

كذا رواه بكير بن مسمار قال: حدثني عامر بن سعد قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاءه ابنه عمر، فلمَّا رآه سعد قال: أعوذ باللَّه من شر هذا الراكب، فنزل فقال له: يا أبت أنزلت في إبلك وغنمك وتركت النَّاس يتنازعون الملك بينهم، فضرب سعد في صدره، فقال: اسكت سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «إنَّ اللَّه يحب العبد التقي الغني الخفي»[٢].

قلبه أحد الرواة، ولعله كثير بن زيد، فإنه صدوق يخطئ -فجعل راوي الحديث عمر بن سعد[٣]، والصحيح أنه عامر بن سعد[٤]، وأن الذي حرَّض أباه عامر، والصحيح أنه عمر.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٧٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٩٤).
(٢) مسلم (٢٩٦٥)، وأحمد (١/ ١٦٨) وأبو يعلى (٧٣٧) وغيرهم.
(٣) عمر بن سعد بن أبي وقاص، صدوق، ولكن مقته النَّاس لكونه كان أميرًا على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي، قتله المختار، ولد يوم مات عمر (ت س).
(٤) عامر بن سعد بن أبي وقاص، ثقة من الثالثة مات سنة ١٠٤ (ع).

٢٣- روى وَكِيعٌ، عَنْ زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فِي تِجَارَةٍ إِلَى بُصْرَى، قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَامٍ، وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبِطُ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا، وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الزَّادِ، وَكَانَ سُوَيْبِطُ رَجُلًا مَزَّاحًا، فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ: أَطْعِمْنِي، قَالَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا لَأُغِيظَنَّكَ، قَالَ: فَمَرُّوا بِقَوْمٍ، فَقَالَ لَهُمْ سُوَيْبِطٌ: تَشْتَرُونَ مِنِّي عَبْدًا لِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ، وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ: إِنِّي حُرٌّ، فَإِنْ كُنْتُمْ إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَرَكْتُمُوهُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي. قَالُوا: لَا، بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ، فَاشْتَرَوْهُ بِعَشْرَةِ قَلَائِصَ، ثُمَّ أَتَوْهُ فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً أَوْ حَبْلًا، فَقَالَ نُعَيْمَانُ: إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ، وَإِنِّي حُرٌّ لَسْتُ بِعَبْدٍ. فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرَنَا خَبَرَكَ. فَانْطَلَقُوا بِهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَأَتْبَعَ الْقَوْمَ، وَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْقَلَائِصَ، وَأَخَذَ نُعَيْمَانَ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرُوهُ، قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وأَصْحَابُهُ مِنْهُ حَوْلًا[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا ذكر وكيع (أنَّ نعيمان كان على الزاد، وأن سويبطًا هو المازح فباع النعيمان).

والصحيح أن سويبطًا هو الذي كان على الزاد، وأن نعيمان هو المازح.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧١٩)، وإسحاق (١٨٦٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٦٥-٣٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٦٩٩)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٦٩٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٢/ ١٤٠)، (٧٢/ ٣٢٨).

هكذا رواه روح بن عبادة[١]، وأبو داود الطيالسي[٢]، وأبو أحمد الزبيري[٣]، عن زمعة بن صالح.

قلبه وكيع فجعل المازح سويبطًا، والمبتاع نعيمان.

وكذلك رواه الزبير بن بكار من طريق قريبة بنت عبد اللَّه الأصغر بن وهب بن زمعة عن أبيها عن أم سلمة فقال: وكان سليط[٤] بن حرملة على الزاد، وكان نعيمان بن عمرو مزاحًا فقال لسليط: أطعمني...[٥].

وهذا هو الصحيح، ونعيمان كان رجلًا مضحاكًا مزاحًا كما ذكره أهل التراجم والسير، وذكروا قصصًا من مزاحه.

قال ابن عبد البر: نعيمان بن عمرو بن رفاعة شهد بدرًا، وكان من قدماء الصحابة وكبرائهم، وكانت فيه دعابة زائدة، وله أخبار طريفة في دعابته.

قال ابن عبد البر: «هكذا رواه وكيع وخالفه غيره فجعل مكان سويبط نعيمان»[٦].

---

(١) أحمد (٦/ ٣١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٦٥٠) (٦٣٨٧)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٢٠٦)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/ ١٥٢٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٢/ ١٤٠-١٤١) (٧٢/ ٣٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٦/ ٢٧٦).

(٢) أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٦٥٠) (٦٣٨٧) مقرونًا مع روح، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٥٧٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧٢/ ٣٢٨).

(٣) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٢/ ١٤١).

(٤) كذا قال الزبير، وقد أشار إلى وهمه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٦٩١)، والصحيح سويبط.

(٥) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٢/ ١٦١).

(٦) «الاستيعاب» (٢/ ٦٩٠).

وقال ابن الأثير: الصحيح أن نعيمان هو الذي باع سويبطًا[1].

وقال ابن حجر: وقد أخرجه ابن ماجه فقلبه، جعل المازح سويبطًا والمبتاع نعيمان[2].

وقال الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف: وفي حديث روح ان سويبط على الزاد فجاءه النعيمان يطلب منه الزاد، وهذا أشبه[3].

وقد ذكر الدارقطني أن روحًا وهم في اسم وهب بن عبد اللَّه بن زمعة فقلبه فقال: عبد اللَّه بن وهب بن زمعة، قال: وقال أحمد بن حنبل: إن الصحيح وهب بن عبد اللَّه بن زمعة، كما قال وكيع في رواية.

* * *

(١) «أسد الغابة» (٢/ ٥٩٢) في ترجمة سويبط.
(٢) «الإصابة» (٣/ ٨٥).
(٣) «العلل» (١٥/ ٢٢٩/ ٣٩٧٢).

القسم الثاني:
بأن يقلب الأول آخر والأعلى أسفل ونحو ذلك، وهو دون القلب الأول

٢٤- رَوى سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: - «زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ - سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا، وَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، وَقَالُوا لِلَّذِي وُجِدَ فِيهِمْ: قَدْ قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا: مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَانْطَلَقُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلًا، فَقَالَ: «الكُبْرَ الكُبْرَ» فَقَالَ لَهُمْ: «تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ» قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ، قَالَ: «فَيَحْلِفُونَ» قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ اليَهُودِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ، فَوَدَاهُ مِائَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال سعيد بن عبيد الطائي: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ بدأ بأيمان المدعين وهم اليهود).

والصحيح: أنَّ النَّبِيّ ﷺ بدأ بأيمان المدعين (الأنصار)، فلمَّا لم يحلفوا طلب اليمين من المُدَّعى عليهم (اليهود).

هكذا رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بشير بن يسار بهذاالإسناد.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٩٨)، وأخرجه مسلم (١٦٦٩) ولم يسق لفظه.

فقال: «خرج عبد اللَّه بن سهل بن زيد ومحيِّصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر وهي يومئذ صلح، فتفرقا، فأتى محيِّصة إلى عبد اللَّه بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلًا فدفنه، ثُمَّ قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النَّبِيّ ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال: كبِّر كبِّر، وهو أحدث القوم فسكت فتكلما، فذكروا لرسول اللَّه ﷺ مقتل عبد اللَّه بن سهل فقال لهم: أتحلفون خمسين يمينًا فتستحقون صاحبكم -أو قاتلكم- قالو: كيف نحلف ولم نشهد؟ قال: فتبرئكم يهود بخمسين يمينًا؟ فقالوا: وكيف نقبل أيمان قوم كفار؟ فعقله النَّبِيّ ﷺ من عنده»[١].

وكذلك رواه مالك عن أبي ليلى عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل بن أبي حثمة بأن النَّبِيّ بدأ بأيمان المدعين وفيه أنَّ النَّبِيّ ﷺ قال: إمَّا أن يدوا صاحبكم، وإمَّا أن يؤذنوا بحرب، فكتب رسول اللَّه ﷺ إليهم في ذلك فكتبوا: إنا واللَّه ما قتلناه، فقال رسول اللَّه ﷺ لحويصة ومحيِّصة وعبد الرحمن: أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا: لا، قال: فتحلف لكم يهود؟ قالوا: ليسوا بمسلمين، فوداه رسول اللَّه ﷺ من عنده، فبعث إليهم رسول اللَّه ﷺ مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار»[٢].

ونحو ذلك رواه الزهري، وبشير بن كيسان عن سهل بن أبي حثمة[٣]، وروى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده حديث القسامة هذا فبدأ بأيمان المدعين[٤].

---

(١) البخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩).
(٢) البخاري (٧١٩٢)، ومسلم (١٦٦٩).
(٣) البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢/ ١٧٥).
(٤) النسائي (٨/ ١٢).

وذهب الأئمة الثلاثة وجمهور أهل العلم إلى أنَّ المدعين يبدئون بالقسامة وذهب أبو حنيفة إلى حديث سعيد بن عبيد وهو ظاهر اختيار البخاري وقول الجمهور أصح[1]، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

(١) انظر «أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ٥١٠- ٥١٨).

٢٥- رَوى مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كُدًا مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمود بن غيلان: (أنَّ النَّبِيّ ﷺ خرج من كدًا من أعلى مكة).

والصحيح: (أنَّ دخوله ﷺ من أعلى مكة وخروجه من أسفل مكة).

هكذا رواه عمرو بن الحارث(٢)، وحاتم بن إسماعيل(٣)، ووهيب بن خالد(٤)، وحفص بن ميسرة(٥)، عن هشام بن عروة فقالوا: (دخل عام الفتح من كداء من أعلى مكة) وحديثهم أيضًا عند البخاري.

وجاء في رواية سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة: (أنَّ رسول اللَّه ﷺ دخل مكة من أعلى مكة وخرج من أسفلها)(٦).

وفي حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول اللَّه ﷺ إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا، وإذا خرج خرج من الثنية السفلى)(٧).

والحمل في هذا على محمود بن غيلان، فقد رواه أبو كريب(٨)، والإمام

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٧٨).
(٢) البخاري (١٥٧٩).
(٣) البخاري (١٥٨٠).
(٤) البخاري (١٥٨١).
(٥) البخاري (٤٢٩٠).
(٦) البخاري (١٥٧٧)، ومسلم (٥٥٨).
(٧) البخاري (١٥٧٥)، (١٥٧٦)، ومسلم (١٢٥٧).
(٨) مسلم (١٢٥٨)، وابن خزيمة (٩٦٠).

أحمد[١]، وعثمان بن أبي شيبة[٢]، وهارون بن عبد اللَّه[٣]، عن أبي أسامة على الصواب.

قال الحافظ: «قوله: (من أعلى مكة)، كذا رواه أبو أسامة فقلبه، والصواب ما رواه عمرو وحاتم عن هشام (دخل من كداء من أعلى مكة)، ثُمَّ ظهر لي أنَّ الوهم فيه ممن دون أبي أسامة، فقد رواه أحمد عن أبي أسامة على الصواب»[٤].

وقال العيني: «هذا طريق آخر في حديث عائشة، ولكن أبا أسامة حماد بن أسامة قلب في روايته حيث ذكر أنَّ دخوله ﷺ كان من كداء، بالفتح والمد وأنه خرج من كُدي بالضم والقصر، فجعل كدي الذي هو بالضم والقصر من أعلى مكة وكَدَاء الذي بالفتح والمد من أسفل مكة، والصواب ما رواه غيره بالعكس وقد روى أحمد أنَّ أبا أسامة رواه على الصواب، فهذا يدلُّ على أن القلب ممَّن دون أبي أسامة»[٥].

وانظر للمزيد: «أوهام المحدثين الثقات»[٦].

* * *

(١) «المسند» (٦/ ٥٨).
(٢) أبو عوانة (٣١٤٠).
(٣) أبو داود (١٨٦٨).
(٤) «فتح الباري» (٣/ ٤٣٧).
(٥) «عمدة القاري» (٩/ ٢١٠)، والعجيب: أنَّ العيني ينقل كل هذا من ابن حجر، وكان الأولى به بعد أن تبيَّن له أنَّ القلب من محمود أن يذكره بداية ولا يقلد الحافظ في كل كلمة.
(٦) (٩/ ٣٠١- ٣٠٦).

٢٦- روى صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اخْتَصَمَتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا، فَقَالَتِ الجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ، وَقَالَتِ النَّارُ: - يَعْنِي - أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا، قَالَ: فَأَمَّا الجَنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ثَلَاثًا، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَمْتَلِئُ، وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ قَطْ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال صالح بن كيسان: (إنه ينشئ للنَّار من يشاء فيلقون فيها).

والصحيح: عكسه: (وهو أنه ينشئ للجنَّة خلقًا).

هكذا رواه أبو الزناد عبد اللَّه بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة[2]، فقال: «وأمَّا الجنَّة فإنَّ اللَّه ينشئ لها خلقًا، وأمَّا النَّار فإنَّ اللَّه لا يظلم من خلقه أحدًا».

وكذلك رواه همام بن منبه[3]، وعبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء[4]، وعمار بن أبي عمار[5]، ومحمد بن سيرين[6]، عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٤٩).

(٢) مسلم (٢٨٤٦).

(٣) البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦).

(٤) أحمد (٢/ ٣٦٨)، والترمذي (٢٥٥٧).

(٥) الدارمي (٢٨٤٩)، وإسحاق (١٢١).

(٦) أحمد (٢/ ٢٧٦، ٥٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٢٢).

وكذلك جاء في حديث قتادة عن أنس[١].

لذا أنكر بعض أهل العلم هذه اللفظة وأنه ممَّا انقلب على راويه.

قال ابن القيم: «هذا غير محفوظ وهو ممَّا انقلب لفظه على بعض الرواة»[٢].

نقل عن شيخ الإسلام أنَّ هذا الحديث مقلوب[٣].

قال ابن الملقن: «قال أبو الحسن: لا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشئ للنَّار إلا في هذا الحديث، والمعروف أنه للجنَّة، وأنه يضع قدمه في جهنم»[٤].

* * *

(١) البخاري (٧٣٨٤)، ومسلم (٢٨٤٨).

(٢) «أحكام أهل الذمة» (٢/ ١١٠٧- ١١٠٨)، وانظر: «حادي الأرواح» (١/ ٢٥٨، ٢٧٨).

(٣) زاد المعاد (١/ ٤٣٩).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣/ ٣٥٦)، وانظر: «فتح الباري» (١٣/ ٤٣٧)، «عمدة القاري» (٢٥/ ١٣٧)، «أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ١١٥- ١٢٠).

٢٧- رَوى أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي، فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الآيَةِ فِي سُورَةِ المَائِدَةِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٥].

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ المَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ. قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا، فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ[1].

هذا حديث مقلوب: والقلب فيه في موضعين:

الأول: ذكر احتجاج أبي موسى الأشعري بالآية أولًا، ثُمَّ احتج بحديث عمار بن ياسر مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

والصحيح: الاحتجاج بحديث عمار أولًا، ثُمَّ إنَّ عبد اللَّه بن مسعود لمَّا قال لعمار: ألم تر عمر لم يقنع بذلك، قال له أبو موسى: فكيف تصنع بهذه الآية فذكر آية التيمم.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨)، وابن أبي شيبة (١/ ١٥٧- ١٥٨) وأحمد (٤/ ٢٦٤)، وأبو داود (٣٢١)، والنسائي (١/ ١٧٠- ١٧١)، وأبو عوانة (٨٧٨)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٨١١) من طرق عن أبي معاوية به.

كذا رواه حفص بن غياث[١]، ويعلى بن عبيد[٢]، وعبد الواحد بن زياد[٣]، والوليد بن القاسم[٤]، عن الأعمش.

الثاني: قدم مسح الكفين على الوجه.

والمحفوظ في التيمم تقديم مسح الوجه على الكفين.

كذا رواه يعلى، وعبد الواحد، والوليد بن القاسم عن الأعمش[٥]، وكذا جاء في غير حديث عن النَّبِيّ ﷺ[٦].

وقد أشار الإمام أحمد وأبو عوانة وغيرهم إلى وهم أبي معاوية.

قال الإمام أحمد: «رواية أبي معاوية عن الأعمش في تقديم مسح الكفين على الوجه غلط»[٧].

وقال أبو عوانة عقب الحديث: «ورواه غير أبي معاوية عن الأعمش فقال: (بيديه إلى الأرض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه)».

وقال ابن رجب: «وفي حديث أبي معاوية الذي خرجه البخاري شيئان أنكرا على أبي معاوية»[٨]، وقد استوفيته في غير هذا الموضع[٩].

---

(١) البخاري (٣٤٦).
(٢) أحمد (٤/ ٢٦٥)، وابن حبان (١٣٠٤) (١٣٠٧)، وعلَّقه البخاري (٣٤٧) وأبو عوانة (٨٧٧)، والبيهقي (١/ ٢١١)، (١/ ٢٢٦).
(٣) مسلم (٣٦٨) وأحمد (٤/ ٢٦٥)، وأبو عوانة (٨٧٦)، وابن حبان (١٣٠٥).
(٤) أبو عوانة (٨٧٥).
(٥) تقدم تخريج حديثهم.
(٦) البخاري (٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣)، ومسلم (٣٦٨).
(٧) «فتح الباري» لابن رجب (٢/ ٩٠).
(٨) المصدر السابق (٢/ ٨٩).
(٩) «أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٣٧٣- ٣٧٩).

٢٨- روى شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال شعبة: (من آخر سورة الكهف).

والصحيح: (من أول سورة الكهف).

هكذا رواه جماعة عن قتادة بهذا الإسناد منهم:

هشام الدستوائي[٢]، وهمام بن يحيى[٣]، وسعيد بن أبي عروبة[٤]، وشيبان النحوي[٥].

وكذلك جاء في حديث النواس بن سمعان: أول سورة الكهف[٦].

وقد أشار إلى خلاف شعبة مسلم وأبو عوانة وغيرهما.

قال الإمام مسلم عقب الحديث: قال شعبة: «من آخر الكهف»، وقال

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٩)، وأحمد (٦/ ٤٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٥٠)، وأبو عوانة (٣٩٤٠)، وابن حبان (٧٨٦)، وأبو نعيم في «المستخرج» (١٨٣٤) من طرق عن شعبة به.

(٢) مسلم (٨٠٩)، وأبو عوانة (٣٧٨٠)، وأبو نعيم (١٨٣٣).

(٣) مسلم (٨٠٩)، وأبو داود (٤٣٢٣)، وأحمد (٥/ ١٩٦)، وأبو نعيم (١٨٣٥)، وأبو عوانة (٣٧٨٣).

(٤) أحمد (٦/ ٤٤٩)، وأبو عوانة (٣٧٨١)، وأبو نعيم (١٨٣٣)، وابن حبان (٧٨٥).

(٥) أحمد (٦/ ٤٤٩).

(٦) مسلم (٢٩٣٧)، وأبو داود (٤٣٢١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١/ ٢٢٤-٢٢٨).

همام: «من أول الكهف» كما قال هشام.

وقال أبو عوانة: هؤلاء قالوا: (أول الكهف)، وقال شعبة: (آخر الكهف)، والله أعلم.

* * *

٢٩- روى عَمْرٌو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ عَمْرٌو: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُنَّتَانِ، مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ - وَقَالَ الآخَرُ: فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ - أَنْ يَتَصَدَّقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ أَوْ مَرَّتْ، وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ، قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا، حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ» قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ: «يُوَسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ»[1].

هذا حديث مقلوب.

والقلب فيه في موضعين:

هكذا قال عمرو الناقد: (مثل المنفق والمتصدق).

والصحيح: (مثل البخيل والمتصدق).

وقال عمرو: (وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت عليه وأخذت كل حلقة موضعها حتى تجن بنانه وتعفو أثره).

والصحيح: قوله: (حتى تجن بنانه وتعفو أثره)[2]، جاء في ا لمتصدق ولفظه: (وإذا أراد المنفق أن ينفق اتسعت عليه الدرع أو مرت حتى تجن بنانه وتعفو أثره)، أمَّا البخيل فجاء فيه: (وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت عليه الدرع ولزمت كل حلقة موضعها حتى تأخذ بترقوته أو قال برقبته).

---

(١) مسلم (١٠٢١) (٧٥).

(٢) تجن بنانه: أي: تسترها كلها.

كذا جاءت الرواية عند الإمام البخاري ومسلم[١].

وكذا رواه الإمام الشافعي[٢]، والحميدي[٣]، ومحمد بن منصور[٤]، وهارون بن معروف[٥]، وعبد الجبار بن العلاء[٦]، وسعدان بن نصر[٧]، وأحمد بن عبدة[٨]، عن سفيان بن عيينة.

قال القاضي عياض: «وقع في هذا الحديث أوهام كثيرة من الرواة وتصحيف وتحريف وتقديم وتأخير ويعرف صوابه من الأحاديث التي بعده فمنه (مثل المنفق والمتصدق)، وصوابه (المتصدق والبخيل).

وقوله: (وإذا أراد البخيل .... حتى تجن بنانه ويعفو أثره) في هذا الكلام اختلال كثير لأنَّ قوله: (تجن بنانه ويعفو أثره) إنَّما جاء في المتصدق لا في البخيل وهو على ضد ما هو وصف البخيل في قوله: (قلصت عليه وأخذت كل حلقة موضعها)، وقوله: (يوسعها فلا تتسع)، وهذا من وصف البخيل فأدخله في وصف المتصدق، فاختل الكلام وتناقض)»[٩].

وقد استوفيته في غير هذا الموضع[١٠].

---

(١) البخاري (١٤٤٣)، (١٤٤٤)، (٢٩١٧)، (٥٧٩٧)، ومسلم (١٠٢١) (٧٦) (٧٧).
(٢) مسند الشافعي (١/ ١٠٠)، والبيهقي (٤/ ١٨٦).
(٣) مسند الحميدي (١٠٦٤)، (١٠٦٥)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٢٢٨٤).
(٤) النسائي (٥/ ٧٠).
(٥) أبو نعيم (٢٢٨٤).
(٦) ابن خزيمة (٢٤٣٧).
(٧) البيهقي (٤/ ١٨٦).
(٨) الرامهرمزي في «الأمثال» (٧٩).
(٩) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٢٣)، «شرح صحيح مسلم» (٧/ ١٠٧- ١٠٥).
(١٠) «أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٨٢- ١٨٧).

٣٠- رَوى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال يحيى القطان: (حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله).

والصحيح: (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه).

هكذا رواه عبد اللَّه بن المبارك(٢)، وحماد بن زيد(٣)، ومبارك بن فضالة(٤)، عن عبيد اللَّه بن عمر بهذا الإسناد.

وكذلك رواه الإمام مالك(٥)، وسعيد بن الأبيض(٦) عن خبيب، فقالا:

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٣١)، وابن خزيمة (٣٥٨)، وأبو عوانة في «مستخرجه على مسلم» (٣٤٥٣ ط الجامعة الإسلامية)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٩٠)، (٨/ ١٦٢)، والجوزقي في «مستخرجه» كما في «الفتح» (٢/ ١٤٦) من طريق (زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، وعمر بن شبة، وبكر بن خلف، وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم) عن يحيى بن سعيد القطان به.

(٢) البخاري (٦٨٠٦).

(٣) البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٧٢).

(٤) الطيالسي (٢٤٦٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/ ٢٣٩).

(٥) الموطأ (٩٥٢)، والترمذي (٢٣٩١)، والبيهقي (١٠/ ٨٧).

(٦) الطبراني في «الأوسط» (٦٣٢٤).

(حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه).

قلبه يحيى بن سعيد في هذه الرواية، ورواه مرة ثانية على الصواب.

فقد رواه البخاري عن مسدد ومحمد بن بشار عن يحيى بن سعيد وفيه: (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)[١].

وكذلك رواه الإمام أحمد[٢]، ومحمد بن خلاد[٣]، ويعقوب الدورقي[٤]، وحفص بن عمر[٥]، عن يحيى على الصواب فذكروا الإنفاق باليمين، فهؤلاء ستة من الثقات رووه عن يحيى على الصواب، أخرج حديث اثنين منهم البخاري.

وهناك ستة من الثقات رووه عن يحيى بالوهم أخرج حديث اثنين منهم مسلم وهما زهير بن حرب ومحمد بن المثنى.

قال ابن خزيمة: «قد خولف فيها يحيى بن سعيد، فقال من روى هذا الخبر غير يحيى (لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)».

قال النووي: «هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضي عياض عن جميع روايات نسخ مسلم، والصحيح المعروف (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)»[٦].

---

(١) البخاري (٦٦٠)، (١٤٢٣).

(٢) «المسند» (٢/ ٤٣٥).

(٣) البيهقي (٤/ ١٩٠).

(٤) الإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «الفتح» (٢/ ١٤٦).

(٥) المصدر السابق.

(٦) «شرح صحيح مسلم» (٧/ ٢٢).

وقال ابن حجر: «وقع هذا الحديث في صحيح مسلم مقلوبًا . . . .»[1].

وقد استوفيته في «أوهام المحدثين الثقات»[2].

* * *

---

(١) «فتح الباري» (٢/ ١٤٦).

(٢) (٤/ ٣٠٧- ٣١١).

٣١- رَوى زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْإِبِلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال زيد: (كلما مر عليه أولاها رُدَّ عليه أخراها).

والصحيح: (كلمَّا مر عليه أخراها رُدَّ عليه أولاها)، لأنه إنَّما يرد الأول الذي قد مر قبل وبهذا ينتظم الكلام.

هكذا رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة[٢].

---

(١) مسلم (٩٨٧) (٢٤) وأبو داود (١٦٥٩)، وأبو عوانة (٣٣٨٣)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٢٢٤) والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ١٤٧) من طرق عن زيد بن أسلم.

(٢) مسلم (٩٨٧) (٢٦)، وأبو داود (١٦٥٨)، وأحمد (٢/ ٣٨٣)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٨٢، ١٨٣)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٢٢٧)، والطيالسي (٢٥٦٢).

وتابعه بكير بن عبد اللَّه الأشج عن أبي صالح عن أبي هريرة[١].

وكذلك رواه أبو عمر الفداني عن أبي هريرة[٢].

وقد رواه الأعمش عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر كذلك فقال: «كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها»[٣].

قال القاضي عياض: «قالوا: هو تغيير وتصحيف، وصوابه: ما جاء بعده في الحديث الآخر من رواية سهيل عن أبيه، وما جاء في حديث المعرور بن سويد عن أبي ذر، كلمَّا مر عليه أخراها رد عليه أولاها، وبهذا ينتظم الكلام»[٤].

قال الحافظ ابن حجر: «وأقره النووي على هذا، وحكاه القرطبي وأوضح وجه الرد بأنه إنَّما يرد الأول الذي قد مر قبله وأنَّ الآخر فلم يمر بعد فلا يُقال فيه رد . . . .»[٥].

* * *

---

(١) البخاري (١٤٦٠) تعليقًا، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٢٢٧).
(٢) النسائي (٥/ ١٢)، وابن خزيمة (٢٣٢٢).
(٣) البخاري (١٤٦٠).
(٤) «شرح صحيح مسلم» (٧/ ٦٥).
(٥) «فتح الباري» (٣/ ٢٦٨- ٢٦٩ ح١٤٠٢)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ١٥- ١٨).

٣٢- رَوى مُحمد بن جعفر قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُسْلِمٍ وَهُوَ الْقُرِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: «أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ»، وَأَهَلَّ أَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ، أَنْ يَحِلَّ، وَكَانَ فِيمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عَبَيْدِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ آخَرُ فَأَحَلَّا[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمد بن جعفر: (وكان فيمن لم يكن معه الهدي طلحة).

والصحيح: وكان ممن معه الهدي طلحة.

كذلك رواه معاذ بن معاذ عن شعبة[2].

وقد جاء في حديث جابر رضي الله عنه أنَّ طلحة كان ممن ساق الهدي، قال: أَهَل النَّبِيُّ ﷺ هو وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النَّبِيّ ﷺ وطلحة...[3].

ويتأكد ذلك أنَّ أكثر الركب لم يسوقوا الهدي، فإذا ذكر استثناء فيجب أن يخص ممَّن خالف أكثر الركب؛ إذ الحصر للأقل دائمًا.

والإمام مسلم إنَّما أخرج حديث محمد بن جعفر عقب حديث معاذ مقتصرًا على موضع الخلاف كأنه يشير إلى وهمه.

ولم يلتفت الحافظ إلى رواية محمد بن جعفر وذكر أنَّ طلحة كان ممَّن

(١) أخرجه مسلم (١٢٣٩)، والنسائي (٥/ ١٨١)، وفي «الكبرى» (٣٧٩٦)، وابن حزم في «حجة الوداع» (ص٢٦٥).
(٢) مسلم (١٢٣٩).
(٣) البخاري (١٦٥١)، (١٧٨٥)، (٧٢٣٠).

ساق الهدي وذكر رواية معاذ بن معاذ[١].

وأعلَّ ابن حزم حديث محمد بن جعفر بحديث معاذ وأنَّ المثبت أولى من النافي[٢].

* * *

(١) «فتح الباري» (٣/ ٦٠٨ ح١٧٨٥).
(٢) «حجة الوداع» (ص٢٦٥- ٢٦٦).

٣٣- روى وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَالْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا، قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا» ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ؟»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال ورقاء بن عمر اليشكري، عن أبي الزناد أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وأمَّا العباس فهي علي ومثلها معها».

والصحيح: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: **«وأمَّا العباس فهي عليه ومثلها معها»**.

هكذا رواه شعيب بن أبي حمزة[٢]، وعبد الرحمن بن أبي الزناد[٣]، ومحمد بن إسحاق[٤]، وابن جريج[٥]، وأبو أويس[٦]، وموسى بن عقبة[٧] عن أبي الزناد.

---

(١) مسلم (٩٨٣)، وأبو داود (١٦٢٣)، وأحمد (٢/ ٢٢٢)، وابن خزيمة (٢٣٣٠) وابن حبان (٣٢٧٣)، وأبو عوانة (٢٦١٨)، وأبو نعيم (٢٢٠٧) وغيرهم.

(٢) البخاري (١٤٦٨).

(٣) البخاري (١٤٦٨) تعليقًا، ووصله أبو عبيد في «الأموال»، وعبد اللَّه بن أحمد في «زوائده» (٢/ ٣٢٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٠١)، والبيهقي (٦/ ١٦٤) وغيرهم.

(٤) البخاري تعليقًا (١٤٦٨).

(٥) البخاري تعليقًا (١٤٦٨)، ووصله عبد الرزاق (٦٩١٨)، (٦٨٢٦)، وابن حجر في «التغليق» (٢/ ٥٧).

(٦) يعقوب بن سفيان في «المعرفة» (١/ ٥٠١)، والبيهقي (٦/ ١٦٤).

(٧) النسائي (٥/ ٣٤) وفي «الكبرى» (٢٢٤٤)، وابن خزيمة (٤/ ٤٩)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٤٨٢- ٤٩٠).

٣٤- رَوى أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: إِنِّي لَأَظُنُّ رَجُلًا، لَوْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، مَا ضَرَّهُ، قَالَتْ: «لِمَ؟» قُلْتُ: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَقَالَتْ: «مَا أَتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، وَهَلْ تَدْرِي فِيمَا كَانَ ذَاكَ؟ إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يُهِلُّونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِصَنَمَيْنِ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ، يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةُ، ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَحْلِقُونَ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] إِلَى آخِرِهَا، قَالَتْ: فَطَافُوا»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال أبو معاوية: (إنَّ الأنصار كانوا يطوفون بين الصفا والمروة).

والصحيح: (أنَّ الأنصار كانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة).

هكذا رواه جماعة عن هشام بن عروة بهذا الإسناد منهم:

مالك[٢]، وسفيان بن عيينة[٣]، وأبو أسامة حماد بن أسامة[٤]، وعبد الرحيم بن سليمان[٥]، وحماد بن سلمة[٦]، وغيرهم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٧٧)، وإسحاق (٦٩١)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٩٤٠).
(٢) البخاري (١٧٩٠)، (٤٤٩٥).
(٣) البخاري (١٧٩٠) تعليقًا.
(٤) مسلم (١٢٧٧).
(٥) ابن خزيمة (٢٧٦٩).
(٦) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٣٨).

وكذلك رواه الزهري، عن عروة، عن عائشة[١].

قلبه أبو معاوية.

قال الحميدي: «انفرد أبو معاوية بما في حديثه أنَّ الأنصار كانوا يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة، وفي سائر الروايات عن هشام عن عروة أنهم كانوا لا يطوفون بين الصفا والمروة»[٢].

قال ابن حجر: «وأخرج مسلم من طريق أبي معاوية عن هشام هذا الحديث، فخالف جميع ما تقدم»[٣].

قال القاضي عياض: «هكذا وقع في هذه الرواية وهو غلط، والصواب ما جاء في الروايات الأخرى في الباب»[٤].

وهناك وهم آخر لأبي معاوية وهو قوله: يهلون لصنمين على شط البحر . . . .، والصحيح: أنهم كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد[٥]، والله تعالى أعلم.

* * *

(١) البخاري (١٦٤٣) (٤٨٧١)، ومسلم (١٢٧٧).
(٢) «الجمع بين الصحيحين» (٤/ ٥٧).
(٣) «فتح الباري» (٣/ ٥٠٠).
(٤) «شرح صحيح مسلم» (٩/ ٢٢).
(٥) «أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٣٨٦- ٣٨٩).

٣٤/ ١- روى عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَرَأْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الْآيَةَ قُلْتُ: مَا أَرَى عَلَى مَنْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّمَا كَانَ مَنْ أَهَلَّ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجَرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ قَالَتْ: فَنَزَلَتْ ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الْآيَةَ[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عبد الجبار: (كان من أهلَّ لمناة يطوفون بين الصفا والمروة).

والصحيح: (أنَّ من أهلَّ لمناة تحرج أن يطوف بين الصفا والمروة).

هكذا رواه جماعة عن سفيان وحديثهم في «الصحيحين» منهم، الحميدي[٢]، وعمرو الناقد[٣]، وابن أبي عمر[٤]، وإبراهيم الرمادي[٥]، وعبد الأعلى[٦]، ومحمد بن منصور[٧].

وكذلك رواه جماعة عن الزهري منهم: شعيب بن أبي حمزة[٨]،

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٧٦٦).
(٢) البخاري (٤٨٦١).
(٣) مسلم (١٢٧٧).
(٤) مسلم (١٢٧٧).
(٥) أبو نعيم في «المستخرج» (٢٩٤٠).
(٦) أبو يعلى (٤٧٣٠).
(٧) النسائي (٥/ ٢٣٧).
(٨) البخاري (١٦٤٣)، (٤٨٦١).

ويونس بن يزيد[١]، وعقيل بن خالد[٢]، ومعمر[٣]، وعبد الرحمن بن خالد[٤]، وإبراهيم بن سعد[٥].

وقد رواه كذلك هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن عائشة[٦].

قال ابن خزيمة: «الصحيح رواية يونس عن الزهري أنَّ من كان يهل لمناة كانوا يتحرجون من الطواف بينهما، لا أنهم كانوا يطوفون بينهما كخبر ابن عيينة»[٧].

قلت: الوهم ليس من ابن عيينة فقد رواه عنه جماعة على الوجه الصحيح وحديث ثلاثة منهم في «الصحيح»، إنَّما الوهم من شيخ ابن خزيمة عبد الجبار.

* * *

(١) مسلم (١٢٧٧).
(٢) مسلم (١٢٧٧).
(٣) البخاري تعليقًا (٤٨٦١)، وأحمد (٦/ ١٦٢) وإسحاق (٦٩٠)، وأبو عوانة (٣٣٢١).
(٤) البخاري تعليقًا (٤٨٦٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٣٦).
(٥) أحمد (٦/ ١٤٤)، (٦/ ٢٢٧)، وأبو عوانة (٣٢١٥).
(٦) البخاري (١٩٧٠)، (٤٤٩٥)، ومسلم (١٢٧٧)، وتقدم في الحديث السابق.
(٧) «صحيح ابن خزيمة» (٤/ ٢٣٤).

٣٥- روى مَعْمَرٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال معمر: «زينوا أصواتكم بالقرآن».

والصحيح: «زينوا القرآن بأصواتكم».

كذلك رواه سفيان الثوري[٢]، وزائدة[٣]، وجرير بن عبد الحميد[٤]، وعمرو بن أبي قيس[٥]، وإبراهيم بن طهمان[٦]، عن منصور.

وقد رواه عن طلحة جماعة من أصحابه بموافقة رواية سفيان ومن تابعه، فقالوا: «زينوا القرآن بأصواتكم» منهم:

الأعمش، وشعبة، وزبيد بن الحارث، وأبو إسحاق السبيعي، ومالك بن مغول، ومحمد بن طلحة، وغيرهم[٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤١٧٦)، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٣٥٧).
(٢) الدارمي (٣٥٠٠)، والروياني (٣٥٢)، (٣٦٢)، وابن حبان (٧٤٩).
(٣) الحاكم (١/ ٥٧١).
(٤) ابن خزيمة (١٥٥٦)، والروياني (٣٥٨)، والحاكم (١/ ٥٧١) والبيهقي (١٠/ ٢٢٩).
(٥) الحاكم (١/ ٥٧١).
(٦) الحاكم (١/ ٥٧١).
(٧) انظر حديثهم عند: أبي داود (١٤٦٨)، والنسائي (٢/ ١٧٩)، وابن ماجه (١٣٤٢) وأحمد (٤/ ٣٠٤)، والطيالسي (٧٣٨)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٣٤)، والحاكم (١/ ٥٧٢- ٥٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٧)، وابن خزيمة (١٥٥٦) وغيرهم.

وقد ذكره البخاري معلقًا قال: باب قول النَّبِيِّ ﷺ: «**الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم**»[١].

وقد استوفيته في غير هذا الموضع[٢].

* * *

(١) البخاري (١٣/ ٢١٨) فتح.
(٢) «أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٢٨٤- ٢٩٠).

٣٦- رَوى وُهَيْبٌ، عَنْ يَحْيَى بَنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «رَقِيتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَدْبِرَ الشَّامِ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال وهيب: (مستقبل القبلة مستدبر الشام).

والصحيح: (مستدبر القبلة ومستقبل الشام).

هكذا رواه جماعة عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد اللَّه بن عمر.

أولًا: يحيى بن سعيد.

رواه عنه مالك(٢)، ويزيد بن هارون(٣)، وسليمان بن بلال(٤)، وحماد بن سلمة(٥)، وهشيم(٦)، وعبد الوهاب الثقفي(٧)، والأوزاعي(٨)، فقالوا: مستدبر القبلة ومستقبلًا الشام.

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٣٤)، وابن حبان (١٤١٨).
(٢) البخاري (١٤٥).
(٣) البخاري (١٤٩).
(٤) مسلم (٢٦٦).
(٥) أبو نعيم في «المستخرج» (٦١١).
(٦) ابن خزيمة (٥٩)، والطحاوي (٤/ ٢٣٤)، والدارقطني (١/ ٦١).
(٧) ابن خزيمة (٥٩).
(٨) ابن ماجه (٣٢٢).

ثانيًا: عبيد اللَّه بن عمر .

رواه عنه كذلك أنس بن عياض[١]، ومحمد بن بشر[٢]، ويحيى القطان[٣]، وعقبة بن خالد[٤]، وعبد الأعلى[٥]، وعبدة بن سليمان[٦]، وعبد الرزاق[٧].

قلب وهيب بن خالد (استدبار القبلة) فجعلها (استقبال القبلة) .

وقد صح عنه ﷺ الأمر بعدم استقبال القبلة في قضاء الحاجة وهو ما رواه أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره، شرقوا أو غربوا**»[٨].

وقد تابع وهيبًا في قلب هذا الحديث حفص بن غياث، فرواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري وحده، فقال: (مستقبل القبلة مستدبر الشام)[٩].

وكذلك رواه محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان مقلوبًا، خالف يحيى بن سعيد وعبيد اللَّه بن عمر[١٠].

---

(١) البخاري (١٤٨)، (٣١٠٢).

(٢) مسلم (٢٦٦).

(٣) ابن خزيمة (٥٩)، وأبو نعيم (٦١٢).

(٤) ابن الجارود (٣٠).

(٥) ابن خزيمة (٥٩).

(٦) الترمذي (١١)، وأحمد (٢/ ١٢).

(٧) الطبراني في «الكبير» (١٣٣١٢).

(٨) البخاري (١٤٤)، ومسلم (٢٦٤).

(٩) أخرجه ابن خزيمة (٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٣٤)، وابن حبان (١٤١٨) وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٧/ ١٢٩- ١٣٠).

(١٠) «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٤٩٣- ٤٩٤).

وقد نصَّ على وقوع القلب في الحديث، ابن الملقن[١]، ابن حجر[٢]، والسخاوي[٣].

* * *

(١) «التوضيح» (٤/ ١١٣).
(٢) «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٨٨٣).
(٣) «فتح المغيث» (١/ ٣٢٩).

٣٧- رَوى محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «غَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مِنًى حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ عَرَفَةَ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَنَزَلَ بِنَمِرَةَ، وَهِيَ مَنْزِلُ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ بِهِ بِعَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ رَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُهَجِّرًا، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ رَاحَ فَوَقَفَ عَلَى الْمَوْقِفِ مِنْ عَرَفَةَ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمد بن إسحاق: (فجمع بين الظهر والعصر ثُمَّ خطب النَّاس).

والصحيح: أنَّ خطبة يوم عرفة قبل الصلاة، وهذا هو المشهور والمحفوظ من فعل النَّبيِّ ﷺ والخلفاء بعده والمسلمون، وكذا جاء في حديث جابر[٢]، وابن عمر[٣]، وابن الزبير[٤].

قال عبد الحق الإشبيلي معلًا له: «تقدم من حديث جابر أنه ﷺ خطب قبل الصلاة، وهو المشهور الذي عمل به الأئمة والمسلمون»[٥].

وقال ابن حجر: «وهذا بخلاف ما رواه جابر وابن الزبير، وابن إسحاق لا يحتج بما ينفرد به من الأحكام فضلًا عمَّا إذا خالفه من هو أثبت منه»[٦].

---

(١) أحمد (٢/ ١٢٩)، وأبو داود (١٩١٣).
(٢) مسلم (١٢١٨).
(٣) البخاري (١٦٦٠)، (١٦٦٣)، وابن خزيمة (٢٨١٠).
(٤) ابن خزيمة (٢٨٠٠).
(٥) «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٤٦٣)، و«نصب الراية» (٣/ ٥٩).
(٦) «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» (٢/ ٢٩)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٨٩- ٩١).

٣٨- روى وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ،عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ مَسْعُودٍ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ كُنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ وَلَكِنَّا فَقَدْنَاهُ بِمَكَّةَ فَطَلَبْنَاهُ فِي الشِّعَابِ وَفِي الْأَوْدِيَةِ فَقُلْتُ: اغْتِيلَ، اسْتُطِيرَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بها قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا رَأَيْنَاهُ مُقْبِلًا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِتْنَا اللَّيْلَةَ بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَقَدْنَاكَ فَقَالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي دَاعِيَ الْجِنِّ فَانْطَلَقْتُ أُقْرِئُهُمُ الْقُرْآنَ»، فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا بُيُوتَهُمْ وَنِيرَانَهُمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ فَقَالَ: «كُلُّ عَظْمٍ لَمْ يُذْكَرْ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا كَانَ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفًا لِدَوَابِّكُمْ»، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِهِمَا وَقَالَ: «هُوَ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال وهيب: (كل عظم لم يذكر عليه اسم اللَّه).

والصحيح: (كل عظم ذكر اسم اللَّه عليه).

هكذا رواه ابن علية[٢]، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى[٣]، ويحيى بن زكريا[٤]، وعلي بن عاصم[٥]، وعبد الوهاب بن عطاء[٦]، عن داود بن

(١) أخرجه الطيالسي (٢٨١)، وأبو عوانة (٣٧٨٩)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٩٩٦)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢/ ٦٣٠).
(٢) مسلم (٤٥٠).
(٣) مسلم (٤٥٠).
(٤) أحمد (١/ ٤٣٦)، وابن خزيمة (٨٢)، وابن حبان (١٤٣٢)، والخطيب (٢/ ٦٢٨).
(٥) «الفصل للوصل» (٢/ ٦٢١).
(٦) المصدر السابق (٢/ ٦٣٢).

أبي هند.

قلبه وهيب وجعل الطعام الذي لم يذكر اسم اللَّه عليه، طعام مؤمني الجن والصحيح عكسه، وعلة وهمه أنه ورد في حديث حذيفة رضي الله عنه قوله ﷺ: «**إنَّ الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم اللَّه عليه**»[١]. وهذا عام في كل الشياطين والجن، يخرج منها من أسلم.

قال الإمام النووي: «قال بعض العلماء: هذا لمؤمنيهم، وأمَّا غيرهم فجاء في حديث آخر أنَّ طعامهم ما لم يذكر اسم اللَّه عليه»[٢].

وقال ابن القيم: «ولهذا لمَّا سأل الجن الذين آمنوا برسول اللَّه ﷺ الزاد، قال: (لكم كل عظم ذكر اسم اللَّه عليه)، فلم يبح لهم طعام الشياطين وهو متروك التسمية»[٣].

* * *

(١) مسلم (٢٠١٧).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٤/ ١٧٠).

(٣) «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٥)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/ ٥٣٦- ٥٤٠).

٣٩- رَوى أَبُو أحمد الزبيري، قَال: حَدَّثنا سُفيان، عَن حنظلة، عَن طاوُوس، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «الْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْمِيزَانُ مِيزَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال أبو أحمد الزبيري: (المكيال مكيال أهل مكة والميزان ميزان أهل المدينة).

والصحيح: الوزن وزن مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة، فإنَّ أهل المدينة أهل زرع.

هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري وهم:

أبو نعيم الفضل بن دكين[٢]، ومحمد بن يوسف الفريابي[٣]، وقبيصة بن عقبة[٤]، وأبو المنذر إسماعيل بن عمر[٥]، وجعلوه من مسند ابن عمر وهو الصحيح.

ونقل البيهقي عن الطبراني قوله: هكذا رواه أبو أحمد فقال: عن ابن عباس، وخالف أبا نعيم في لفظ الحديث، والصواب ما رواه أبو نعيم

(١) البزار (١٢٦٢)، من طريق محمد بن المثنى، وعمرو بن علي، وابن حبان (٣٢٨٣)، والبيهقي (٦/ ٣١) من طريق نصر بن علي الجهضمي ثلاثتهم عن أبي أحمد الزبيري، وقد وقع عند ابن حبان (الوزن وزن مكة، والمكيال مكيال المدينة) على الوجه الصحيح.
(٢) أبو داود (٣٣٤٠)، وعبد بن حميد (٨٠٣)، والنسائي (٥/ ٥٤)، (٧/ ٢٨٤) وغيرهم.
(٣) أبو داود (٣٣٤٠) تعليقًا، والطحاوي (١٢٥٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٩١٧).
(٤) البيهقي (٤/ ١٧٠).
(٥) أبو عبيد في «الأموال» (٥١٨)، والبغوي (٢٠٦٣).

بالإسناد واللفظ.

وقال الألباني: «شاذ للمخالفة في السند والمتن، على أنه يبدو كان يضطرب في متنه فتارة يرويه هكذا على القلب، وتارة على الصواب»[١]، وقد استوفيته في غير هذا الموضع[٢].

* * *

(١) «إرواء الغليل» (٥/ ١٩٢).

(٢) «أوهام المحدثين الثقات» (٨/ ٤٩٠- ٤٩٥).

٤٠- رَوى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَلَا يَبْرُكْ بُرُوكَ الْفَحْلِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال المقبري: (فليبدأ بركبتيه قبل يديه).

والصحيح من حديث أبي هريرة: ما رواه الدراوردي، عن محمد بن عبد اللَّه بن حسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير، وليضع يديه قبل ركبتيه»**[٢].

وقد ذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ أنَّ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قلبًا، إلَّا أنه جعل القلب في حديث الأعرج عن أبي هريرة، وليس في حديث المقبري عن أبي هريرة[٣].

فتعقَّبه الشيخ أحمد شاكر بعد أن صحح حديث الأعرج قائلًا: «ومع هذا فإنَّ بعض العلماء ومنهم ابن القيم حاول أن يعلله بعلة غريبة، فزعم أن متنه انقلب على راويه وأنَّ صحة لفظه لعلها (ويضع ركبتيه قبل يديه . . .)»[٤].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٢٦٣)، وأبو يعلى (٦٥٠٩)، والطحاوي (١/ ٢٥٥)، والبيهقي (٢/ ١٠٠)، وإسناده ضعيف لضعف عبد اللَّه بن سعيد المقبري، قال في «التقريب»: «متروك».

(٢) أبو داود (٨٤٠)، والترمذي (٢٦١)، والنسائي (٢/ ٢٠٧)، والطحاوي (١/ ٢٥٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ١٣٩)، والدارقطني (١/ ٣٤٤)، والبيهقي (٢/ ٩٩- ١٠٠)، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

(٣) «زاد المعاد» (١/ ٥٧- ٥٨).

(٤) «حاشية سنن الترمذي» (٢/ ٥٨- ٥٩).

وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة تبعًا لاختلاف الأحاديث فجمهور أهل العلم يرون أن يضع الرجل ركبتيه قبل يديه لما ورد في حديث وائل بن حجر ﵁ قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه[1].

ومثل هذه المسائل ممَّا لا ينبغي أن يكون فيها التنازع، ورد عن عمر بن الخطاب[2]، وعبد اللَّه بن مسعود[3]، وضع الركبتين قبل اليدين، وصح عن ابن عمر أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه ويقول: كان النَّبِيّ ﷺ يفعل ذلك[4].

* * *

(١) أبو داود (٨٣٨)، (٨٣٩)، والترمذي (٢٦٨)، والنسائي (٢/ ٢٠٦)، وابن ماجه (٨٨٢)، وابن خزيمة (٦٢٦)، (٦٢٩)، وابن حبان (١٩١٢)، والحاكم (١/ ٢٢٦) وغيرهم.

(٢) ابن أبي شيبة (١/ ٢٦٣) والطحاوي (١/ ٢٥٦).

(٣) الطحاوي (١/ ٢٥٦).

(٤) ابن خزيمة (٦٢٧)، والطحاوي (١/ ٢٥٤)، والدارقطني (١/ ٣٤٤)، والحاكم (١/ ٢٢٦)، والبيهقي (٢/ ١٠٠)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم (١/ ١٥٩)، باب: يهوي بالتكبير حين يسجد.

٤١- روى الطبراني قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوهُ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (إذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم).

والصحيح: قوله ﷺ: (فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم).

فالإتيان بما استطاع إنَّما هو في الأوامر، أمَّا النواهي فاجتنابها كلية.

هكذا رواه عبد الرحمن بن هرمز الأعرج[٢]، وأبو سلمة بن عبد الرحمن[٣]، وسعيد بن المسيب،[٤]، وأبو صالح السمان[٥]، ومحمد بن زياد[٦]، وهمام بن منبه[٧]، وعجلان[٨]، عن أبي هريرة.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٥)، وقال: «لم يروه عن أيوب إلَّا حماد، ولا رواه عن حماد إلَّا علي».
(٢) البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).
(٣) مسلم (١٣٣٧).
(٤) مسلم (١٣٣٧).
(٥) مسلم (١٣٣٧).
(٦) مسلم (١٣٣٧).
(٧) مسلم (١٣٣٧).
(٨) الشافعي (١/ ١٩)، وأحمد (٧٣٦٧)، والحميدي (١١٢٥)، وابن حبان (١٨).

وذكره السيوطي مثالًا للحديث المقلوب[١].

والحمل فيه على اللاحقي إذ رواه وكيع[٢]، وعبد الرحمن بن مهدي[٣]، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ذروني ما تركتكم فإنَّما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فاتبعوه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه**».

وقد رواه الربيع بن مسلم القرشي[٤]، وشعبة[٥]، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة على الوجه الصحيح.

* * *

---

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٣٤٤).

(٢) أحمد (٢/ ٤٤٧).

(٣) أحمد (٢/ ٤٦٧).

(٤) مسلم (٢/ ٩٧٥) (١٣٣٧) (٤١٢) باب: فرض الحج مرة في العمر.

(٥) مسلم (٤/ ١٨٣١) (١٣٣٧) (١٣١) باب: توقيره ﷺ.

٤٢- روى عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ الْعُمَرِيَّ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «قَسَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عبد اللَّه: (قسم للفارس سهمين).

والصحيح: أنَّ النَّبِيّ ﷺ جعل للفرس سهمين، وللرجل صاحب الفرس سهمًا.

كذا رواه عبيد اللَّه بن عمر العمري، عن نافع عن ابن عمر(٢).

قال البيهقي عقب الحديث: «فعبد اللَّه العمري كثير الوهم(٣)، وقد رُوِيَ ذلك من وجه آخر عن القعنبي، عن عبد اللَّه العمري بالشك في الفارس أو الفرس.

قال الشافعي في القديم: كأنه سمع نافعًا يقول: للفرس سهمين وللرجل سهمًا، فقال: للفارس سهمين وللراجل سهمًا، وليس يشك أحد من أهل العلم في تقدمة عبيد اللَّه بن عمر على أخيه في الحفظ»(٤).

وانظر الحديث التالي:

---

(١) أخرجه البيهقي (٦/ ٣٢٥).

(٢) البخاري (٢٨٣٦)، (٤٢٢٨)، ومسلم (١٧٦٢).

(٣) عبد اللَّه بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري المدني ضعيف عابد، من السابعة (م٤). «التقريب» (٣٤٨٩).

(٤) «السنن الكبرى» (٦/ ٣٢٥)، ونقله ابن القيم في «الزاد» (١/ ٤٣٩) ضمن حديثه عن بعض الأحاديث المقلوبة، وقبله أبو شامة في «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص١٠٢).

٤٢/ ١- روى نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، عن عبد اللَّه بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ أَسْهَمَ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال نعيم: (أسهم للفارس سهمين).

والصحيح: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ جعل للفرس سهمين، ولصاحبه سهمًا.

هكذا رواه علي بن الحسن بن شقيق، عن عبد اللَّه بن المبارك[٢].

وهو المحفوظ من حديث عبيد اللَّه بن عمر، رواه عنه هكذا أبو أسامة[٣]، وزائدة[٤]، وعبد اللَّه بن نمير[٥]، وسليم بن أخضر[٦]، وحديثهم في «الصحيحين»، وسفيان الثوري[٧]، وغيرهم[٨].

لذا قال الدارقطني عقب الحديث: «قال أحمد: كذا لفظ نعيم عن ابن المبارك، والنَّاس يخالفونه، قال النيسابوري: ولعل الوهم من نعيم لأنَّ ابن المبارك من أثبت النَّاس».

---

(١) أخرجه الدارقطني (٤/ ١٠٦).
(٢) «فتح الباري» (٦/ ٦٨).
(٣) البخاري (٢٨٦٣).
(٤) البخاري (٤٢٢٨).
(٥) مسلم (١٧٦٢).
(٦) مسلم (١٧٦٢).
(٧) أحمد (٢/ ٨٠، ١٥٢)، وابن حبان (٤٨١١)، والدارقطني (٤/ ١٠٢).
(٨) انظر «أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ٥١٤- ٥١٦).

قال ابن حجر: «قد رواه علي بن الحسن بن شقيق، وهو أثبت من نعيم عن ابن المبارك، بلفظ أسهم للفرس»[1].

* * *

(١) «فتح الباري» (٦/ ٦٨)، وانظر: إن شئت كتابي: «منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول» (ص٢٨٥، ٢٨٦).

٤٣- قَالَ الإِمَامُ أَحْمَد: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ أَبَدًا اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا»، قَالُوا: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يَقْتُلُهُ كَافِرٌ، ثُمَّ يُسَدَّدُ بَعْدُ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال أحمد: حدثنا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري: (مؤمن يقتله كافر ثُمَّ يسدد بعد).

والصحيح: ما رواه أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي عن معاوية بهذا الإسناد: (مؤمن يقتل كافرًا ثُمَّ سدد المسلم بعد)(٢).

وكذلك رواه عبد اللَّه بن عون(٣)، عن أبي إسحاق الفزاري بمثل رواية أبي أمية.

وقد رواه محمد بن عجلان(٤)، وحماد بن سلمة(٥)، وأبو بكر بن عياش(٦)، ثلاثتهم، عن سهيل بن أبي صالح بمثل رواية ابن عون.

وتتأيد رواية الجماعة برواية العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢/ ٣٩٩).
(٢) أبو عوانة (٧٣٩٤).
(٣) مسلم (١٨٩١) (١٣١).
(٤) أحمد (٢/ ٣٤٠)، والنسائي (٦/ ١٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٧٩)، وأبو عوانة (٧٣٩٥)، وابن حبان (٤٥٨٧).
(٥) أحمد (٢/ ٢٥٣)، (٢/ ٢٦٣).
(٦) ابن الأعرابي في «المعجم» (١٤٠).

أبي هريرة، أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا يجتمع كافر وقاتله في النَّار أبدًا**»[١].

فهذا الصحيح: المؤمن يقتل الكافر ثُمَّ سدد المسلم، وليس كما في رواية «المسند»: أنَّ الكافر يقتل المؤمن ثُمَّ يسدد الكافر بعد؛ لأنَّ الكافر إذا أسلم فإنَّ الإسلام يجب ما قبله، وقد جاء في الحديث اجتماع القاتل والمقتول لكن في الجنة وهو ما رواه الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول اللَّه ﷺ: «**يضحك اللَّه إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنَّة، يقاتل هذا في سبيل اللَّه فيستشهد، ثُمَّ يتوب اللَّه على القاتل فيسلم فيقاتل في سبيل اللَّه عز وجل فيستشهد**»[٢].

واللَّه تعالى أعلم.

* * *

---

(١) مسلم (١٨٩١) (١٣٠).

(٢) البخاري (٢٨٢٦)، ومسلم (١٨٩٠) (١٢٨).

٤٤- رَوى عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَلْمِسُ مِنْ وَجْهِي مِنْ شَيْءٍ وَأَنَا صَائِمَةٌ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عثمان بن أبي شيبة: (كان النَّبِيّ ﷺ لا يلمس من وجهي من شيء وأنا صائمة).

والصحيح: (كان النَّبِيُّ ﷺ لا يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم).

هكذا رواه أحمد بن حنبل[٢]، وأبو بكر بن أبي شيبة[٣]، عن وكيع.

وقد رواه يحيى بن زكريا[٤]، وعبد اللَّه بن نمير[٥]، والقاسم بن الحكم[٦]، وأبو سعيد الأنصاري[٧]، عن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح الأسدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة: «أن النَّبِيّ ﷺ كان يقبلها وهو صائم».

وفي« الصحيحين» وغيرهما من حديث عروة بن الزبير[٨]، والأسود بن

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣٥٤٦).
(٢) «المسند» (٦/ ١٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٧٨).
(٣) «المصنف» (٣/ ٦٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٨٤).
(٤) أحمد (٦/ ١٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٧٧)، (٩١٣٣).
(٥) البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٨٤).
(٦) المصدر السابق.
(٧) النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٦).
(٨) البخاري (١٩٢٨)، ومسلم (١١٠٦).

يزيد[١]، والقاسم بن محمد[٢]، وعلقمة بن قيس[٣]، ومسروق[٤]، وعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب[٥]، وعمرو بن ميمون[٦]، عن عائشة ﵂ أنَّ النَّبِيّ ﷺ كان يقبلها وهو صائم، وقد استوفيناه في غير هذا الموضع فانظره[٧].

* * *

(١) البخاري (١٩٢٧)، ومسلم (١١٦).
(٢) مسلم (١١٠٦).
(٣) مسلم (١١٠٦).
(٤) مسلم (١١٠٦).
(٥) مسلم (١١٠٦).
(٦) مسلم (١١٠٦).
(٧) «أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٦١- ١٦٦).

٤٥- رَوى أَبُو إِسْحَاقَ السبيعي، عَنِ الأَسْوَدِ بن يزيد النخعي، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً»[١].

هذا حديث مقلوب.

والصحيح خلافه: «أنَّ النَّبيّ ﷺ إذا كان جنبًا فأراد أن ينام أو يأكل توضأ وضوءه للصلاة».

هكذا رواه إبراهيم النخعي[٢]، وعبد الرحمن بن الأسود[٣]، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة ﵂.

وكذلك رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن[٤]، وعروة بن الزبير[٥]، عن عائشة.

هذا هو المحفوظ في حديث عائشة ﵂، وقد روي نحوه عن النَّبِيِّ ﷺ من حديث عمر بن الخطاب[٦]، وأبي سعيد ﵄[٧].

وقد روى مسلم هذا الحديث من طريق زهير، ولم يذكر هذه اللفظة[٨]، وكذلك لم يذكر هذه اللفظة شعبة[٩].

---

(١) أبو داود (٢٢٨)، والترمذي (١١٨، ١١٩)، وابن ماجه (٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣)، وأحمد (٦/ ٤٣، ١٠٢، ١٠٦) وغيرهم من طرق عن أبي إسحاق.

(٢) مسلم (٣٠٥).

(٣) أحمد (٦/ ٢٢١)، ومسلم في التمييز (٤٢)، والدارمي (٧٨٤)، والبيهقي (١/ ٢٤).

(٤) البخاري (٢٨٦)، ومسلم (٣٠٥).

(٥) البخاري (٢٨٨).

(٦) البخاري (٢٨٧)، (٢٨٩)، ومسلم (٣٠٥).

(٧) أحمد (٣/ ٥٥)، وأبو يعلى (١٣٦٥)، وابن ماجه (٥٨٦).

(٨) مسلم (٧٣٩) (١٢٩).

(٩) البخاري (١١٤٦).

وقال مسلم: «هذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة، وذلك أنَّ النخعي، وعبد الرحمن بن الأسود، جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق»[١].

وقال الترمذي: «وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة، عن النَّبِيّ ﷺ أنه كان يتوضأ قبل أن ينام.

وهذا أصح من حديث أبي إسحاق عن الأسود، وقد روى عن أبي إسحاق، هذا الحديث شعبة والثوري، وغير واحد، ويرون أنَّ هذا غلط من أبي إسحاق»[٢].

وقد استوفيته في غير هذا الموضع[٣].

* * *

(١) التمييز (١٨١).

(٢) سنن الترمذي (١/ ٢٠٣).

(٣) «أوهام المحدثين الثقات» (٥/ ٤٥-٥٢).

٤٦- روى العَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال العباس بن الوليد: (كان يصلي من الليل ست عشرة ركعة).

والصحيح: أنَّ هذه صلاته بالنهار.

هكذا رواه أبو كامل الجحدري عن أبي عوانة، أنَّ عليًّا رضي الله عنه سئل عن صلاة رسول اللَّه ﷺ بالنهار، فقال: «كان يصلي ست عشرة ركعة»[٢].

وكذلك رواه شعبة[٣]، وسفيان الثوري[٤]، وزهير[٥]، والأعمش[٦]، ومعمر[٧]، وإسرائيل[٨]، والجراح بن مليح[٩]، وحصين بن عبد الرحمن[١٠]، وأبو الأحوص[١١]، وغيرهم[١٢]، عن أبي إسحاق السبيعي به.

---

(١) أخرجه عبد اللَّه بن أحمد في «زوائده على المسند» (١/ ١٤٥).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٤٢).

(٣) الترمذي (٥٩٨)، (٥٩٩)، والنسائي (٢/ ١٢٠)، وابن خزيمة (١٢١١).

(٤) أحمد (١/ ٨٩، ١٤٣)، وابن ماجه (١١٦١)، وأبو يعلى (٦٢٢).

(٥) الطيالسي (١٣٠)، والبيهقي (٢/ ٤٧٣).

(٦) البزار (٦٧٢).

(٧) عبد الرزاق (٤٨٠٦)، و(٤٨٠٧).

(٨) أحمد (١/ ٨٥)، والضياء في «المختارة» (٥١٤).

(٩) أحمد (١/ ٨٥).

(١٠) النسائي (٢/ ١٢٠).

(١١) عبد اللَّه بن أحمد في «زوائده» (١/ ١٤٢).

(١٢) انظر «أوهام المحدثين الثقات» (٩/ ١٣٠- ١٣٢)، (٩/ ٤٠٨- ٤١١).

٤٧- رَوى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ يَقُولُ: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، وَإِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عبد اللَّه بن جعفر المديني عن سهيل بن أبي صالح: (وإليك المصير)، إذا أصبح، (وإليك النشور) إذا أمسى.

والصحيح: أنَّ النَّبِيّ ﷺ كان فيما يقول إذا أصبح: (وإليك النشور)، وإذا أمسى (وإليك المصير).

هكذا رواه وهيب بن خالد[٢]، وعبد العزيز بن أبي حازم[٣]، وروح بن القاسم[٤]، وحماد بن سلمة في رواية[٥]، عن سهيل بن أبي صالح.

---

(١) الترمذي (٣٣٩١)، وفي إسناده عبد اللَّه بن جعفر المديني والد علي وهو ضعيف سيئ الحفظ، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وقال الألباني: «صحيح».

(٢) البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٦٤)، وأبو داود (٥٠٦٨)، إلا أنه عند أبي داود (النشور) في الصباح والمساء.

(٣) ابن ماجه (٣٨٦٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣)، واللفظ له.

(٤) ابن منده في «التوحيد» (١٣٣)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٥).

(٥) النسائي في «الكبرى» (٩٨٣٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩١)، من رواية إبراهيم بن الحجاج السامي، وعلي بن عثمان النفيلي، ورواه عنه جماعة بلفظ (المصير) إذا أصبح. انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٥١٤).

وقد جاء في «الصحيح» من حديث حذيفة بن اليمان[١]، وأبي ذر[٢]، والبراء بن عازب[٣]، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ إذا أصبح قال: «**الحمد للَّه الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور**».

وجاء في حديث علي أنَّ النَّبِيّ ﷺ كان إذا أصبح قال: «**اللهم بك أصبح، وبك أمسي، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور، ويقول حين يمسي: مثل ذلك ويقول في آخره: وإليك المصير**»[٤].

قال ابن ا لقيم بعد أن ذكر الاختلاف في هذا: «ورواية ابن حبان التي فيها النشور في الصباح والمصير في المساء أولى الروايات أن تكون محفوظة، لأنَّ الصباح والانتباه من النوم بمنزلة النشور، وهو الحياة بعد الموت، والمساء والصيرورة إلى النوم بمنزلة النوم والمصير إلى اللَّه، ولهذا جعل اللَّه سبحانه في النوم الموت والانتباه بعده دليلًا على البعث والنشور، لأنَّ النوم أخو الموت، والانتباه نشور وحياة»[٥].

* * *

(١) البخاري (٦٣١٢، ٦٣١٤، ٦٣٢٤، ٧٣٩٤).

(٢) البخاري (٦٣٢٥)، (٧٣٩١).

(٣) مسلم (٢٧١١).

(٤) الطبراني في «الدعاء» (٢٩٠).

(٥) «تهذيب سنن أبي داود» (٧/ ٣٣٠)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٥١٧-٥١٨).

٤٨- رَوى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ يُبَايِعْنَهُ فَقُلْنَ: نُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ، قَالَ: «فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ» قَالَتْ: قُلْنَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا، هَلُمَّ نُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قولي لمئة امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ مِثْلَ قَوْلِي لامرأة واحدة»[1].

هذا حديث مقلوب.

قوله: (قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة) مقلوب.

والصحيح: ما رواه ابن المنكدر نفسه عن أميمة: (إنَّما قولي لامرأة منكن كقولي لمائة امرأة)[2].

هكذا رواه جمع من الثقات عن ابن المنكدر على الوجهين، ولا شك أن في أحدها قلبًا.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٥٩٧)، والنسائي (٧/ ١٤٩)، وفي «الكبرى» (٨٦٦٠)، ومالك في «الموطأ» (٨١٢)، وأحمد (٦/ ٣٥٧) والحميدي (٣٤٤)، وإسحاق (٢١٩٤)، (٢١٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤٠)، (٣٣٤١)، وابن حبان (٤٥٥٣)، والبيهقي (٨/ ٢٥٥)، والدارقطني (٥/ ٢٦٠)، من طريق (مالك والثوري وابن عيينة، وسعيد بن سلمة) كلهم عن محمد بن المنكدر.

(٢) أحمد (٦/ ٣٥٧)، والخلال في «السنة» (٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٤٧٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٥٦)، والدارقطني (٤/ ١٤٧)، وعبد الرزاق (٩٨٢٦)، من طريق سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، ومحمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر.

قال الصنعاني: «قيل فيه قلب، والمراد إنَّما قولي لامرأة واحدة كقولي لمائة امرأة، لأنَّ غالب الخطاب مع الواحد فما فوقه دون المائة»[1].

* * *

(١) «التحبير لإيضاح معاني التيسير» (١/ ٢١٥).

٤٩- روى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةٍ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا، وَمَيِّتِنَا، وَصَغِيرِنَا، وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ»[١].

هذا حديث مقلوب.

قوله: (فأحيه على الإيمان، وتوفه على الإسلام) مقلوب.

والصحيح: (فأحيه على الإسلام، وتوفه على الإيمان)[٢].

هكذا رواه جماعة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وهم أكثر عددًا وروايتهم أولى بالصحة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠١)، وابن حبان (٣٧٠٠)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٣٨٧) من طريق شعيب بن أبي إسحاق والوليد بن مسلم عن الأوزاعي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٦٦) من طريق همام بن يحيى كلاهما الأوزاعي، وهمام عن يحيى بن أبي كثير به.

ورواه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٥٣)، و«عمل اليوم والليلة» (١٠٨٠)، والبزار (٨٥٥٦)، من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٢) الترمذي (١٠٢٤)، وأحمد (٢/ ٣٦٨)، (٤/ ١٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٥١)، وعمل اليوم (١٠٧٩)، وأبو يعلى (٦٠٠٩)، وعبد الرزاق (٦٤١٩)، والطبراني في «الدعاء» (١١٧١، ١١٧٤، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨)، الحاكم (١/ ٣٥٨) وابن أبي شيبة (١١٣٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٤١)، من طريق (الأوزاعي، وهمام بن يحيى، وأيوب بن عتبة، وأبان بن يزيد العطار، ومعمر، وهشام بن حسان، وهشام الدستوائي، وسعيد بن يوسف، وعاصم، وعكرمة بن عمار، وعلي بن مبارك، وابن أبي نجيح) كلهم عن يحيى بن أبي كثير به.

قال ابن الملقن: «هذه عكس رواية الجمهور»[١].

قال النووي: «ووقع في رواية أبي داود: من أحييته منا فأحيه على الإيمان، ومن توفيته منا فتوفه على الإسلام، والمشهور ما سبق»[٢].

قال القاري: «فالرواية المشهورة التي أخرجها الترمذي وغيره هي العمدة، والرواية الأخرى التي أخرجها أبو داود إمَّا من تصرفات الرواة نسيانًا، أو بناءً على زعم أنه لا فرق بين التقدم والتأخير وجواز النقل بالمعنى»[٣].

وقال الشوكاني: «ولفظ (فأحيه على الإسلام) هو الثابت عند الأكثر»[٤].

وقال في «فتح الودود»: «المشهور الموجود في رواية الترمذي وغيره (فأحيه على الإسلام وتوفه على الإيمان) هو الظاهر المناسب لأنَّ الإسلام هو التمسك بالأركان الظاهرية، وهذا لا يتأتى إلَّا في حال الحياة، وأمَّا الإيمان فهو التصديق الباطني، وهو الذي المطلوب عليه الوفاة، والأول متخصص بالإحياء، والثاني بالإماتة هو الوجه واللَّه تعالى أعلم»[٥].

* * *

(١) «البدر المنير» (٥/ ٢٧١).

(٢) «خلاصة الأحكام» (٢/ ٩٧٧).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (٣/ ١٢٠٨)، «عون المعبود» (٨/ ٣٤٦).

(٤) «نيل الأوطار» (٤/ ٧٨).

(٥) «عون المعبود» (٨/ ٣٤٦).

٥٠- رَوى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ، أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤] **اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ**»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عبد الرزاق: (وكآبة المنقلب وسوء المنظر).

والصحيح: (وكآبة المنظر وسوء المنقلب).

هكذا رواه حجاج بن محمد[٢]، وعبد اللَّه بن وهب[٣]، وروح بن عبادة[٤]، ثلاثتهم عن ابن جريج بهذا الإسناد.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٣٢)، ومن طريقه أحمد (٢/ ١٥٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٨١)، وفي «الدعاء» (٨١٠)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٦٠)، والمحاملي في «الدعاء» (٢٢)، وأخرجه أبو داود (٢٥٩٩)، عن الحسن بن علي عن عبد الرزاق ولم يذكرها.

(٢) مسلم (١٣٤٢) (٤٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٠٦)، (١١٤٠٢)، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (٣١٢٦)، والبيهقي (٥/ ٤١٣) من طريق هارون بن عبد اللَّه، وسعيد بن مسلم، وأحمد بن الوليد عن حجاج، وخالفهم الحسن بن محمد الزعفراني فرواه عن حجاج، كرواية عبد الرزاق وحديثه عند ابن خزيمة (٢٥٤٢).

(٣) النسائي في «الكبرى» (١٠٣٦)، (١٠٤٠٢)، وابن حبان (٢٦٩٦)، والبيهقي (٥/ ٢٥٢).

(٤) أبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٣١٢٦).

هذا هو المحفوظ في حديث ابن عمر.

والرواية بلفظ (سوء المنظر) جاءت في حديث عاصم الأحول عن عبد اللَّه بن سرجس، رواه عنه شعبة، ومعمر، وحماد بن زيد، ويزيد بن هارون، وأبو معاوية، وعبد الرحيم بن سلمان، وإسماعيل بن علية، وغيرهم، ورواه عبد الرزاق[1] عن معمر عن عاصم، فلعله سبب وهمه[2].

وجاءت أيضًا في حديث محمد بن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة[3].

لكن الصحيح في حديث ابن عمر عكس ما رواه عبد الرزاق، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

(١) مسلم (١٣٤٣) (١٤٦)، والنسائي (٨/ ٢٧٢، ٢٧٣)، وفي «الكبرى» (٧٨٣٢- ٧٨٨٣)، وابن ماجه (٣٨٨٨)، وعبد الرزاق (٩٢٣١)، (٩٢٣٢)، والطيالسي (١٢٧٦)، والدارمي (٢٧١٤) وعبد بن حميد (٥١٠) وأحمد (٥/ ٨٢) وغيرهم.

(٢) «المصنف» (٩٢٣١).

(٣) أبو داود (٢٥٩٨)، وأحمد (٢/ ٤٣٣)، والبزار (٨٥٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (٨٠٨) وغيرهم.

٥١- روى أبو الجَوَاب قال: حدثنا عمار بن رُزَيق، عن منصور بن المعتمر، عن كلاب بن علي، عن منصور بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ على المَرْوَةِ يَقُصُّ من شعر رأسه بِمِشْقَصٍ معه في العُمْرَة، ثم قال: «دخلت العمرةُ في الحجِّ إلى يوم القيامة لا صرورة، وقال: عُجُّوا الإبل عجًّا، وثُجُّوا التكبير ثجًّا»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عمار بن رزيق عن منصور (عجو الإبل عجًّا، وثجوا التكبير ثجًّا).

والصحيح: (ثجوا الإبل ثجًّا، وعجوا بالتكبير عجًّا).

هكذا رواه جرير بن عبد الحميد، عن منصور بهذا الإسناد[٢]، وهو الصحيح.

والعج: رفع الصوت بالتلبية، والثج: السيلان، ومنه قول اللَّه ﷻ: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلْمُعْصِرَٰتِ مَآءً ثَجَّاجًا﴾ [النبأ: ١٤]، وقال أبو عبيد: سيلان دماء الهدي[٣].

لذا قال أبو الجواب الأحوص بن جواب عقب الحديث: هكذا حدثناه، وإنما هو: «ثجوا الإبل ثجًّا، وعجوا بالتكبير عجًّا».

* * *

---

(١) أخرجه الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٤٣٥ رقم ٣٣٢٧).

(٢) ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٦٠٢)، والدارقطني في «العلل» (٣٣٢٧).

(٣) «غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ٣٥٤)، «تهذيب اللغة» (١٠/ ٢٥٤)، «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٤٤١).

٥٢- روى أبو قلابة، حدثنا حسين بن حفص، أخبرنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ قَالَ: سَمِعَ سَعْدٌ أَنَّ رَجُلًا يَقُول: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعارِجِ، فَقَالَ: هَكَذَا كُنَّا نَقُولُ مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال حسين بن حفص عن سفيان (هكذا كنا نقول...).

ورواه معاوية بن هشام عن سفيان (ما كنا نقول هكذا...)[٢].

وكذلك رواه يحيى القطان[٣]، وعبد العزيز الدراوردي[٤]، وأبو خالد الأحمر[٥]، عن محمد بن عجلان فقالوا: (ولكنا كنا مع رسول اللَّه ﷺ لا نقول ذلك).

قال الدارقطني: هذا وهم، والصواب «ما هكذا كنا نقول»، والوهم من أبي قلابة.

* * *

(١) أخرجه الدارقطني في «العلل» (٤/ ٣٨٧ رقم (٦٤٧).
(٢) الضياء في «المختارة» (٩٦٨).
(٣) أحمد (١/ ١٧٢)، وأبو يعلى (٧٢٤)، والبزار (١٠٩٤ كشف)، والضياء (٩٦٧، ٩٦٨).
(٤) الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ١٢٥).
(٥) ابن أبي شيبة (١٣٤٦٧).

٥٣- رَوى يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا» قَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي دِينَارٌ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ» قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجِكَ» قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ» قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ» قَالَ: عِنْدِي دِينَارٌ آخَرُ. قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمد بن عجلان (تصدق به على زوجك.. تصدق به على ولدك).

والصحيح: تقديم الولد على الزوجة.

كذا رواه سفيان الثوري[2]، وابن عيينة[3]، وأبو عاصم النبيل في رواية[4]، وروح بن القاسم[5]، عن محمد بن عجلان.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥١)، (٢/ ٤٧١)، والنسائي (٥/ ٦٢)، والبزار (٨٤٩٠)، وأبو يعلى (٦٦١٦) إلَّا أنَّ أبا يعلى قرن يحيى مع سفيان الثوري وساقه بلفظ يحيى.
وتابعه الليث بن سعد عند النسائي في «الكبرى» (٢٣٢٧)، ويعقوب بن إبراهيم عند النسائي في «الكبرى» (٩١٣٧)، وأبو عاصم النبيل عند الطحاوي في شرح المشكل (٥٤٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨٦) كلهم عن ابن عجلان به.

(٢) أبو داود (١٦٩١)، والحاكم (١/ ٤١٥)، والبيهقي (٧/ ٤٦٦)، وفي «شعب الإيمان» (٣١٤٨).

(٣) الشافعي (١/ ٢٦٦) ترتيب السندي، والحميدي (١٢١٠)، والبيهقي في «السنن الصغرى» (٢٨٨٨) والبغوي (١٦٨٥).

(٤) البيهقي (٧/ ٤٦٦).

(٥) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨٤)، وابن حبان (٤٢٣٥).

وهذا الاختلاف من محمد بن عجلان فقد رواه جماعة من الثقات على تقديم الزوجة، وجماعة على تقديم الولد.

وجاء في بعض الروايات قال سعيد: (ثمَّ يقول أبو هريرة إذا حدَّث بهذا الحديث: يقول ولدك: أنفق عليَّ، إلى من تكلني؟، تقول زوجتك: أنفق عليَّ أو طلقني، يقول خادمك: أنفق عليَّ أو بعني).

قال البغوي: «في هذا الحديث بيان الأولى فالأولى من أهل النَّفقة، فأمره أن يبدأ بنفسه، ثمَّ بولده؛ لأنَّه بعض منه، فإذا ضيَّعه هلك، ولم يجد من ينفق عليه، ثمَّ ثلَّث بالزَّوجة وأخَّرها عن الولد؛ لأنَّه إن لم يجد ما ينفق عليها فرَّق بينهما، فوصلت إلى النَّفقة من غيره، ثمَّ ذكر الخادم؛ لأنَّه يباع عليه إن عجز عن نفقته، فتصير نفقته على من يبتاعه.

وعلى هذا التَّرتيب في القياس أمر صدقة الفطر إذا فضل من قوته أكثر من صاع أن يخرجه عن ولده، ثمَّ عن زوجته، ثمَّ عن عبده»[1].

قال الخطابي: «هذا التَّرتيب إذا تأمَّلته علمت أنَّه ﷺ قدَّم الأولى فالأولى، والأقرب فالأقرب، وهو أنَّه أمره أن يبدأ بنفسه ثمَّ بولده لأنَّ الولد كبضعته فإذا ضيَّعه هلك ولم يجد من ينوب عنه في الإنفاق عليه ثمَّ ثلَّث بالزَّوجة، وأخرجها عن درجة الولد لأنَّه إذا لم يجد ما ينفق عليها فرَّق بينهما، وكان لها من يمونها من زوج أو ذي رحم تجب نفقتها عليه ثمَّ ذكر الخادم لأنَّه يباع عليه إذا عجز عن نفقته»[2].

(١) «شرح السنة» (٦/ ١٩٤).
(٢) «معالم السنن» (٢/ ٨١).

قال أبو الفضل العراقي: «وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح الترمذي، وإذ قد اختلفت الروايتان، وكلاهما من رواية ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة فيصار إلى التَّرجيح، وقد اختلف على حماد بن زيد، فقدَّم السفيانان، وأبو عاصم النَّبيل، وروح بن القاسم عن حماد ذكر الولد على الزَّوجة، وهي رواية الشافعي في المسند، وأبي داود والحاكم في المستدرك وصحَّحه، وقدَّم اللَّيث ويحيى القطان عن حماد الزَّوجة على الولد، وهي رواية النَّسائيّ، وعند ابن حبان والبيهقي ذكر الروايتين معًا، وهذا يقتضي ترجيح رواية تقديم الولد على الزَّوجة»[1].

* * *

(١) «طرح التثريب» (٧/ ١٧٧).

٥٤- روى أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ وَالجَهْلَ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» قَالَ أَحْمَدُ: أَفْهَمَنِي رَجُلٌ إِسْنَادَهُ[١].

هذا حديث مقلوب.

والصحيح: ما رواه أبو داود[٢]، وإبراهيم بن شريك[٣]، وأبو يحيى التميمي[٤]، عن أحمد بن يونس، قال: فهمت إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه.

قال ابن حجر: «وقد خالف أبو داود رواية البخاري، فأخرج الحديث المذكور عن أحمد بن يونس هكذا، لكن قال في آخره: فهمت إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه، وهكذا أخرجه الإسماعيلي عن إبراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس، وهذا عكس ما ذكره البخاري فإنَّ مقتضى روايته أن المتن فهمه أحمد من شيخه ولم يفهم الإسناد منه بخلاف ما قال أبو داود، وإبراهيم بن شريك، فيحمل على أنَّ أحمد بن يونس حدث به على الوجهين»[٥].

قلت: وهذا لا يضر بالحديث، وقد أخرجه البخاري قبل هذا عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب[٦]، والله تعالى أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٥٧).

(٢) أبو داود (٢٣٦٢) ومن طريقه البيهقي (٤/ ٢٧٠) وابن الأعرابي في «معجمه» (٤٣٧).

(٣) الإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «الفتح» (١٠/ ٤٧٤).

(٤) ابن الأعرابي في «معجمه» (٤٣٧).

(٥) «فتح الباري» (١٠/ ٤٧٤).

(٦) البخاري (١٩٠٣) باب: من لم يدع قول الزور والعمل به.

٥٥- رَوى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَرَّاءُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، ثنا شُعْبَةُ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرَّكْعَةَ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (من لم يدرك الركعة).

والصحيح: قوله ﷺ: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة).

هكذا رواه الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٢]، وزيد بن أبي العتاب[٣]، وابن المقبري[٤]، عن أبي هريرة.

قال الألباني: «فكأنه مقلوب الحديث الصحيح من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة»[٥].

* * *

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٩٠).

(٢) البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧).

(٣) أبو داود (٨٩٣).

(٤) أبو داود (٨٩٣).

(٥) «الضعيفة» (١٠/ ١٨٥).

٥٦- رَوى مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطُوهُ»، فَقَالُوا: مَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطُوهُ، فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال مسدد عن يحيى القطان، أنَّ الرجل قال: (أوفيتني أوفاك اللَّه)، قبل أن يأمر النَّبيّ ﷺ بإعطائه أكثر من حقه.

والصحيح: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أعطوه، فإنَّ من خيار النَّاس أحسنهم قضاءً».

فقال الرجل: (أوفيتني أوفاك اللَّه).

هكذا رواه أحمد بن حنبل[٢]، عن يحيى القطان.

وكذلك رواه أبو نعيم الفضل بن دكين[٣]، وعبد الرزاق[٤]، عن سفيان الثوري بتقديم قول: (أعطوه).

ورواه عبد اللَّه بن نمير[٥]، عن سفيان، وشعبة[٦]، عن سلمة بن كهيل،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٩٢).
(٢) «المسند» (٢/ ٤٣١).
(٣) البخاري (٢٣٠٥)، (٢٣٩٣).
(٤) «المصنف» (١٤١٥٧)، ومن طريقه أحمد (٢/ ٣٧٧).
(٥) مسلم (١٦٠١).
(٦) البخاري (٢٣٠٦)، (٢٣٩٠) (٢٦٠٦)، (٢٦٠٩)، ومسلم (١٦٠١).

إلى قوله ﷺ: «**اعطوه فإنَّ من خيركم أحسنكم قضاءً**».

قال القاضي عياض: كذا، لجميعهم هنا، وصوابه تقديم قوله: (فقال: أعطوه)[١].

* * *

(١) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٧٧).

٥٧- رَوى مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ وعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «مَنْ رَمَى الْجَمْرَةَ، ثُمَّ حَلَقَ، أَوْ قَصَّرَ، وَنَحَرَ هَدْيًا؛ إِنْ كَانَ مَعَهُ. فَقَدْ حَلَّ لَهُ مَا حَرُمَ عَلَيْهِ. إِلَّا النِّسَاءَ، وَالطِّيبَ، حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

قوله: (رمى الجمرة، ثُمَّ حلق أو قصر ونحر هديًا).

والصحيح: (رمي الجمرة ونحر هديًا ثُمَّ حلق أو قصر) بتقديم النحر على الحلق.

هكذا رواه أبو مصعب عن مالك عن نافع وعبد اللَّه بن دينار به[٢].

ورواه يونس بن محمد، عن فليح بن سليمان، عن نافع[٣]، وشعيب بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر[٤].

وروى سالم، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما قال: «إذا رميتم الجمرة بسبع حصيات، وذبحتم وحلقتم فقد حل لكم كل شيء إلَّا النساء والطيب»[٥].

قال القاضي عياض: «كذا لكافة رواة يحيى بن يحيى وابن بكير، ورواه ابن وضاح من رمى جمرة العقبة، ونحر هديًا إن كان معه ثُمَّ حلق أو قصر»[٦].

---

(١) «الموطأ» (٢٢٢) برواية يحيى بن يحيى الليثي، ورواية محمد بن الحسن الشيباني (٤٩٢)، و«الموطأ» برواية ابن وهب (١١٧)، ومن طريقه البيهقي (٥/ ٢٠٤).

(٢) الموطأ (١٤٣٣) برواية أبي مصعب الزهري.

(٣) البزار (٥٨٨٢).

(٤) ابن خزيمة (٢٩٣٩)، والبيهقي (٥/ ٣٣٤).

(٥) الحميدي (٢١٤)، وإسحاق (١١٢١) وابن خزيمة (٢٩٣٩).

(٦) «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٧٧).

وهذه هي السُّنَّة وثبت من حديث أنس بن مالك ﷺ: أنَّ رسول اللَّه ﷺ رمى جمرة العقبة ثُمَّ انصرف إلى البدن فنحرها، والحجام جالس، وقال بيده عن رأسه فحلق الشق الأيمن[1].

وفي حديث جابر الطويل: (رمى من بطن الوادي ثُمَّ انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثًا وستين بيده)[2].

لذا عقد البخاري في صحيحه: (باب الذبح قبل الحلق) أخرج فيها أحاديث، رفع الحرج عمن قدم شيئًا من النسك[3].

وابن خزيمة في صحيحه: (باب حلق الرأس بعد الفراغ من النحر والذبح)[4].

قال ابن حجر: «وقد تقدم في باب الذبح قبل الحلق تقرير ترتيبه وذلك أن وظائف يوم النحر بالاتفاق أربعة أشياء: رمي جمرة العقبة، ثُمَّ نحر الهدي أو ذبحه، ثُمَّ حلقه أو التقصير، ثُمَّ طواف الإفاضة»[5].

* * *

(١) مسلم (١٣٠٥).
(٢) مسلم (١٢١٨).
(٣) ح (١٧٢١- ١٧٢٤).
(٤) «صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٢٧٦/ ح/ ٢٩٢٨) أخرج فيه حديث أنس السابق.
(٥) «فتح الباري» (٣/ ٥٧١).

٥٨- رَوى شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النخعي، عَنِ الْأَسْوَدِ بن يزيد، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ»[١].

هذا حديث مقلوب: وهو مختصر من حديث صلاة النَّبِيِّ في مرضه.

والصحيح: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ جلس إلى جانب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلي قائمًا يقتدي أبو بكر بصلاة رسول اللَّه ﷺ والنَّاس يقتدون بصلاة أبي بكر).

هكذا رواه أبو معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش بهذا الإسناد، وهذا لفظه[٢].

وتابعه حفص بن غياث[٣]، وعبد اللَّه بن داود[٤]، ووكيع[٥]، ومحاضر بن المورع[٦]، وعيسى بن يونس[٧]، وعلي بن مسهر[٨]، وأبو عوانة[٩].

فذكروا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان الإمام وأبو بكر قائم به والنَّاس يأتمون

---

(١) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ٢٠٣ رقم ٢٠٣٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٥٠)، من طريق مسلم بن إبراهيم، وأخرجه ابن خزيمة (١٦١٨)، والبيهقي (٣/ ٨٢)، وابن حجر في «التغليق» (٢/ ٢٨١)، من طريق أبي داود الطيالسي كلاهما (مسلم بن إبراهيم، والطيالسي) عن شعبة.

(٢) البخاري (٧١٣) ومسلم (٤١٨).

(٣) البخاري (٦٦٤).

(٤) البخاري (٧١٢).

(٥) مسلم (٤١٨).

(٦) البخاري (٧١٢) تعليقًا.

(٧) مسلم (٤١٨).

(٨) مسلم (٤١٨).

(٩) ابن المنذر (٢٠٣٦).

بأبي بكر.

لذا أعرض الإمام البخاري عن حديث شعبة فذكره تعليقًا فقال: «ورواه أبو داود عن شعبة، عن الأعمش بعضه»[١].

ووصله ابن خزيمة والبيهقي وابن حجر وغيرهم[٢].

* * *

(١) البخاري (٦٦٤).

(٢) تقدم تخريجه وهو حديث الباب.

٥٩- روى الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قال: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «فَمَرَّ بِقِدْرٍ لِبَعْضِ أَهْلِهِ فِيهَا لَحْمٌ يُطْبَخُ، فَنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْهَا كَتِفًا، فَأَكَلَهَا وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»(١).

هذا حديث مقلوب.

قوله: (فأكلها وهو قائم ثُمَّ صلى ولم يتوضأ).

والصحيح: (فأكل منها ثُمَّ قام يصلي ولم يتوضأ).

هكذا رواه ابن حبان أيضًا عن الحسين بن محمد بن أبي معشر، بهذا الإسناد قال: (أهديت لرسول اللَّه ﷺ شاة، فشوى له بطنها فأكل منها، ثُمَّ قام يصلي ولم يتوضأ)(٢).

ونحو ذلك رواه أبو خالد الدالاني وسماك بن حرب عن شرحبيل كما سيأتي.

وكذلك رواه سعيد بن أبي هلال، عن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه بن أبي رافع عن أبي غطفان عن أبي رافع قال: (أشهد لكنت أشوي لرسول اللَّه ﷺ بطن الشاة ثُمَّ صلى ولم يتوضأ)(٣).

وكذلك رواه ابن عجلان، عن عباد بن أبي رافع، عن أبي غطفان، عن

(١) أخرجه ابن حبان (٥٢٤٤).
(٢) ابن حبان (١١٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦) من طريق أبي المعافى الحراني عن محمد بن سلمة به.
(٣) مسلم (٣٥٧).

أبي رافع، قال: «ذبحت لرسول اللَّه ﷺ شاة فأمرني فقليت له من بطنها فأكل منه ثُمَّ قام فصلى ولم يتوضأ»[١].

قال الألباني: «الحديث مقلوب المتن، (والصحيح) بلفظ: أكل كتفًا ثُمَّ قام إلى الصلاة، فانقلب على الراوي هذا اللفظ (قام إلى الصلاة) وذلك بعد الأكل إلى (فأكلها وهو قائم)»[٢].

وقال أيضًا: «منكر بذكر وهو قائم».

حديث آخر:

رَوى الطبراني من طريق سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِقِدْرٍ لِبَعْضِ أَهْلِهِ فِيهَا لَحْمٌ يُطْبَخُ، فَنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْهَا كَتِفًا، فَأَكَلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»[٣].

وهذا أيضًا مقلوب.

والصحيح ما رواه أبو خالد الدالاني[٤]، وسماك بن حرب[٥]، عن شرحبيل بن سعد عن أبي رافع، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ (أكل لحمًا ثُمَّ صلى ولم يتوضأ)[٦].

* * *

(١) أحمد (٦/ ٨) (٦/ ٩) والروياني (٧١٢).

(٢) «الضعيفة» (١٤/ ٣٩ رقم ٦٥١٤).

(٣) «التعليقات الحسان» (٤٥٦٧)، «الضعيفة» (٦٥١٤).

(٤) «المعجم الكبير» (٩٨٥).

(٥) «المعجم الكبير» (٩٨٣).

(٦) «المعجم الكبير» (٩٨٤).

٦٠- رَوى أَبُو إِسْحَاقَ السبيعي، عَنِ عَبْد اللَّه الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ» فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ: «لَيْسَتْ حَيْضَتُكِ فِي يَدِكِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال أبو إسحاق: أنَّ النَّبِيّ ﷺ قال: (ناوليني الخمرة من المسجد).

والصحيح: (أنَّ رسول اللَّه ﷺ كان في المسجد، فقال لعائشة -أو لجارية-: ناوليني الخمرة).

وفي رواية قالت عائشة: أراد أن يبسطها فيصلي عليها.

كذا رواه زائدة بن قدامة عن السدي، عن عبد اللَّه البهي عن عائشة[٢].

وروى يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رسول اللَّه ﷺ في المسجد فقال: «يا عائشة ناوليني الثوب»، فقالت: إني حائض، فقال: «إنَّ حيضتك ليست في يدك»، فناولته[٣].

قال القاضي عياض: «تقديره: قال لي من المسجد: ناوليني الخمرة، إذ كان ﷺ معتكفًا في المسجد وكانت هي حائضًا لا تدخل المسجد، والحديث يدلُّ على ما قلناه»[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٦٣٢)، والطيالسي (١٦١٣)، وإسحاق (١٧٦٣)، وأحمد (٢/ ٧٠)، (٦/ ٢٤٥) من طرق عن أبي إسحاق به.

(٢) أحمد (٦/ ١٠٦)، (٦/ ١٧٩)، والدارمي (١١٠٥)، وإسحاق (١٦٠٧)، وابن حبان (١٣٥٦).

(٣) مسلم (٢٩٩).

(٤) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٧٧)، ونقله النووي في «شرح مسلم» (٣/ ٢٠٩).

جاء في بعض روايات الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد» قالت: فقلت: إني حائض، فقال: «إنَّ حيضتك ليست في يدك»[١].

وتابعه حجاج وابن أبي غنية، عن ثابت[٢].

وفي بعضها ناوليني الخمرة (ولم يقل من المسجد)[٣].

وجاء في حديث ميمونة رضي الله عنها قالت: (وأين الحيضة من اليد، كان رسول اللَّه ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض فيضع رأسه في حجرها فيقرأ القرآن وهي حائض، ثُمَّ تقوم إحدانا بخمرته فتضعها في المسجد وهي حائض)[٤].

ولا يعني صحة ما ذكره القاضي عياض، منع الحائض من دخول المسجد لحاجة.

قال الترمذي: «وهو قول عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك، بأن لا بأس أن تتناول الحائض شيئًا من المسجد»[٥].

---

(١) مسلم (٢٩٨) (١١)، وأبو داود (٢٦١)، والترمذي (١٣٤)، والنسائي (١/ ١٤٦)، (١/ ١٩٢)، من طريق أبي معاوية وجرير وغيرهم.
(٢) مسلم (٢٩٨) (١٢).
(٣) أبو داود الطيالسي (١٥٣٣)، أحمد (٦/ ١٧٣)، وإسحاق (١٤٣٣)، والدارمي (١١١١)، عبد الرزاق (١٢٥٨)، وابن الجارود (١٠٢)، من طريق شعبة، وسفيان الثوري، عن الأعمش.
(٤) النسائي (١/ ١٤٧، ١٩٢)، وأحمد (٦/ ٣٣١)، والحميدي (٣١٠)، وابن أبي شيبة (١/ ٢٠٢).
(٥) سنن الترمذي (١/ ٢٤١ح ١٣٤).

٦١- رَوى اللَّيْثُ بن سعد، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: مَا صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَ: «كَانَ يَقْرَأُ فِي بَعْضِ حُجَرِهِ فَيَسْمَعُ مَنْ كَانَ خَارِجًا»[1].

هكذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (يقرأ في بعض حجره فيسمع من كان خارجًا).

والصحيح: (أنَّ قراءته ﷺ على قدر ما يسمعه من في الحجرة).

هكذا رواه ابن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قراءة رسول اللَّه ﷺ على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت»[2].

وهذا عكس حديث كريب الذي فيه يسمعه من كان خارج الحجرة قال البيهقي: بعد أن أخرجه من طريق أبي داود: (رواه سعيد بن منصور عن ابن أبي الزناد، وقال في متنه (يسمع قراءته من وراء الحجرة وهو في البيت).

قلت: اختلف على سعيد بن منصور، وهذه رواية ابن أبي داود عن سعيد بن منصور[3]، والصحيح: ما رواه محمد بن علي الصائغ، عن سعيد بن منصور، فقال: (على قدر ما يسمعه من في الحجرة)[4].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١١٥٧)، ابن حبان (٢٥٨١)، والبيهقي (٣/ ١١).

(٢) أبو داود (١٣٢٧)، وأحمد (١/ ٢٧١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢١)، والبيهقي (٣/ ١٠، ١١)، والضياء في «المختارة» (٢٢٦)، (٢٢٧)، (٢٢٨) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به، والبغوي في «شرح السنة» (٩١٧).

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٤٤).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٥٤٥)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٢٢٨).

٦٢- رَوى عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنِي الْوَضِينُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ السَّهَ وِكَاءُ الْعَيْنِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال علي بن بحر: (السه وكاء العين).

والصحيح: (العين وكاء السه).

هكذا رواه جماعة عن بقية بن الوليد منهم: حيوة بن شريح الحمصي[٢]، ومحمد بن المصفى الحمصي[٣]، وأبو عتبة أحمد بن الفرج الحمصي[٤]، وحكيم بن سيف[٥]، ويزيد بن عبد ربه[٦]، وعلي بن الحسين الخواص[٧]، وسليمان بن عمر الأقطع[٨]، ومحمد بن مهران الجمال[٩]، وإسحاق بن

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١١١)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٥٦)، من طريق إسحاق بن خالويه، عن علي بن بحر به، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١٣٣)، عن إبراهيم بن موسى الفراء، كلاهما عن بقية به.

(٢) أبو داود (٢٠٣).

(٣) ابن ماجه (٤٧٧)، والضياء في «المختارة» (٦٣٢).

(٤) البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١١٨).

(٥) الطحاوي في شرح المشكل (٣٤٣٢).

(٦) الطحاوي (٣٤٣٢).

(٧) أبو يعلى في «معجمه» (٢٦٠).

(٨) الدارقطني (١/ ١١٨).

(٩) البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٣٦٦).

راهويه[١]، ونعيم بن حماد[٢].

وقد رواه معاوية بن أبي سفيان ولفظه: (إنَّ العينين وكاء السه، فإذا نامت العينان استطلق الوكاء)[٣].

قال ابن الملقن: «كذا هو في مسند أحمد، وكأنه مقلوب، ورواه الحاكم أبو عبد اللَّه أيضًا في كتابه علوم الحديث والعقيلي في تاريخه كما رواه أحمد»[٤].

قلت: رواية العقيلي من طريق نعيم بن حماد عن بقية مثل رواية الجماعة، والوهم في هذا الحديث من علي بن بحر، وإبراهيم بن موسى الفرَّاء قلبا الحديث، ورواه أحد عشر راويًا عن بقية على الوجه الصحيح، واللَّه أعلم.

* * *

(١) المصدر السابق.

(٢) العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٢٩).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٩٧)، والدارمي (٧٤٩)، وأبو يعلى (٧٣٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٣) (٣٤٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٩) (٨٧٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٩٤)، والدارقطني (١/ ٢٩٣)، البيهقي (١/ ١١٨) مرفوعًا وموقوفًا، ورجح البيهقي الموقوف.
قال السندي: «الوكاء: الحبل الذي يربط به، والسه: حلقة الدبر؛ أي: من كان مستيقظًا فكأن دبره مسدود، فإذا نام انحل وكاءها، كنى به عن الحدث بخروج الريح».

(٤) «البدر المنير» (٢/ ٤٢٦).

٦٣- رَوى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرِفٍ، فَلَمْ يُصَلِّ الْمَغْرِبَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال الحجاج: (أنه ﷺ خرج من سرف عند غروب الشمس فلم يصل حتى أتى مكة).

والصحيح: أنه ﷺ خرج من مكة عند غروب الشمس، فلم يصل حتى أتى سرف.

هكذا رواه الأجلح عن أبي الزبير عن جابر(٢).

ورواه الإمام مالك عن أبي الزبير عن جابر: أنَّ رسول اللَّه ﷺ غابت له الشمس بمكة، فجمع بينهما بسرف(٣).

وقد أشار محققو المسند إلى هذا القلب(٤).

* * *

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٨١) عن عبد الرزاق به.

(٢) أحمد (٣/ ٣٠٥).

(٣) أبو داود (١٢١٥)، والنسائي (١/ ٢٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٦١)، البيهقي (٣/ ١٦٤)، في «معرفة السنن» (٤/ ٢٩٦).

(٤) «المسند» (٢٣/ ٣٠٧)، وسرف: موضع من مكة على عشرة أميال.

٦٤- رَوى عَبْدُ الْمَلِك بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي، فَقَالَ: «ابْنُكَ» قُلْتُ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال عبد الملك: (إن أبا رمثة خرج مع ابنه حتى أتى النَّبِيّ ﷺ).

والصحيح: أنَّ أبا رمثة قال: خرجت مع أبي حتى أتينا النَّبِيّ ﷺ فقَالَ النَّبِيّ ﷺ لأبيه، (ابنك هذا).. الحديث.

فكان الخطاب بين النَّبِيّ ﷺ ووالد أبي رمثة، وليس مع أبي رمثة، هكذا رواه سفيان الثوري[٢]، وعبيد اللَّه بن إياد[٣]، وعبد الملك بن سعيد بن أبجر[٤]، وعلي بن صالح[٥]، وقيس بن الربيع[٦]، وصدقة بن أبي عمران[٧]،

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٦)، (٢/ ٢٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٤٠)، وابن الجارود (٧٧٠).

(٢) أحمد (٢/ ٢٢٦)، وابن أبي شيبة في «مسنده» (٨٠)، وابن أبي عاصم (١١٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٧١٧).

(٣) أبو داود (٤٠٦٥)، (٤٢٠٨)، (٤٤٩٥)، والنسائي (٣/ ١٨٥)، والترمذي (٢٨١٢)، وأحمد (٢/ ٢٢٦، ٢٢٧)، والدارمي (٢٤٣٦)، وابن أبي شيبة (٢/ ٦١٩)، والطحاوي (٣٣٦٦)، وابن حبان (٥٩٩٥).

(٤) الشافعي (٣٢٥) ترتيب السندي، وأحمد (٢/ ٢٢٦)، والحميدي (٨٩٠)، والطبراني (٧١٥، ٧١٦).

(٥) أحمد (٢/ ٢٢٧)، ابن أبي شيبة (٨٠١)، وابن أبي عاصم (١١٤١)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٦١٩).

(٦) عبد اللَّه بن أحمد في «زياداته على المسند» (٢/ ٢٢٧).

(٧) الطبراني في «الأوسط» (٩٢٦٠).

وعبد الغفار بن القاسم[1]، كلهم عن إياد بن لقيط به.

وتابعهم ثابت بن منقذ، فرواه بنحوه عن أبي رمثة[2].

* * *

(١) الطبراني في «الكبير» (٧١٤).

(٢) أحمد (٢/ ٢٢٧).

٦٥- روى هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الجُمَّةِ وَدُونَ الوَفْرَةِ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال الترمذي: (كان شعر رسول اللَّه ﷺ فوق الجمة ودون الوفرة).

والصحيح: (كان شعر رسول اللَّه ﷺ فوق الوفرة ودون الجمة).

هكذا رواه ابن المقرئ عن هناد بهذا الإسناد(٢).

وكذلك رواه جماعة عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بمثله منهم: أبو جعفر النفيلي عبد اللَّه بن محمد بن علي بن نفيل(٣)، وسريج بن النعمان(٤)، وأبو داود الطيالسي(٥)، وابن أبي فديك(٦)، وعبد اللَّه بن مسلمة القعنبي(٧)، وداود بن عمرو(٨)، ويحيى بن صالح الوحاظي(٩)، ويوسف بن عدي الكوفي(١٠).

---

(١) أخرجه الترمذي في «سننه» (١٧٥٥)، وفي الشمائل (٢٤)، من طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣١٨٧)، وفي «الأنوار في شمائل النَّبِيِّ المختار» (١٦٨).

(٢) معجم ابن المقرئ (٧٥٠).

(٣) أبو داود (٤١٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٣٩)، البيهقي في «دلائل النبوة» (١/ ٢٢٤).

(٤) أحمد (٦/ ١٠٨).

(٥) أحمد (٦/ ١١٩).

(٦) ابن ماجه (٣٦٣٥).

(٧) أبو عوانة في «مستخرجه» (١٠٣٣١)، ط الجامعة الإسلامية، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٢٩).

(٨) ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٢٦٢).

(٩) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٩).

(١٠) المصدر السابق.

فهؤلاء عشرة من الثقات رووه عن ابن أبي الزناد بما يوافق رواية ابن المقرئ عن هناد وهو خلاف رواية الترمذي.

قال الحافظ: «(فوق الوفرة ودون الجمة) لفظ أبي داود ولفظ ابن ماجه نحوه، ولفظ الترمذي عكسه (فوق الجمة ودون الوفرة)، وجمع بينهما شيخنا (يعني: العراقي) في شرح الترمذي بأنَّ المراد بقوله فوق ودون بالنسبة إلى المحل وتارة بالنسبة إلى الكثرة والقلة، فقوله: (فوق الجمة)؛ أي: أرفع في المحل وقوله: (دون الجمة)؛ أي: في القدر وفي بالعكس وهو جمع جيد لولا أنَّ مخرج الحديث متحد»[1].

* * *

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٣٥٨).

٦٦- رَوى اللَّيْثُ بن سعد عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ بَلَغَ عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (اختتن إبراهيم حين بلغ مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك ثمانين سنة).

والصحيح: (أن إبراهيم اختتن وهو ابن ثمانين سنة وعاش حتى بلغ مائة وعشرين سنة).

وقد رواه يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان فقال: (اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة، واختتن بالقدوم)[٢].

وفي «الصحيحين» من حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: (اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم)[٣].

وكذلك رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٤].

قال القاضي عياض: «ذكر غيره عكس هذا أنه اختتن وهو ابن ثمانين سنة كما قال مسلم، وعاش مائة وعشرين سنة»[٥].

---

(١) أخرجه ابن حبان (٦٢٠٥)، ورواه مالك في «الموطأ» (١٩٢٩) برواية أبي مصعب.
(٢) أحمد (٢/ ٤٣٥)، والبخاري تعليقًا (٣٣٥٦)، والبزار (٨٣٥٨).
(٣) البخاري (٣٣٥٦)، (٦٢٩٨)، ومسلم (٢٣٧٠).
(٤) أبو يعلى (٥٩٨١)، والبخاري تعليقًا، أثر الحديث (٣٣٥٦).
(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/ ٣٤١).

قال ابن حجر: «اتفقت الروايات على أنه كان ابن ثمانين سنة عند اختتانه، ووقع في «الموطأ» موقوفًا عن أبي هريرة، وعند ابن حبان مرفوعًا أنَّ إبراهيم اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة[1]، والظاهر أنه سقط من المتن شيء فإنَّ هذا القدر قدر عمره»[2].

* * *

(١) الموطأ (١٩٢٩)، وابن حبان (٦٢٠٤)، وابن أبي شيبة (٩/ ٥٦)، وفي الأدب (١٨٩)، البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٥٠)، الحاكم (٢/ ٥٤٩)، البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٢٧١).

(٢) «فتح الباري» (٦/ ٢٩١).

٦٧- روى يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ -وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ- ثُمَّ صَلَّى»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال يحيى بن يحيى عن مالك (عمودين عن يساره، وعمودًا عن يمينه)، وتابعه غير واحد[2].

والصحيح من حديث مالك: (عمودين عن يمينه وعمودًا عن يساره)، هكذا رواه جماعة عن الإمام مالك منهم:

إسماعيل بن أبي أويس[3]، وعبد الرحمن بن مهدي[4]، وإسحاق بن عيسى[5]، وعبد اللَّه بن مسلمة القعنبي[6]، وأبو مصعب الزهري[7]،

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٢٩)، وهو في «الموطأ» (١٩٣) رواية يحيى بن يحيى الليثي.

(٢) الشافعي في رواية ذكرها البيهقي (٥/ ١٥٧)، وبشر بن عمر الزهراني «التمهيد» (٤/ ١٩٦)، و«فتح الباري» (١/ ٥٧٩).

(٣) البخاري (٥٠٥).

(٤) أحمد (٢/ ١١٣)، (٦/ ١٣)، أبو داود (٢٠٤٢)، البيهقي (٢/ ٣٢٧).

(٥) أحمد (٢/ ١١٣) مقرونًا مع ابن مهدي.

(٦) أبو داود (٢٠٢٣)، والشاشي (٩٤٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١)، البيهقي (٥/ ١٥٧).

(٧) الموطأ رواية أبي مصعب (١٣٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٧)، وبيبي بنت عبد الصمد في «جزئها» (١٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩/ ١٢١)، وابن عساكر=

وعبد الرحمن بن القاسم[١]، ومحمد بن الحسن الشيباني[٢]، وعثمان بن عمر[٣]، ويحيى بن بكير[٤]، وأحمد بن أبي بكر[٥]، والشافعي في رواية الزعفراني[٦]، ومحمد بن يحيى[٧]، ومحمد بن مسلمة[٨]، وعبد المجيد بن عمر القرشي[٩]، وأبو حذافة[١٠].

وقد صحح رواية الجماعة هذه أنه (جعل عمودين عن يمينه وعمودًا عن يساره):

البيهقي والعلائي، والقزويني، وابن عبد البر، وقال السيوطي عن رواية يحيى: مقلوبة.

قال البيهقي: «قال البخاري، وقال لنا إسماعيل: حدثني مالك وقال: عمودين عن يمينه»، قال البيهقي: «وكذلك قاله ابن بكير عن مالك وهو الصحيح»[١١].

= في «تاريخ دمشق» (٣٨/ ٢٨٦)، غيرهم.

(١) النسائي (٢/ ٦٣)، وفي «الكبرى» (٨٢٧)، وهو في «الموطأ» رواية ابن القاسم (٢٢٦).

(٢) «الموطأ» رواية محمد بن الحسن (٤٨٠).

(٣) «مسند الروياني» (٧٤٩).

(٤) البيهقي (٢/ ٣٢٧)، (٥/ ١٥٧).

(٥) ابن حبان (٣٢٠٤).

(٦) ابن عبد البر في «التمهيد» (١٥/ ٣١٤) تعليقًا.

(٧) الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٢٧٢).

(٨) المصدر السابق.

(٩) المصدر السابق.

(١٠) «فتح الباري» لابن حجر (١/ ٥٧٩).

(١١) «السنن الكبرى» (٢/ ٣٢٧).

وزاد في موضع آخر: «وكذلك قاله عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عمودين عن يمينه وعمودًا عن يساره وهو الصحيح»[١].

وقال العلائي: «قال إسماعيل بن أبي أويس . . . . والظاهر أنَّ هذا هو الصحيح»[٢].

وقال عبد الكريم القزويني: «وكأن الأمر اشتبه فيه على الرواة، والصحيح هذا الأخير (يعني رواية إسماعيل بن أبي أويس)، ويؤيده ما في صحيح البخاري[٣]، من رواية مجاهد عن ابن عمر سألت بلالًا أصلى النَّبِيُّ ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم (ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره إذا دخلت)»[٤].

ونقل العراقي عن ابن عبد البر بعد أن ذكر الاختلاف على مالك، وأنَّ أكثر رواة الموطأ تابعوا إسماعيل قال: «والرواية الأولى أولى بالصواب، ثُمَّ قال العراقي: وصحح البيهقي أيضًا هذه الرواية، قال والدي في شرح الترمذي وهي موافقة لكونه مقابل الباب، وفي رواية في «الصحيح» أيضًا: صلى بين العمودين اليمانيين»[٥].

قال السيوطي: «(جعل عمودين عن يساره وعمودًا عن يمينه)، في «الموطأ» والبخاري وسنن أبي داود: (عمودين عن يمينه وعمودًا عن يساره) وكله من رواية مالك، فالذي هنا مقلوب»[٦].

---

(١) «السنن الكبرى» (٥/ ١٥٧).
(٢) «بغية الملتمس» (١/ ٢٠٣).
(٣) البخاري (٣٩٧).
(٤) «شرح مسند الشافعي» (٤/ ٢٦٦).
(٥) «طرح التثريب» (٥/ ١٣٦).
(٦) «شرح السيوطي على مسلم» (٣/ ٣٧٧).

وقال ابن حجر: «وقال يحيى بن يحيى النيسابوري فيما رواه عنه مسلم جعل عمودين عن يساره وعمودًا عن يمينه عكس رواية إسماعيل، وكذلك قال الشافعي وبشر بن عمر في إحدى الروايتين عنهما، وجمع بعض المتأخرين باحتمال تعدد الواقعة وهو بعيد لاتحاد مخرج الحديث، وقد جزم البيهقي بترجيح رواية إسماعيل ومن وافقه»[١].

ثُمَّ قال العراقي: «وإذا تقرر ترجيح الرواية الأولى[٢]، فلا ينافيها قوله في الرواية الثاني عمودًا عن يمينه وعمودًا عن يساره[٣]، لأنَّ معناها صلى بين عمودين وإن كان بجانب أحد العمودين عمود آخر، ولا قوله في الرواية الأخيرة بين العمودين اليمانيين[٤]، فإن العمد الثلاثة أحدها يماني وهو الأقرب إلى الركن اليماني، والآخر وهو الأقرب إلى الحجر شامي والأوسط بينهما إن قرن بالأول قيل اليمانيان، وإن قرن بالثاني قيل الشاميان، ذكره المحب الطبري، وهو واضح، وأمَّا الرواية الثالثة[٥]، فإنه يتعذر الجمع بينهما وبين الأولى فهي ضعيفة لشذوذها ويخالفها رواية الأكثرين»[٦].

* * *

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٧٥).

(٢) الرواية الأولى: (عمودين عن يمينه وعمودًا عن يساره)، هي رواية الأكثر كما تقدم.

(٣) البخاري (٥٠٥).

(٤) البخاري (٥٠٤)، (١٥٩٨)، (٤٤٠٠)، مسلم (١٣٢٩).

(٥) حديث الباب.

(٦) «طرح التثريب» (٥/ ١٣٦).

٦٨- روى أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعَ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال أبو معاوية: (جاءت جارية، ثُمَّ جاء الأعرابي).

والصحيح: تقديم الأعرابي: (جاء أعرابي، ثُمَّ جاءت جارية).

هكذا رواه سفيان الثوري[2]، وعيسى بن يونس[3]، وحفص بن غياث[4]، ومعمر[5]، وتابعهم أبو معاوية في رواية عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٣) عن أبي معاوية، ومسلم (٢٠١٧)، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي كريب، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٤٤)، من طريق أحمد بن عبد الجبار وأبي كريب أربعتهم: (أحمد وأبو بكر وأبو كريب وأحمد بن عبد الجبار) عن أبي معاوية به.

(٢) أحمد (٥/ ٣٩٨)، وأبو عوانة (٨٢٣٨)، والحاكم (٤/ ١٠٨).

(٣) مسلم (٢٠١٧)، ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٨)، النسائي في «الكبرى» (٦٧٢).

(٤) أبو عوانة (٨٢٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٧٩).

(٥) «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥٦٣)، والبيهقي (٥٤٤٥).

الصلت الكوفي[١].

قلبه أبو معاوية في رواية الجماعة عنه، ووافق سفيان ومن معه في رواية عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الصلت.

وقد أشار الإمام مسلم إلى هذا الخلاف في التقديم والتأخير، وأن سفيان الثوري تابع أبا معاوية في تقديم الجارية قبل الأعرابي، وخالفهم عيسى بن يونس فقدَّم مجيء الأعرابي قبل مجيء الجارية.

فذكر مسلم أولًا حديث أبي معاوية ثم أعقبه بحديث عيسى بن يونس وقال: (فذكر بمثل حديث أبي معاوية، وقدم مجيء الأعرابي في حديثه قبل مجيء الجارية. وحدثنيه أبو بكر بن نافع، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش بهذا الإسناد، وقدم مجيء الجارية قبل مجيء الأعرابي)[٢].

فرجح رواية أبي معاوية لمتابعة سفيان الثوري له، وتبعه النووي[٣].

والصحيح من رواية سفيان الثوري بتقديم الأعرابي، كذلك رواه أحمد بن حنبل، ومحمد بن أبي بكر، وهارون بن سليمان الأصبهاني، ثلاثتهم عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، به[٤].

خالفهم أبو بكر بن نافع -شيخ مسلم- فرواه عن عبد الرحمن بن مهدي بتقديم الجارية.

---

(١) أبو داود (٣٧٦٦)، والطحاوي (١٠٧٨).
(٢) «صحيح مسلم» (٣/ ١٥٩٧ ح ٢٠١٧).
(٣) «شرح صحيح مسلم» (١٣/ ١٩٠).
(٤) «مسند أحمد» (٥/ ٣٩٨)، وأبو عوانة (٨٢٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٠٨).

ولا شك أن رواية الإمام أحمد عن ابن مهدي أصح من رواية أبي بكر بن نافع، وقد توبع على روايته ولم يتابع أحدٌ أبا بكر بن نافع.

وأبو معاوية اختلف عليه ورواه الثقات عنه على الوجهين، والأصح من روايته ما وافق الجماعة، واللَّه أعلم.

* * *

٦٩- رَوى الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفَلَّتَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْحَسَنِ، أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ، وَيُثَبِّتُ مَا عَلِمْتَهُ فِي صَدْرِكَ؟» قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلِّمْنِي، قَالَ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ، وَهِيَ قَوْلُ أَخِي يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي وَسَطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي أَوَّلِهَا، فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةِ يس، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَالم تَنْزِيلُ السَّجْدَةَ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وحم، الدُّخَانَ، وَفِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَتَبَارَكَ الْمُفَصَّلَ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا رواه الحاكم من طريقين عن الوليد بن مسلم فقال: (في الركعة الثانية السجدة، وفي الركعة الثالثة الدخان).

والصحيح: (في الركعة الثانية الدخان، وفي الركعة الثالثة السجدة).

هكذا رواه الترمذي من طريق الوليد بن مسلم[2].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣١٦)، ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٢٧).

(٢) الترمذي (٣٥٧٩)، ابن عساكر في «أخبار لحفظ القرآن» (١).

وكذلك رواه أبو صالح عن عكرمة، عن ابن عباس، فقال في الثانية: (الدخان)، وفي الثالثة (السجدة)[١].

قال المباركفوري: «رواه الحاكم عكس رواية الترمذي»[٢].

* * *

(١) الطبراني في «الكبير» (١٢٠٣٦)، وفي «الدعاء» (١٣٣٣)، وابن السني في «عمل اليوم» (٥٧٩).

(٢) «تحفة الأحوذي» (١٠/١٦).

٧٠- رَوى مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال الإمام مالك: (إن اضطجاع النَّبِيّ ﷺ بعد الوتر).

والصحيح: (أنَّ اضطجاعه ﷺ كان بعد ركعتي الفجر لا بعد الوتر).

هكذا رواه معمر[٢]، وشعيب بن أبي حمزة[٣]، وعمرو بن الحارث[٤]، ويونس بن يزيد[٥]، وحديثهم في «الصحيح» وتابعهم الأوزاعي[٦]، وابن أبي ذئب[٧]، وعقيل[٨].

عن ابن شهاب الزهري بهذا الإسناد، فقالوا: (إنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يصلى بعد العشاء إحدى عشرة ركعة، فإذا أصبح صلى ركعتين خفيفتين ثُمَّ اضطجع

---

(١) «الموطأ» رواية أبي مصعب (١/ ١١٤/ ٢٩٢)، مسلم (٧٣٦)، أحمد (٦/ ٣٥)، وأبو داود (١٣٣٥)، والترمذي (٤٤١)، والنسائي (٣/ ٢٣٤، ٢٤٣)، وفي «الكبرى» (١٤١٨)، وابن الجارود (٢٧٩)، أبو عوانة (٢٢٩٩)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والقعنبي، ومعن بن عيسى، وقتيبة بن سعيد، وعبد اللَّه بن نافع، وعبد اللَّه بن وهب، ومطرف.

(٢) البخاري (٦٣١٠).

(٣) البخاري (١١٢٣)، ومختصرًا (٦٢٦، ٩٩٤).

(٤) مسلم (٧٣٦).

(٥) مسلم (٧٣٦).

(٦) أبو داود (١٣٣٦)، وابن ماجه (١٣٠٨)، وأحمد (٦/ ٨٣)، وابن حبان (٢٤٣٠).

(٧) أبو داود (١٣٣٦)، والنسائي (٢/ ٣٠)، وأحمد (٦/ ٧٤).

(٨) «التمهيد» (٨/ ١٢٣).

على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة).

قال أبو العباس الداني: «قال مسلم في التمييز: وهِم مالك في ذلك وخولف فيه عن الزهري».

ثُمَّ قال أبو العباس: «والمحفوظ ذكر ركعتي الفجر قبل الاضطجاع، وكون الاضطجاع بعدها»[1].

قال ابن عبد البر: «تابع يحيى في هذا الحديث القعنبي وجماعة الرواة للموطأ، وأمَّا أصحاب ابن شهاب فرووا هذا الحديث عن ابن شهاب بإسناده هذا فجعلوا الاضطجاع بعد ركعتي الفجر لا بعد الوتر . . . .، وزعم محمد بن يحيى (الذهلي) وغيره أنَّ ما ذكروا من ذلك هو الصواب دون ما قاله مالك»[2].

وقال الحافظ: «وأمَّا ما رواه مسلم من طريق مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة، أنه اضطجع بعد الوتر، فقد خالفه أصحاب الزهري عن عروة، فذكروا الاضطجاع بعد الفجر وهو المحفوظ»[3].

* * *

---

(١) «أطراف الموطأ» (ل ١٥١/ ١) كما في «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص٦٧)، و«التوضيح بشرح الجامع الصحيح» (٩/ ١٤٥).

(٢) «التمهيد» (٨/ ١٢١).

(٣) «فتح الباري» (٣/ ٤٤)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/ ٤٦- ٥٠).

٧١- رَوى يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثورِي، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنْ قُدَيْدٍ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال يحيى بن يمان: (أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشترى هديه من قديد).

والصحيح: ما رواه جماعة عن نافع: (أنَّ ابن عمر اشترى هديه من قديد)[٢].

أمَّا النَّبِيُّ ﷺ؛ فقد ثبت أنه ساق هديه من ذي الحليفة[٣]، وهي قبل قديد بكثير.

لذا قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الثوري إلَّا من حديث يحيى بن اليمان، رُوي عن نافع أنَّ ابن عمر اشترى هديه من قديد، وهذا أصح».

وقال أبو زرعة: «إنَّما هو عن ابن عمر موقوف، والوهم من يحيى بن يمان»[٤].

قال الدارقطني: «والصحيح أن ابن عمر لما جمع بين الحج والعمرة

---

(١) أخرجه الترمذي (٩٠٧)، وابن ماجه (٣١٠٢)، وأحمد (٢/ ٣٨)، والبزار (٥٧٣٨) (٥٧٣٩)، والطوسي في «مختصر الأحكام» (٧٢٨).

(٢) البخاري (١٦٩٣)، وأحمد (٤٥٩٥)، (٤٥٩٦)، (٦٣٩١) (٥١٦٧)، وابن خزيمة (٢٧٤٣)، وأبو عوانة (٣٣٨٦)، وابن حبان (٣٩٩٨)، من طريق أيوب السختياني، وعبيد اللَّه بن عمر، وعبد العزيز بن أبي رواد، والليث بن سعد، وأيوب بن موسى عن نافع.

(٣) البخاري (١٦٩١).

(٤) «العلل» لابن أبي حاتم (٧٩٧).

اشترى هديه من قديد موقوفًا .

قال ابن صاعد: هذا حديث وهم فيه يحيى بن يمان لما رفعه إلى النبي ﷺ، وإنما يروى: أنَّ ابن عمر فعل ذلك لما رجع من الحج والعمرة»[1].

* * *

(١) «العلل» للدارقطني، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/ ٦٣٤- ٦٣٥).

٧٢- رَوى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ فَخَرَجْتُ مَعَهَا، فَأَصَبْنَا نَعَمًا كَثِيرًا، فَنَفَّلَنَا أَمِيرُنَا بَعِيرًا بَعِيرًا لِكُلِّ إِنْسَانٍ، ثُمَّ قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَسَمَ بَيْنَنَا غَنِيمَتَنَا، فَأَصَابَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا بَعْدَ الْخُمُسِ، وَمَا حَاسَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي أَعْطَانَا صَاحِبُنَا، وَلَا عَابَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ثَلَاثَةَ عَشَرَ بَعِيرًا بِنَفْلِهِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال محمد بن إسحاق: (أنَّ النفل كان قبل قسمة الغنيمة).

والصحيح: (أنَّ النفل كان بعد قسمة الغنيمة).

هكذا رواه جماعة من الثقات فيهم أئمة أثبات عن نافع بهذا الإسناد، وحديثهم في «الصحيحين» وغيره، منهم:

مالك[٢]، وأيوب السختياني[٣]، وعبيد اللَّه بن عمر[٤]، وعبد اللَّه بن عون[٥]، وأسامة بن زيد[٦]، وموسى بن عقبة[٧]، والليث بن سعد[٨]،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٤٣)، وابن أبي شيبة (١٤/ ٤٥٦)، وابن زنجويه في «الأموال» (١١٨٥)، والبيهقي (٦/ ٣١٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤/ ٤٥).

(٢) البخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩).

(٣) البخاري (٤٣٣٨)، ومسلم (١٧٤٩).

(٤) مسلم (١٧٤٩)، وأبو داود (٢٧٤٥).

(٥) مسلم (١٧٤٩).

(٦) مسلم (١٧٤٩).

(٧) مسلم (١٧٤٩).

(٨) مسلم (١٧٤٥).

وغيرهم[١]، وفي حديثهم: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ هو الذي نفلهم بعد قسمة الغنيمة.

قال ابن عبد البر: «ظاهر هذه الروايات كلها عن نافع عن عبد اللَّه بن عمر أن سهمانهم وقسمتهم ونفلهم كان من أميرهم، وأنه نفلهم بعد القسمة، وهذا يوجب أن يكون النفل من الخمس على هذا يتفق ظاهر معنى الحديث في رواية مالك والليث وشعيب بن أبي حمزة وإسماعيل بن أمية وعبيد اللَّه بن عمر وأيوب السختياني وخالفهم محمد بن إسحاق فجعل النفل من رأس الغنيمة ثم جعل القسمة بعد وقول هؤلاء أولى من قول محمد بن إسحاق لأنهم جماعة حفاظ واتفق هؤلاء كلهم على أنَّ الذي حصل في السهمان لأهل السرية سوى البعير الذي نفلوا اثنا عشر بعيرًا بعيرًا»[٢].

وقال أبو عبيد: «ومنه حديث ابن عمر قوله: (بعثنا النَّبِيُّ ﷺ في سرية فأصابنا اثنا عشر بعيرًا ونفلنا بعيرًا بعيرًا)، فهذا النفل الذي ذكره بعد السهام ليس له وجه إلا أن يكون من الخمس»[٣].

وانظر للمزيد كتابي «أوهام المحدثين الثقات»[٤].

* * *

(١) انظر «أوهام المحدثين الثقات» (٤/ ٨١).

(٢) «التمهيد» (١٤/ ٤٦- ٤٧).

(٣) «الأموال» (ص٤٠٣).

(٤) «أوهام المحدثين» (٤/ ٨٠- ٨٥).

٧٣- وَقَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا عبد الأعلى، ثنا حَمَّادٍ، عَنْ قتادة، عن أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أبي قتادة: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَيَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ ﷺ: «يَوْمُ عَاشُورَاءَ يُكَفِّرُ الْعَامَ الَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي بَعْدَهُ، وَصَوْمُ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ الْعَامَ الَّذِي قَبْلَهُ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (أنَّ صيام يوم عاشوراء يكفر سنتين، العام الذي قبله والعام الذي بعده، وصوم عرفة يكفر سنة).

والصحيح: (أنَّ صوم يوم عاشوراء يكفر سنة، وصيام عرفة يكفر سنتين).

هكذا رواه سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن حرملة بن إياس عن أبي قتادة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة، وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية**»[2].

ورواه سعيد بن أبي عروبة[3]، وحماد بن سلمة[4]، عن قتادة، عن غيلان بن جرير، عن عبد اللَّه بن معبد الزماني عن أبي قتادة.

وهمام بن يحيى، عن عطاء، عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس عن أبي قتادة بنحوه[5].

---

(١) أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية» (٦/ ١٦٠/ ١٠٨٦).
(٢) أحمد (٥/ ٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨١٠)، (٢٨١١)، (٢٨١٢).
(٣) الدولابي في «الكنى والأسماء» (٥٣٤).
(٤) ابن عساكر في «المعجم» (٩٣٠)، قال: «هذا حديث حسن صحيح غريب».
(٥) أبو بكر الوراق في «فضل يوم عرفة» (٢).

ورواه حماد بن زيد، عن غيلان، عن عبد اللَّه بن معبد الزماني عن أبي قتادة، ولفظه: «صيام عرفة أحتسب على اللَّه أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء أحتسب على اللَّه أن يكفر السنة التي قبله»[1].

قال الحافظ: «هذا إسناد مقلوب ومتن مقلوب، أمَّا الإسناد فالصواب حرملة بن إياس، هكذا أخرجه أحمد وغيره، وأمَّا المتن فالصواب أن يوم عرفة هو الذي يكفر سنتين، وعاشوراء يكفر سنة، كذا أخرجه مسلم وغيره من وجه آخر عن أبي قتادة»[2].

* * *

(١) مسلم (١١٦٢).

(٢) «المطالب العالية» (٦/ ١٦٠).

٧٤- روى مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ عَلَى وِرْكِهِ، مِنْ وَثْءٍ كَانَ بِهِ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال مسلم بن إبراهيم: (احتجم على وركه من وثءٍ).

والصحيح: أنَّ النَّبِيّ ﷺ: (احتجم من وثءٍ كان بوركه أو بظهره).

هكذا رواه جماعة من أصحاب شيخه هشام الدستوائي منهم:

خالد بن الحارث[٢]، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى[٣]، وبشر بن المفضل[٤]، وأبو داود الطيالسي[٥]، وروح بن عبادة[٦]، وعبد الوهاب الثقفي[٧]، وأبو قطن عمرو بن الهيثم[٨]، وكثير بن هشام[٩].

ورواه يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن جابر فقال: «احتجم وهو محرم من وثءٍ[١٠] كان به»[١١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦٣)، والبيهقي (٩/ ٣٣٩).
(٢) ابن خزيمة (٢٦٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٣٤).
(٣) ابن خزيمة (٢٦٦٠).
(٤) ابن خزيمة (٢٦٦٠).
(٥) مسند الطيالسي (١٧٤٧)، والبيهقي (٩/ ٣٤٠).
(٦) أحمد (٣/ ٣٠٥).
(٧) أحمد (٣/ ٣٥٧).
(٨) أحمد (٣/ ٣٠٥)، (٣/ ٣٨٢).
(٩) أحمد (٣/ ٣٨٢).
(١٠) الوثء: وجع يصيب العضو من غير كسر.
(١١) النسائي (٥/ ١٩٣)، وأحمد (٣/ ٣٦٣).

تفرد مسلم بن إبراهيم بذكر موضع الحجامة وأنه في الورك[١]، والصحيح أنَّ الوجع كان في الورك.

قال البيهقي: «كذا قال مسلم بن إبراهيم: على وركه، ثُمَّ أورد حديث أبي داود الطيالسي، وقال مضعفًا رواية مسلم بن إبراهيم: (فكأنه ﷺ احتجم في رأسه وهو محرم من وثء كان به أو صداع) كما رويناه في حديث ابن عباس[٢] رضي الله عنه»[٣].

قلت: وكذا حديث ابن بحينة رضي الله عنه[٤].

وأخرج ابن خزيمة هذا الحديث وعقد عليه: (باب ذكر الدليل على أن الوجع الذي وجده النَّبِيّ ﷺ في إحرامه فاحتجم بسببه على ظهر القدم وجده بظهره أو بوركه لا بقدمه).

قلت: الصحيح: أنه ﷺ احتجم في إحرامه في رأسه كما في «الصحيحين» من حديث ابن عباس وابن بحينة السابق ذكرهما، كما قال البيهقي، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

(١) الورك: ما فوق الفخذ.
(٢) البخاري (٥٧٠٠) (٥٧٠١)، ومسلم (١٢٠٢).
(٣) «السنن الكبرى» (٩/ ٣٤٠).
(٤) مسلم (٢٠٨٧).

٧٥- رَوى مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ»(١).

هذا حديث مقلوب.

هكذا رواه مالك عن عبد اللَّه بن دينار: (توضأ واغسل ذكرك)، وتابعه إسماعيل بن جعفر(٢)، عن عبد اللَّه بن دينار كذلك بتقديم الوضوء.

والصحيح: (اغسل ذكرك وتوضأ ثُمَّ نَمْ).

هكذا رواه شعبة(٣)، وسفيان بن عيينة(٤)، وعبد العزيز بن مسلم(٥)، عن عبد اللَّه بن دينار.

ورواه عبد الرحمن بن غزوان (أبو نوح) عن مالك فقال: (اغسل ذكرك ثُمَّ توضأ ثم نم)(٦).

قال البيهقي مشيرًا إلى هذا الخلاف بعد أن أورده من طريق الإمام مالك:
«رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد اللَّه بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم

(١) البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦)، وأبو داود (٢٢١)، والنسائي (١/ ١٤٠)، وهو في «الموطأ» (١٨)، وأحمد (٢/ ٦٤)، وابن حبان (١٢١٣)، البيهقي (١/ ١٩٩).
(٢) ابن حبان (١٢١٤).
(٣) أبو داود الطيالسي (١٧) (١٩٩٠)، وأحمد (١/ ٥٠)، (٢/ ٤٦)، وابن خزيمة (٢١٤)، والطحاوي (١/ ١٢٧)، وأبو عوانة (٧٨٥)، والسراج (١٤٦٥)، وابن حبان (١٢١٢)، والبيهقي (٧/ ٣١٢).
(٤) أحمد (١/ ٢٥)، وابن خزيمة (٢١١، ٢١٢)، وابن حبان (١٢١٦).
(٥) أحمد (٢/ ٧٥).
(٦) النسائي في «الكبرى» (٩٠٠٦).

عن يحيى بن يحيى، وقال الثوري وشعبة عن عبد اللَّه بن دينار في هذا الحديث (اغسل ذكرك وتوضأ) »[١].

قال القاضي عياض: كذا في جميع نسخ مسلم، قيل: صوابه: (اغسل ذكرك وتوضأ ثُمَّ نم)[٢].

والإمام البخاري أخرجه في باب: (الجنب يتوضأ ثُمَّ ينام)، أخرج فيه أولًا: حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النَّبِيّ ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة)[٣].

وأعقبه بحديث نافع عن ابن عمر قال: استفتى عمر النَّبِيَّ ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم إذا توضأ»[٤].

ثُمَّ أعقبه بحديث مالك.

ونحو ذلك صنيع الإمام مسلم.

قال الحافظ: «قوله: (توضأ واغسل ذكرك)، في رواية أبي نوح: (اغسل ذكرك ثُمَّ توضأ ثُمَّ نم)، وهو يرد على من حمله على ظاهره، فقال: يجوز تقديم الوضوء على غسل الذكر لأنه ليس بوضوء يرفع الحدث إنَّما هو للتعبد إذ الجنابة أشدُّ من مس الذكر، فتبين من رواية أبي نوح أنَّ غسله مقدم على الوضوء ويمكن أن يؤخر عنه بشرط أن لا يمسه على القول بأنَّ مسه ينقض»[٥].

---

(١) «السنن الكبرى» (٧/ ٣١٢).

(٢) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٧٧).

(٣) البخاري (٢٨٨).

(٤) البخاري (٢٨٩).

(٥) «فتح الباري» (١/ ٣٩٤).

٧٦- روى مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ الْقَعْقَاعَ بْنَ حَكِيم وَزَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ أَرْسَلَاهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، يَسْأَلُهُ كَيْفَ تَغْتَسِلُ الْمُسْتَحَاضَةُ؟ فَقَالَ: «تَغْتَسِلُ مِنْ طُهْرٍ إِلَى طُهْرٍ، وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ اسْتَثْفَرَتْ»[1].

هذا حديث مقلوب.

والمحفوظ عن سعيد بن المسيب: (من ظهر إلى ظهر) بالمعجمة وليست بالمهملة.

يدلُّ عليه ما رواه أبو داود قال: حدثنا القعنبي عن مالك عن سمي ساق الحديث وفيه (من ظهر إلى ظهر) بالمعجمة.

قال أبو داود: «قال مالك: إني لأظن حديث ابن المسيب (من ظهر إلى ظهر)، إنَّما هو من (طهر إلى طهر)، ولكن الوهم دخل فيه فقلبها النَّاس فقالوا: (من ظهر إلى ظهر).

ورواه مسور بن عبد الملك بن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع قال فيه: «(من طهر إلى طهر)، فقلبها النَّاس من ظهر إلى ظهر»[2].

فهذا يدلُّ أنَّ الحديث عند مالك عن سعيد بن المسيب بالمعجمة، وقد رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، أن سميًّا مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن

(١) «الموطأ» (١٤٥) رواية يحيى بن يحيى، و(١٧٤) رواية أبي مصعب الزهري (٨٣) محمد بن الحسن الشيباني، وعنه الشافعي في «الأم» (٨/ ٥٧)، والبيهقي في «المعرفة» (٣٧٨)، عندهم بالمهملة، قال ابن سيد النَّاس: «اختلف فيه منهم من رواه بالطاء المهملة، ومنهم من رواه بالظاء المعجمة».

(٢) أبو داود (٣٠١) باب من قال: إنَّ المستحاضة تغتسل من ظهر إلى ظهر.

الحارث، أخبره أنَّ القعقاع بن حكيم وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله: كيف تغتسل المستحاضة؟ فقال سعيد: تغتسل من الظهر إلى مثلها من الغد لصلاة الظهر، فإن غلبها الدم استثفرت وتوضأت لكل صلاة وصلت[١].

فهذا صريح بأنه الظهر[٢].

* * *

(١) الدارمي (٨٤٢).
(٢) ومذهب جمهور أهل العلم أنه لا يجب على المستحاضة الغسل لكل صلاة، لكن عليها الوضوء.

٧٧- رَوى الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا رواه جماعة عن الأعمش عن خيثمة: (يقولون من خير قول البرية).

والصحيح: ما رواه شمر بن عطية، عن سويد بن غفلة عن علي: (يقولون من قول خير البرية)[2].

وكذلك جاء في حديث عبد اللَّه بن مسعود ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: **«يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يقولون من قول خير البرية يمرقون من الدين كما**

(١) أخرجه البخاري (٣٦١١)، (٥٠٥٧)، (٦٩٣٠) من طريق سفيان الثوري، وحفص بن غياث ومسلم (١٠٦٦) من طريق وكيع، وعيسى بن يونس، وسفيان الثوري، وجرير بن عبد الحميد، وأبو معاوية، وأحمد (١/ ٨١)، أبو يعلى (٢٦١)، وابن أبي عاصم في «السُّنة» (٩١٤)، والبزار (٥٦٨)، من طريق أبي معاوية، وابن الجعد في «مسنده» (٢٥٩٥)، من طريق زهير بن معاوية، وأبو داود (٤٧٧٦)، ط الأرنؤوط، والنسائي (٧/ ١١٩)، وابن حبان (٦٧٣٩)، البزار (٥٦٩) من طريق سفيان الثوري والنسائي في «الكبرى» (٨٥١٠) من طريق علي بن هاشم، وعبد الرزاق (١٨٦٧٧)، من طريق الثوري والبيهقي (٨/ ٣٩٤) من طريق أبي معاوية ومحمد بن عبيد الطنافسي، وفي (١/ ٣٢١)، من طريق الثوري كلهم عن الأعمش به.

(٢) أبو داود الطيالسي (١٦٣).

يمرق السهم من الرمية»[١].

وقد اختلف على الأعمش في هذه اللفظة، فرواه جماعة كما تقدم ورواه عنه جماعة بلفظ (يقولون من قول خير البرية) منهم:

سفيان الثوري[٢]، ويعلى بن عبيد[٣]، ووكيع[٤]، وزهير بن معاوية[٥]، وعيسى بن يونس[٦]، وجرير بن عبد الحميد[٧]، وأبو معاوية[٨].

قال ابن حجر: «هو من المقلوب، والمراد من قول خير البرية؛ أي: من قول اللَّه وهو المناسب للترجمة»[٩].

وقال في موضع آخر: «ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد: القول الحسن في الظاهر وباطنه على خلاف ذلك، كقولهم لا حكم إلَّا للَّه»[١٠].

وقال العيني: «(يقولون من خير قول البرية)، قيل: هذا مقلوب والمراد من قول خير البرية وهو القرآن، وقال الكرماني: من خير قول البرية: أي خير

(١) الترمذي (٢١٨٨).
(٢) أبو داود (٤٧٦٧) ط محمد محي الدين عبد الحميد، وطبعة الدعاس، وأشار صاحب «عون المعبود» إلى اختلاف النسخ، أحمد (١٠٨٦) طبعة أحمد شاكر.
(٣) ابن المغازلي في «مناقب علي» (٨١)، أبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٢٣٨٣).
(٤) أبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٢٣٨٣).
(٥) البغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٤).
(٦) أبو نعيم (٢٣٨٣).
(٧) المصدر السابق.
(٨) أحمد في «المسند» (٦١٦)، (٩١٢) طبعة أحمد شاكر، وفي «فضائل الصحابة» (١١٩٨).
(٩) «فتح الباري» (٩/ ١٠٠).
(١٠) «فتح الباري» (١٢/ ٢٨٧).

أقوال النَّاس أو خير من قول البرية وهو القرآن، فعلى هذا ليس بمقلوب»[١].

وقال القسطلاني: «(يقولون من خير قول البرية) أي من قول خير البرية ﷺ فهو من المقلوب، أو المراد من قول اللَّه ليناسب الترجمة، قال في شرح المشكاة، وهو أولى»[٢].

وقال زكريا الأنصاري: «(من خير قول البرية) أي النَّاس، وفيه قلب: أي من قول خير البرية، إن أريد بالخير النَّبيّ ﷺ، فإن أريد به القرآن فلا قلب»[٣].

* * *

(١) «عمدة القاري» (٢٤/ ٨٦)، انظر: (١٦/ ١٤٤).

(٢) «إرشاد الساري» (٧/ ٤٨٦).

(٣) «منحة الباري» (١٠/ ٤٩).

٧٨- رَوى بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ المُعَلِّمُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أُحُدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا أُرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ، غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا، فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ وَدُفِنَ مَعَهُ آخَرُ فِي قَبْرٍ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الآخَرِ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيَّةً غَيْرَ أُذُنِهِ[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (هنية غير أذنه).

والصواب: (غير هنية في أذنه).

قال شمس الدين البرماوي (ت٨٣١): «قال عياض: فيه قلب وصوابه ما في نسخة النسفي (غير هنية في أذنه) بتقديم (غير)، ومعنا غير أثر يسير في أذنه حصل من التصاقها بالأرض...، وهُنية: تصغير هَنَةٍ، وهو كناية عن الشيء الحقير»[٢].

قال ابن حجر: «وقال عياض: في رواية أبي السكن والنسفي (غير هنية في أذنه) وهو الصواب بتقديم (غير)، وزيادة (في) وفي الأول تغيير، قال ومعنى قوله هنية أي شيئًا يسيرًا»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٥١) عن مسدد.

(٢) «اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح» (٥/ ٢٦٠)، وانظر: «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٧١، ٢٧٧).

(٣) «فتح الباري» (٣/ ٢١٦).

وقال البيهقي: «(هنية غير أذنه)، كذا رواه بعض أهل العلم يقولون إنَّما هو (عند أذنه)»[١].

* * *

(١) «السنن الكبرى» (٤/ ٩٥).

٧٩- رَوى سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْنِي الكَبَاثَ، فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَيْطَبُ» فَقَالَ: أَكُنْتَ تَرْعَى الغَنَمَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا»[١].

هذا حديث فيه لفظ مقلوب.

هكذا قال عبد اللَّه بن وهب عن يونس: (فإنه أيطب).

ورواه عثمان بن عمر عن يونس، فقال: (فإنه أطيبه)[٢].

وكذلك رواه الليث بن سعد[٣]، وعقيل بن خالد[٤]، عن ابن شهاب الزهري.

وقد رواه مسلم عن أبي طاهر عن ابن وهب، ولم يذكر هذه اللفظة[٥].

قال الحافظ: «كذا وقع هنا وهو لغة بمعنى أطيب وهو مقلوبه كما قالوا: جذب وجبذ»[٦]، واللَّه تعالى أعلم.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٥٤٥٣).

(٢) أحمد (٣/ ٣٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠١)، وأبو يعلى (٢٠٦٢)، أبو عوانة (٨٣٩٣)، ابن حبان (٥١٤٤).

(٣) البخاري (٣٤٠٦).

(٤) أبو عوانة (٨٣٩٤).

(٥) مسلم (٢٠٥٠).

(٦) «فتح الباري» (٩/ ٥٦٧)، والكباث: ورق الأراك.

٨٠- رَوى أبو أسامة عَنْ هِشَام بن عروة، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ ﷺ: ائْذَنِي لِي أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ، فَقَالَتْ: «إِي وَاللَّهِ»، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ، قَالَتْ: «لَا وَاللَّهِ، لَا أُوثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا»(١).

هذا حديث مقلوب.

قوله: (لا أوثرهم بأحدٍ أبدًا).

والصحيح: (لا أوثر أحدًا بهم).

قال ابن قرقول: «قولها: «لَا أُوثِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا» تعني: غير نفسها؛ ليدفن معهما، ومعناه على القلب، أي: لا أفضل غيرهم تفضيلهم، تعني جميع الصحابة، أي: لا أوثر أحدًا بهم، أي: لا أكرمه بدفنه معهما»(٢).

قال ابن حجر: «قال ابن التين: كذا وقع، والصواب: لا أوثر أحدًا بهم أبدًا، قال شيخنا ابن الملقن(٣): ولم يظهر لي وجه صوابه انتهى، وكأنه يقول: إنه مقلوب وهو كذلك، وبذلك صرح صاحب المطالع ثم الكرماني»(٤).

والله تعالى أعلم.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٧٣٢٨).
(٢) «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» لابن قرقول إبراهيم بن يوسف بن أدهم.
(٣) «التوضيح» (٣٣/ ١١١).
(٤) «فتح الباري» (١٣/ ٣٠٨).

٨١- روى أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَام، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَ مَرْوَانَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وَيَصُومُ»، وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، أُقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَرِّعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانُ، يَوْمَئِذٍ عَلَى المَدِينَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَرِهَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قُدِّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الحُلَيْفَةِ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ: فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهوَ أَعْلَمُ[1].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال: (وهو أعلم).

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٢٦)، وهو كذلك في معظم نسخ البخاري، قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٦١): «رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري . . . ، إلَّا أنَّ في حديثه فقال: (كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو أعلم)».
وجاءت كذلك في معظم شروح البخاري ومختصراته منها «فتح الباري» (٤/ ١٤٥)، و«التوضيح شرح الجامع الصحيح» لابن الملقن (١٣/ ١٥٩، ١٦٠)، و«عمدة القاري» للعيني (١١/ ٢)، و«إرشاد الساري» للقسطلاني (٣/ ٣٦٧)، و«اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح» لشمس الدين البرماوي (٦/ ٣٩٣)، «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ٩٥٩)، و«منحة الباري» لزكريا الأنصاري (٤/ ٣٦٣)، «المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح» (٢/ ٦٤)، و«مختصر صحيح البخاري» للألباني (١/ ٥٥٧)، وغيرها.
ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٩)، وفي «مسند الشاميين» (٣١٣٦) من طريق شعيب ومعمر فقال: (وهو أعلم).

والصحيح: (وهن أعلم)، هكذا جاء في بعض روايات البخاري.

وكذلك رواه معمر عن الزهري، فقال: (وهن أعلم) في رواية أحمد وإسحاق[١].

وجاء في رواية ابن جريج عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي بكر عن أبي هريرة، قال أبو هريرة: أهما قالتاه لك؟ قال: نعم، قال: هما أعلم[٢].

وفي رواية عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه: هي (أي عائشة) أعلم برسول الله ﷺ[٣].

وفي رواية الحكم عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه، فقال: عائشة إذن أعلم برسول الله ﷺ[٤].

قال الحافظ بعد أن ذكر بعضًا منها: «وهذا يرجح رواية النسفي»[٥].

وذلك أنَّ في أكثر نسخ البخاري: (وهو أعلم).

وهذا هو الصحيح فإنَّ أعلم النَّاس بحال النَّبِيِّ ﷺ في بيته أزواجه.

قال الشافعي: «نأخذ بحديث زوجتيه دون ما روى أبو هريرة لمعان منها: أنهما أعلم بهذا من رجل ومنها تقديمهما في الحفظ، ومنها أنهما اثنتان وهما أكثر من واحد..»[٦].

---

(١) أحمد (٦/ ٣٠٨)، وإسحاق (١٠٨٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ٤٢).
(٢) مسلم (١١٠٩).
(٣) النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٣).
(٤) أحمد (٦/ ٩٩)، النسائي في «الكبرى» (٣٠٠٠).
(٥) «فتح الباري» (٤/ ١٤٥).
(٦) «التوضيح» (١٣/ ١٦٦).

وفسر بعض أهل العلم قول أبي هريرة: (وهو أعلم) أي بما روى والعهدة في ذلك عليه لا علي، والله تعالى أعلم.

* * *

٨٢- روى الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ»[١].

هذا حديث مقلوب.

هكذا قال الأوزاعي: عن إسماعيل، عن أم الدرداء، عن أبي هريرة.

والصحيح: عن إسماعيل قال: حدثتني كريمة بنت الحسحاس قالت: حدثنا أبو هريرة في بيت أم الدرداء.

وفي رواية قال إسماعيل: دخلت على أم الدرداء فلما سلَّمت جلست فسمعت كريمة بنت الحسحاس وكانت من صواحب أبي الدرداء قالت: سمعت أبا هريرة وهو في بيت هذه تشير إلى أم الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم، فذكر الحديث.

هكذا رواه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[٢]، ومحمد بن مهاجر[٣]، وربيعة بن يزيد الدمشقي[٤]، عن إسماعيل بن عبيد اللَّه.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٤٠)، وابن ماجه (٣٧٩٢)، والحاكم (١/ ٤٩٦)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٠٤٦)، (١٠٧٩)، وابن سمعون في «أماليه» (٤)، (٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» من طريق (محمد بن مصعب، وأبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، وبشر بن بكر، ويحيى بن عبد اللَّه، وأيوب بن خالد، وعبد الحميد بن حبيب) كلهم عن الأوزاعي به.

(٢) البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٩٦)، وابن المبارك في «الزهد» (٩٥٦)، وأحمد (٢/ ٥٤٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٥٦٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٠٧).

(٣) الطبراني في «الأوسط» (٦٦٢١)، و«مسند الشاميين» (١٤٧).

(٤) البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٤)، وفي «شعب الإيمان» (٥٠٦).

وكذلك رواه الوليد بن مسلم[١]، وأيوب بن سويد[٢] عن الأوزاعي.

ولا شك أن رواية الأوزاعي الذي وافق فيها الجماعة أصح من روايته الأخرى.

قال البيهقي: هكذا روياه (يعني: ابن جابر وربيعة) عن إسماعيل بن عبيد اللَّه، وروايتهما أصح من رواية الأوزاعي[٣].

وقد صوَّب رواية الجماعة: أبو حاتم[٤]، والدارقطني[٥]، وابن حجر[٦].

وبهذا انتهى الكتاب، وللَّه الحمد والمنة، كان الفراغ من تأليفه غرة محرم ١٤٣٩هـ.

* * *

(١) البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٩٦).

(٢) ابن حبان (٨١٥).

(٣) «شعب الإيمان» (٢/ ٥٣ ح ٥٠٧).

(٤) «العلل» لابن أبي حاتم (١٦٣٥).

(٥) «العلل» للدارقطني (٩/ ٥٠).

(٦) «فتح الباري» (١٣/ ٥٠٠)، و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٦٣).

الخاتمة

١- اشتمل هذا البحث على اثنين وثمانين حديثًا في الأحاديث المقلوبة متنًا.

منها: أحاديث كان القلب فيها تامًّا كجعل الفاعل مفعولًا والسائل مسئولًا وعدد أحاديثها ثلاثة وعشرون حديثًا.

منها: ما كان القلب فيها دون ذلك كجعل الأول آخر واليمين شمالًا ونحو ذلك.

ومنها: ما كان القلب فيه دون هذين الأولين كقلب لفظ أو نحوها، كما في الأحاديث الستة الأخيرة.

٢- اشتمل هذا البحث مائة وستة وسبعين قلبًا في الإسناد ذكرتها بإيجاز وأشرت إلى مواضع التفصيل فيها وهي على أقسام:

منها: ما وقع قلب كامل لاسم الراوي وهو هو واشتمل على ثلاثة وسبعين اسمًا.

ومنها: ما وقع قلب في بعض اسم الراوي وهو هو، واشتمل على ثلاثة وسبعين اسمًا.

ومنها: ما وقع في قلب اسم الراوي إلى راوٍ آخر لتشابه الاسم، واشتمل على اثنين وخمسين اسمًا.

ومنها: ما وقع قلب في الرواة فيجعل الشيخ راويًا عن تلميذه الذي روى

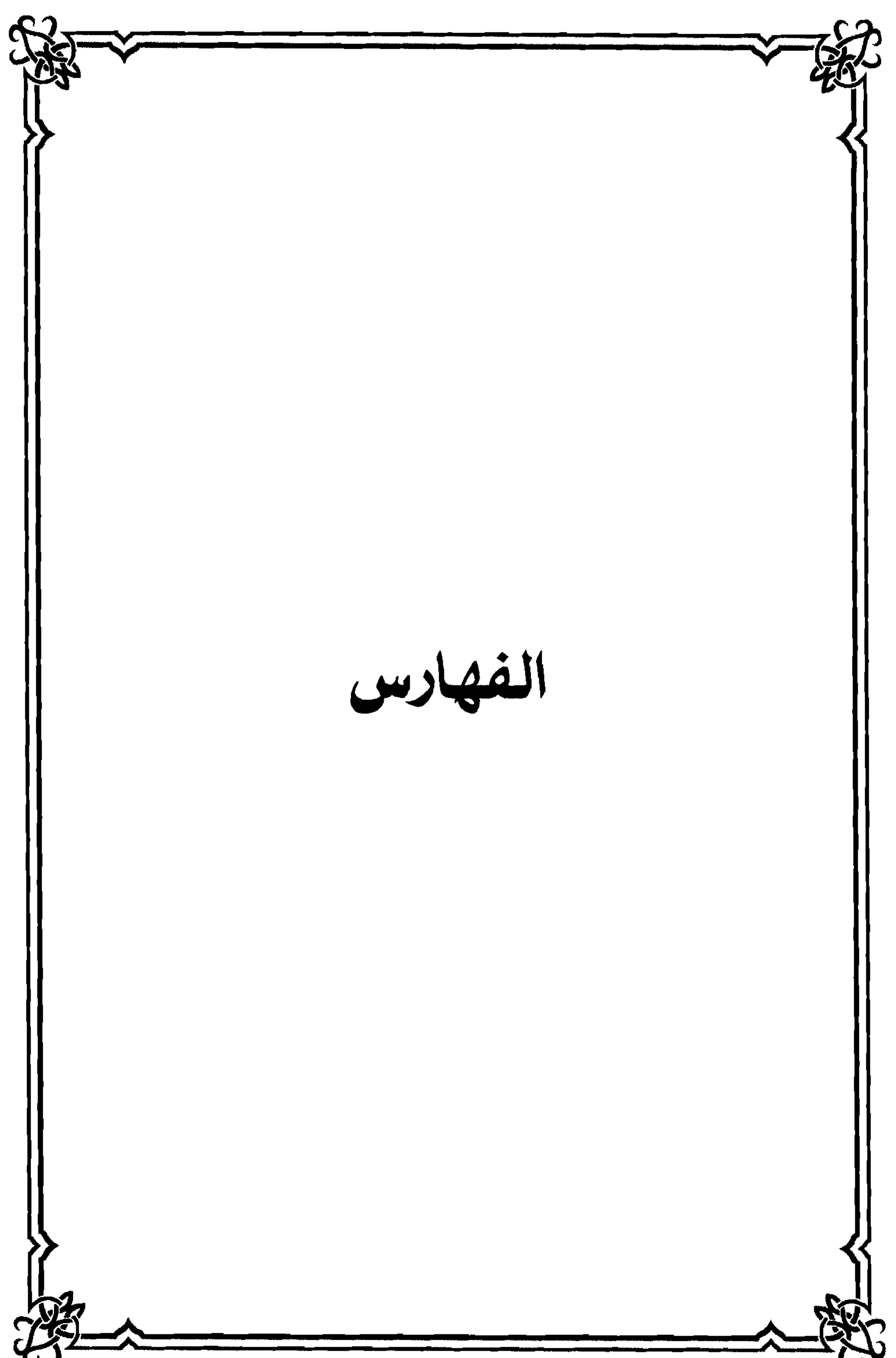
عنه وفيه ثمانية أحاديث .

٣- أكثر أهل العلم يذكرون المقلوب في قسم الضعيف وهذا غير صحيح وقد أوضحته في (حكم الحديث المقلوب) .

٤- الحديث المقلوب لم يأخذ حقه في التصنيف من قبل أئمة الحديث ونقاده والمشتغلين بعلومه، ولم يصنف فيه إلا ثلاثة وكتبهم مفقودة اثنان منها في المقلوب من الأسماء، وثالثها منظومة في أبيات .

أسأل اللَّه العظيم رب العرش الكريم أن يتقبل عملي ويغفر لي زللي وتقصيري، وآخر دعوانا أن الحمد للَّه رب العالمين، وصلى اللَّه على نبينا وسيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

* * *



الفهارس

فهرس المصادر والمراجع

١- **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، للبوصيري، (ت: ٨٤٠هـ)، دار الوطن، الرياض.

٢- **الآحاد والمثاني**، لابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم الجوابرة، دار الراية، الرياض.

٣- **الأحاديث المختارة**، لضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الملك بن دهيش، ط١ (١٤١٠هـ)، مكتبة النهضة، مكة المكرمة.

٤- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٥- **أحكام أهل الذمة**، لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: يوسف البكري، رمادي للنشر والتوزيع، الدمام.

٦- **أخبار المدينة**، لابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)، تحقيق: عبد اللَّه بن محمد الدويش، دار العليان، بريدة.

٧- **أخبار لحفظ القرآن**، لابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: خير اللَّه الشريف، دار الفرائد، دمشق.

٨- **الأدب المفرد**، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣ (١٤٠٩هـ)، دار البشائر، بيروت.

٩- **الأدب**، لابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: د. محمد رضا، دار البشائر.

١٠- **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي (ت: ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد إدريس، ط١ (١٤٠٩هـ)، مكتبة الرشد، الرياض.

١١- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، القسطلاني (ت: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر.
١٢- **إرواء الغليل**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط١ (١٣٩٩هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.
١٣- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، لابن عبد البر، مطبوع بهامش الإصابة.
١٤- **أسد الغابة**، لابن الأثير الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٥- **الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة**، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: عز الدين علي السيد، ط٣ (١٤١٧هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة.
١٦- **الأسماء والصفات**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد اللّه الحاشدي، ط١ (١٤١٣هـ)، مكتبة السواري، جدة.
١٧- **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٨- **أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني**، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: محمود نصار، السيد يوسف، ط١ (١٤١٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٩- **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد بن محمد إبراهيم، ط١ (١٤٢١هـ)، دار ابن حزم، ودار الفضيلة.
٢٠- **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان**، لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف.
٢١- **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٢- **إكمال إكمال المعلم**، لمحمد بن خليفة الأبي (ت: ٨٢٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٣- **الأم**، للإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، ط١ (١٤١٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٢٤- **ألفية السيوطي في علم الحديث**، لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تصحيح وشرح الشيخ أحمد شاكر، المكتبة العلمية.

٢٥- **ألفية العراقي= التبصرة والتذكرة**.

٢٦- **الأموال**، لابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)، تحقيق: شاكر ذيب فياض، ط١ (١٤٠٦هـ)، مركز الملك فيصل للحديث والدراسات الإسلامية، الرياض.

٢٧- **الأموال**، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: محمد خليل هراس، ط١ (١٤٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨- **الأنوار في شمائل النبي المختار**، للبغوي (ت: ٥٩٦هـ)، تحقيق: الشيخ إبراهيم اليعقوبي، دار المكتبي، دمشق.

٢٩- **الأوائل**، لابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار الخلفاء، الكويت.

٣٠- **الأوائل**، للطبراني (ت: ٣٦١هـ)، تحقيق: محمد شكور، ط١ (١٤٠٣هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣١- **الأوسط**، لابن المنذر (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: صغير أحمد، ط١ (١٤٠٥هـ).

٣٢- **أوهام المحدثين الثقات**، سعيد باشنفر، ط١، دار ابن حزم، بيروت.

٣٣- **الإيمان**، لابن منده (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. علي بن محمد الناصر، ط٤، دار الفضيلة، الرياض.

٣٤- **الباعث على إنكار البدع والحوادث**، لأبي شامة (ت: ٦٦٥هـ)، دار الهدى، القاهرة.

٣٥- **الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث**، لابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٦- **البعث والنشور**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد العزيز الصاعدي، ط١ (١٤٠٨هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة النبوية.

٣٧- **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، للهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسن أحمد الباكري، ط١ (١٤١٣هـ)، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة النبوية.

٣٨- **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، لأبي جعفر الضبي (ت: ٥٩٩هـ)، دار الكتاب العربي، القاهرة.

٣٩- **بيان الوهم والإيهام**، لابن القطان (ت: ٦٢٨هـ)، ط١، دار طيبة، الرياض.

٤٠- **تاريخ أسماء الثقات**، لابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، صبحي السامرائي، ط١ (١٤٠٤هـ)، الدار السلفية، الكويت.

٤١- **تاريخ أصبهان**، لأبي نعيم الأصبهاني، (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط ١ (١٤١٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٢- **تاريخ المدينة**، لابن شبة (ت: ٢٦٢هـ)، تحقيق: فهيم محمد شلتوت.

٤٣- **التاريخ الأوسط**، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. تيسير بن سعد أبو حميد، ط١ (١٤٢٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض.

٤٤- **التاريخ الكبير**، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دار الباز، مكة.

٤٥- **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٦- **تاريخ خليفة بن خياط** (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار العلم، مؤسسة الرسالة، دمشق، بيروت.

٤٧- **تاريخ دمشق**، لابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمر بن غرامة العمري، ط (١٤٢٥هـ) دار الفكر، بيروت.

٤٨- **التبصرة والتذكرة (ألفية الحديث)**، للعراقي، (ت: ٨٠٦هـ)، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض.

٤٩- **تحريم القتل وتعظيمه**، لعبد الغني المقدسي (ت: ٦٥هـ)، تحقيق: عمار بن سعيد، دار ابن حزم.

٥٠- **تدريب الراوي**، للسيوطي، (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٥١- **التحبير لإيضاح معاني التفسير**، للصنعاني، (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الرسالة.

٥٢- **التذكرة في علوم الحديث**، لابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، تعليق: علي حسن عبد الحميد، دار عمار، عمان.

٥٣- **ترتيب مسند الشافعي**، لمحمد عابد السندي، تصحيح ومراجعة: يوسف الزواوي، وعزت العطار الحسني، دار الكتب العلمية.

٥٤- **الترغيب في فضائل الأعمال**، لابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: صالح أحمد الوعل، ط١ (١٤١٠هـ)، دار ابن الجوزي.

٥٥- **تعجيل المنفعة**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ). تحقيق: د. إكرام اللَّه إمداد الحق، ط١ (١٤١٦هـ)، دار البشائر الإسلامية.

٥٦- **تعظيم قدر الصلاة**، لمحمد بن نصر المروزي (ت: ٣٩٤هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، ط١ (١٤٠٦هـ)، مكتبة الدار، المدينة النبوية.

٥٧- **تغليق التعليق**، لابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن، ط٢، (١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

٥٨- **تقريب التهذيب**، لابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط٤ (١٤١٢هـ)، دار الرشيد، سوريا.

٥٩- **التقييد والإيضاح**، لعبد الرحيم ين حسين العراقي، (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١ (١٣٨٩هـ)، دار الفكر، بيروت.

٦٠- **التلخيص الحبير**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني.

٦١- **تلخيص المتشابه في الرسم**، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: سكينة الشهابي، طلاس للدراسات والترجمة، دمشق

٦٢- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، وزارة الأوقاف، المغرب

٦٣- **التمييز**، للإمام مسلم بن الحجاج (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: د. عبد القادر مصطفى المحمدي، ط١ (١٤٣٠هـ)، دار ابن الجوزي.

٦٤- **تهذيب الآثار**، لابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر.

٦٥- **تهذيب الأسماء واللغات**، للنووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٦- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، لأبي الحجاج المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، ط١ (١٤٠٠هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦٧- **التوحيد**، لابن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد العزيز الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض.

٦٨- **التوحيد**، لابن منده (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: علي بن ناصر الفقيهي، ط١ (١٤٠٩هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة النبوية.

٦٩- **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، لابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: خالد الرباط، جمعة فتحي، ط١ (١٤٢٩هـ)، وزارة الأوقاف، قطر.

٧٠- **الثقات**، لابن شاهين= تاريخ أسماء الثقات.

٧١- **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط (١٤٢٤هـ)، مؤسسة الرسالة.

٧٢- **جامع بيان العلم وفضله**، لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سمير الزهيري، ط١ (١٤١٤هـ)، دار ابن الجوزي.

٧٣- **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي.

٧٤- **جزء بيبي بنت عبد الصمد** (ت: ٤٧٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، ط١ (١٩٨٦م)، دار الخلفاء، الكويت.

٧٥- **جزء المؤمل بن إهاب** (ت: ٢٥٤هـ)، تحقيق: عماد بن قره، دار البخاري، بريدة.

٧٦- **الجعديات**، لأبي القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي، ط١ (١٤١٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٧٧- **الجمع بين الصحيحين**، للحميدي (ت: ٤٨٨هـ)، تحقيق: د. علي حسين البواب، ط٢ (١٤٢٣هـ)، دار ابن حزم، بيروت.

٧٨- **الجهاد**، لابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: مساعد بن سليمان الحميد، ط١ (١٤٠٩هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.

٧٩- **الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر**، للسخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد الحميد، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

٨٠- **حادي الأرواح**، لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، مطبعة المدني، القاهرة.

٨١- **حاشية السندي على سنن النسائي**، مطبوع بحاشية سنن النسائي.

٨٢- **حاشية تهذيب الكمال**، د. بشار عواد، مطبوع مع تهذيب الكمال.

٨٣- **حجة الوداع**، لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أبي صهيب الكرمي، ط١ (١٤١٨هـ)، بيت الأفكار الدولية، الرياض.

٨٤- **حواشي الشيخ عطية الأجهوري** (ت: ١١٩٤هـ)، على شرح الزرقاني على منظومة البيقونية، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.

٨٥- **حلية الأولياء**، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، ط (١٤٠٢هـ)، مطبعة السعادة، مصر.

٨٦- **خلاصة الأحكام**، للنووي (تك ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، لبنان.

٨٧- **خلق أفعال العباد**، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، ط (١٣٩٢هـ)، دار المعارف، الرياض.

٨٨- **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، لابن حجر العسقلاني (تك ٨٥٢هـ)، صححه وعلق عليه: عبد اللّه هاشم اليماني، دار المعرفة.

٨٩- **الدعاء**، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد بن سعيد البخاري، ط١ (١٤٠٧هـ)، دار البشائر، بيروت.

٩٠- **الدعوات الكبير**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: بدر بن عبد اللّه البدر، ط (١٤١٧هـ)، مركز المخطوطات والتراث، الكويت.

٩١- **دلائل النبوة**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط١ (١٤٠٥هـ).

٩٢- **دلائل النبوة**، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد رواس، عبد البر عباس، دار النفائس، بيروت.

٩٣- **دلائل النبوة**، لإسماعيل بن محمد الأنصاري (ت: ٥٣٥هـ)، تحقيق: محمد الحداد، دار طيبة، الرياض.

٩٤- **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج**، للسيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، دار ابن عفان، للنشر والتوزيع.

٩٥- **الرقة والبكاء**، لابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، محمد خير رمضان، دار العلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت.

٩٦- **الروض الآنف في شرح السيرة النبوية**، لابن هشام، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد اللَّه السهيلي (ت٥٨١هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٧- **زاد المعاد**، لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٩٨- **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، مكتبة المعارف، الرياض.

٩٩- **السنة**، لابن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط١ (١٤١٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٠٠- **السنة**، لأبي بكر الخلال، (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عطية الزهراني، ط١ (١٤١٠هـ)، دار الراية، الرياض.

١٠١- **سنن ابن ماجه** (ت: ٣٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

١٠٢- **سنن أبي داود** (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: عزت عبيد الدعاس، ط١ (١٤١٨هـ)، دار ابن حزم.

١٠٣- **سنن الترمذي** (ت: ٢٩٧هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٤- **سنن الدارقطني** (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: عادل عبد الموجود، علي محمد معوض، ط١ (١٤٢٢هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١٠٥- **سنن الدارمي** (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: فؤاد أحمد، ط١ (١٤٠٧هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٠٦- **السنن الصغرى**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ط١ (١٤١٠هـ)، مكتبة الدار، المدينة النبوية.

١٠٧- **السنن الكبرى**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٨- **السنن الكبرى**، للنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الغفار البنداري، سيد كسروي، ط١ (١٤١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٩- **السنن المأثورة**، للشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. عبد الغني أمين قلعجي، ط١ (١٤٠٦هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١١٠- **سنن النسائي** (ت: ٣٠٣هـ)، ط١ (١٣٤٨هـ)، دار الفكر، بيروت.

١١١- **سنن سعيد بن منصور** (ت: ٢٢٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الأعظمي، ط١ (١٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٢- **سير أعلام النبلاء**، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وجماعة، ط٢ (١٤٠٢هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١٣- **السيرة**، لابن إسحاق (ت: ١٥١هـ)، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت.

١١٤- **الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح**، لبرهان الدين الأبناسي (ت: ٨٠٢هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلال، ط١ (١٤١٨هـ)، مكتبة الرشد.

١١٥- **شرح السنة**، للبغوي (ت: ٥٦٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، محمد زهير الشاويش، ط٢ (١٤٠٣هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١١٦- **شرح صحيح البخاري**، لابن بطال (ت: ٤٤٩هـ)، ط٢ (١٤٢٣هـ)، مكتبة الرشد، الرياض.

١١٧- **شرح صحيح مسلم**، للنووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت.

١١٨- **شرح علل الترمذي**، لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: همام عبد الرحمن، ط١ (١٤٠٧هـ)، مكتبة المنار، الأردن.

١١٩- **شرح مشكل الآثار**، للطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط١ (١٤٠٨هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٢٠- **شرح معاني الآثار**، للطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، ط١ (١٣٩٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢١- **الشريعة**، للآجري (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: عبد اللّه الدميجي، ط١ (١٤١٨هـ)، دار الوطن، الرياض.

١٢٢- **شعب الإيمان**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: جماعة، ط١ (١٤٠٦هـ)، الدار السلفية، الهند.

١٢٣- **الشمائل المحمدية**، للترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، اعتنى به محمد عواشه، ط١ (١٤٢٢هـ).

١٢٤- **صحيح ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ). انظر: الإحسان.**

١٢٥- **صحيح ابن خزيمة**، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد الأعظمي.

١٢٦- **صحيح البخاري**، مطبوع مع فتح الباري، لابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، وإشراف: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، دار الفكر.

١٢٧- **صحيح مسلم**، للإمام مسلم بن الحجاج (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

١٢٨- **صفة الجنة**، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: علي رضا عبد اللّه، دار المأمون للتراث، دمشق.

١٢٩- **طبقات المحدثين بأصبهان**، لأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، تحقيق: عبد الغفور البلوشي، ط١ (١٤٠٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٣٠- **طرح التثريب في شرح التقريب**، لزين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، وولده ولي الدين (ت: ٨٢٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٣١- **الطهور**، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، مكتبة الصحابة، جدة.

١٣٢- **علل الحديث**، لابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: محمد بن صالح الدباسي، ط١ (١٤٢٤هـ)، مكتبة الرشد، الرياض.

١٣٣- **العلل الكبير**، للترمذي (ت: ٢٩٧هـ)، ترتيب: أبي طالب القاضي، مكتبة الأقصى، عمان.

١٣٤- **العلل ومعرفة الرجال**، للإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)، رواية عبد اللَّه بن أحمد (ت: ٢٩٠هـ)، تحقيق: وصي اللَّه عباس، دار القبس، الرياض.

١٣٥- **العلل**، للدارقطني (ت: ٣٠٦هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين اللَّه، ط١ (١٤٠٥هـ) دار طيبة، الرياض.

١٣٦- **العلل**، للدارقطني، اعتناء وتعليق: محمد بن صالح الدباسي (من المجلد ١٢-١٦)، ط١ (١٤٢٧هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام.

١٣٧- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، للعيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٣٨- **عمل اليوم والليلة**، لابن السني (ت: ٣٦٤هـ)، تحقيق: كوثر البرني، دار القبلة، مؤسسة علوم القرآن، جدة، بيروت.

١٣٩- **عمل اليوم والليلة**، للنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. فاروق حماده، ط٢ (١٤٠٦هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٤٠- **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، محمد شمس الحق العظيم أبادي، (ت: ١٣٢٩هـ)، ط٣ (١٤٠٧هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

١٤١- **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، لابن سيد الناس (ت: ٧٣٤هـ)، تعليق: محمد رمضان، دار القلم، بيروت.

١٤٢- **غريب الحديث**، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، ط١ (١٤٠٦هـ)، دار الكتب العلمية.

١٤٣- **غريب الحديث**، للخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، ط٢ (١٤٢٢هـ)، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

١٤٤- **غوامض الأسماء المبهمة**، لابن بشكوال (ت: ٥٧٨هـ)، ط١ (١٤٠٧هـ)، عالم الكتب، بيروت.

١٤٥- **الغيلانيات (الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات)**، لأبي بكر الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: مرزوق بن هياس الزهراني.

١٤٦- **فتح الباري**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المكتبة السلفية، القاهرة.

١٤٧- **فتح الباري**، لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: طارق بن عوض اللَّه، دار ابن الجوزي.

١٤٨- **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، للسخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، ط١ (١٤٠٣هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان.

١٤٩- **الفصل للوصل المدرج في النقل**، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، ط١ (١٤١٨هـ)، دار الهجرة، الدمام.

١٥٠- **القراءة خلف الإمام**، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني، بيروت، دار الكتب العلمية.

١٥١- **القضاء والقدر**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد بن عبد اللَّه آل عامر، مكتبة العبيكان، الرياض.

١٥٢- **الكامل في الضعفاء**، لابن عدي (ت: ٣٦٥هـ)، ط٢، دار الفكر، بيروت.

١٥٣- **كشف المشكل من حديث الصحيح**، لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: على بواب، ط (١٤١٨هـ)، دار الوطن، الرياض.

١٥٤- **الكنى والأسماء**، للدولابي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت.

١٥٥- **مجمع الزوائد**، لأبي الحسن نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، مكتبة المقدسي، القاهرة.

١٥٦- **المحلى**، لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد مساعد، مكتبة دار التراث، مصر.

١٥٧- **المختارة**، لضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد الملك بن دهيس، مكتبة النهضة، مكة المكرمة.

١٥٨- **مختصر الأحكام**، لأبي علي الطوسي (ت: ٣١٢هـ)، تحقيق: أنيس بن أحمد الأندونيسي، ط١ (١٤١٥هـ)، مكتبة الغرباء، الأردن.

١٥٩- **المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح**، للمهلب أحمد بن أبي صفرة، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم، دار التوحيد، الرياض.

١٦٠- **مرقاة المفاتيح**، للقاري (ت: ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦١- **مساوئ الأخلاق**، للخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: مصطفى الشلبي، مكتبة السواري، جدة.

١٦٢- **المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد حسن، ط١ (١٤١٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٦٣- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد اللَّه الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١٦٤- **مسند ابن أبي شيبة**، لأبي بكر ابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: عادل العزازي، أحمد المزيدي، ط١ (١٩٩٧هـ)، دار الوطن، الرياض.

١٦٥- **مسند أبي داود الطيالسي** (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، ط١ (١٤١٩هـ)، دار هجر، مصر.

١٦٦- **مسند أبي داود الطيالسي** (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١٦٧- **مسند أبي عوانة** (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، ط١ (١٤١٩هـ)، دار المعرفة، بيروت.

١٦٨- **مسند أبي يعلى الموصلي** (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١ (١٤٠٤هـ)، دار المأمون، دمشق.

١٦٩- **مسند إسحاق بن راهويه** (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة النبوية.

١٧٠- **مسند البزار** (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين اللَّه، ط١ (١٤٠٩هـ)، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.

١٧١- **مسند الحميدي** (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب.

١٧٢- **مسند الروياني**، محمد بن هارون الروياني (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، ط١ (١٤١٦هـ)، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

١٧٣- **مسند السراج**، محمد بن إسحاق السراج (ت: ٣١٣هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط (١٤٢٣هـ)، إدارة العلوم الأثرية، باكستان.

١٧٤- **مسند الشاشي**، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت: ٣٣٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين اللَّه، ط١ (١٤١٠هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.

١٧٥- **مسند الشافعي ترتيب السندي** (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: السيد يوسف الزواوي، عزت العطار الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧٦- **مسند الشاميين**، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط١ (١٤٠٥هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٧٧- **مسند الشهاب**، لمحمد بن سلامة القضاعي (ت: ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢ (١٤٠٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٧٨- **المسند**، للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، وآخرون، ط١ (١٤٢١هـ)، مؤسسة الرسالة.

١٧٩- **مشارق الأنوار على صحاح الآثار**، للقاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة، دار التراث.

١٨٠- **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، لأحمد بن أبي بكر البوصيري (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ط٢ (١٤٠٣هـ)، دار

العربية، بيروت.
١٨١- **المصنف**، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت.
١٨٢- **المصنف**، لأبي بكر بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط١ (١٤٢٧هـ)، دار القبلة، مؤسسة علوم القرآن، جدة، دمشق.
١٨٣- **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مجموعة.
١٨٤- **مطالع الأنوار على صحاح الآثار**، لابن قرقول (ت: ٥٦٩هـ)، وزارة الأوقاف، دولة قطر.
١٨٥- **معالم السنن**، للخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، بهامش مختصر السنن، تحقيق: أحمد شاكر، محمد الفقي.
١٨٦- **معجم ابن الأعرابي**، لأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد الصوفي (ت: ٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط١ (١٤١٨هـ)، دار ابن الجوزي، السعودية.
١٨٧- **معجم ابن عساكر**، لابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: د. وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق.
١٨٨- **المعجم الأوسط**، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض اللَّه، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط١ (١٤١٥هـ)، دار الحرمين، القاهرة.
١٨٩- **معجم الصحابة**، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، ط١ (١٤١٨هـ)، مكتبة الغرباء، المدينة النبوية.
١٩٠- **معجم الصحابة**، لأبي القاسم عبد اللَّه بن محمد البغوي (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين الجكني، ط١ (١٤٢١هـ)، مكتبة دار البيان، الكويت.

١٩١- **المعجم الصغير**، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور أمرير، ط١ (١٤٠٥هـ)، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان.

١٩٢- **المعجم الكبير**، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المجلد (١٣-١٤)، تحقيق: فريق من الباحثين، إشراف: د. عبد اللّه الحميد، د. خالد الجريسي، ط١ (١٤٢٩هـ).

١٩٣- **المعجم الكبير**، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، وزارة الأوقاف.

١٩٤- **معجم المختلطين**، لمحمد بن طلعت، ط١ (١٤٢٥هـ)، أضواء السلف، الرياض.

١٩٥- **المعجم**، لأبي يعلى الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط١ (١٤٠٧هـ)، إدارة العلوم الأثرية، باكستان.

١٩٦- **المعجم**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، ط١ (١٤١٩هـ)، مكتبة الرشد، الرياض.

١٩٧- **معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ**، لأبي زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده (ت: ٥١١هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ط١ (١٤١٠هـ)، المدينة للتوزيع، بيروت.

١٩٨- **معرفة الثقات**، للعجلي (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم السنوي، ط١ (١٤٠٥هـ)، مكتبة المدينة النبوية.

١٩٩- **معرفة السنن والآثار**، للبيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي.

٢٠٠- **معرفة الصحابة**، لابن منده (ت: ٢٩٥هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار الرواد، مكتبة دار السعادة.

٢٠١- **معرفة الصحابة**، لابن منده (ت: ٢٩٥هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار الرواد، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة.

٢٠٢- **معرفة الصحابة**، لأبي نعيم (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل العزاوي، ط١ (١٤٠٩هـ)، دار التوحيد.

٢٠٣- **معرفة علوم الحديث**، لأبي عبد اللّٰه الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، ط١ (١٤٢٤هـ)، بيروت.

٢٠٤- **المعرفة والتاريخ**، ليعقوب بن سفيان الفسوي (ت: ٢٧٧هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط٢ (١٤٠١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٠٥- **مقدمة ابن الصلاح**، لأبي عمرو عثمان بن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، (١٤٠٦هـ)، دار الفكر، سوريا.

٢٠٦- **مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب**، لابن المغازلي (ت: ٤٨٣هـ)، تحقيق: تركي بن عبد اللّٰه الوادعي، دار الآثار، صنعاء.

٢٠٧- **المنتخب من مسند عبد بن حميد** (ت: ٢٤٩هـ)، تحقيق: مصطفى العدوي (١٤٠٥هـ)، دار الأرقم.

٢٠٨- **المنتقى**، لابن الجارود (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ط١ (١٤٠٨هـ)، دار الكتاب العربي.

٢٠٩- **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد، الرياض.

٢١٠- **منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول**، سعيد باشنفر، ط١ (١٤٣٧هـ)، دار ابن حزم، بيروت.

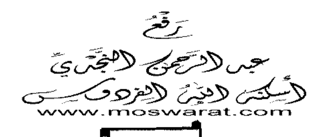
٢١١- **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، برواياته، إعداد وتحقيق: سليم بن عيد الهلالي، ط (١٤٢٤هـ)، مكتبة العرفان، دبي.

٢١٢- **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، رواية: أبي مصعب الزهري (ت: ٢٤٢هـ)، تحقيق: بشار عواد، محمود خليل، ط٢ (١٤١٢هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢١٣- **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، رواية: سويد بن سعيد الحدثاني (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، وزارة الأوقاف

البحرينية، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٢١٤- **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، رواية: عبد اللَّه بن مسلمة القعنبي (ت: ٢٢١هـ)، ط دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٢١٥- **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، رواية: محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ)، تحقيق: محمد علوي المالكي، ط١ (١٤٠٥هـ)، دار القلم، بيروت، دار الشروق، جدة.
٢١٦- **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، رواية: يحيى بن يحيى الليثي (ت: ٢٣٣هـ)، دار إحياء التراث العربي، مصر.
٢١٧- **الموقظة في علم مصطلح الحديث**، للذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامي، حلب، ط١ (١٤٠٥هـ).
٢١٨- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تعليق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق.
٢١٩- **نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية**، للزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، المكتبة الإسلامية.
٢٢٠- **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي، مطبوعات الجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، ط١ (١٤٠٤هـ).
٢٢١- **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، للزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، أضواء السلف، ط١ (١٤١٩هـ).
٢٢٢- **اليواقيت والدر في شرح نخبة ابن حجر**، للمناوي (ت: ١٠٣١هـ)، مكتبة الرشد، ط١ (١٤٢٠هـ.

* * *



فهرس الأحاديث المقلوبة
القسم الأول

المقلوب	الصحيح
١- قال الأعرابي: إن ابني كان عسيفًا على هذا فزنى بامرأته	أن خصمه هو الذي قال ذلك
٢- أبو هريرة سأل النَّبِيَّ ﷺ أن يقسم له من غنائم خيبر، وأبان بن سعيد قال: لا تسهم له	أبان هو الذي سأل النَّبِيّ ﷺ أن يقسم له من غنائم خيبر، وأبو هريرة قال: لا تسهم له
٣- أن المشتري هو النَّبِيُّ ﷺ والبائع العداء بن خالد	أنَّ النَّبِيَّ ﷺ هو البائع والمشتري العداء
٤- أنَّ المستذكر عبد اللَّه بن جعفر، وأنَّ المتروك عبد اللَّه بن جعفر	أنَّ المستذكر عبد اللَّه بن الزبير، وأنَّ المتروك هو عبد اللَّه بن الزبير
٥- أنَّ ابن صياد سأل النَّبِيَّ ﷺ عن تربة الجنة	أنَّ النَّبِيّ ﷺ سأل ابن الصياد عن تربة الجنة
٦- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «من مات لا يشرك باللَّه شيئًا دخل الجنة»، فقال ابن مسعود: (ومن مات يشرك باللَّه شيئًا دخل النار)	أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «من مات وهو يشرك باللَّه شيئًا دخل النار»، فقال ابن مسعود: (ومن مات لا يشرك باللَّه شيئًا دخل الجنة)

المقلوب	الصحيح
٧- أنَّ أبا جهيم أرسل بسر بن سعيد إلى زيد بن خالد يسأله عن حديث النَّبِيِّ ﷺ في المرور بين يدي المصلي	أنَّ زيد بن خالد هو الذي أرسل بسر بن سعيد إلى أبا جهيم يسأله
٨- عن عبد اللَّه بن يزيد أنَّ ابن الزبير خرج يستسقي بالناس	أنَّ ابن الزبير أرسل عبد اللَّه بن يزيد يستسقي بالناس
٩- أنَّ عياض بن غنم وهشام بن حكيم مرا بعامل حمص وهو يشمس أنباطًا في الشمس فأنكرا عليه	أنَّ هشام بن حكيم أنكر على عياض تعذيب الأنباط في الشمس
١٠- الجارية اختارت ابن عم سبرة الجهني، ولم تختر سبرة لدمامته	أن الجارية اختارت سبرة، ولم تختر ابن عمه لدمامته
١١- أنَّ تميمة كانت زوج عبد الرحمن بن الزبير فطلقها فتزوجها رفاعة فأرادت الرجوع إلى عبد الرحمن	أنها كانت تحت رفاعة فطلقها فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير فأرادت الرجوع إلى رفاعة
١٢- أنّ ابن عباس كان يستلم الأركان كلها في الطواف فأنكر عليه معاوية	أنَّ المستلم معاوية والمنكر ابن عباس

المقلوب	الصحيح
١٣- أنَّ الممتنع عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث قتادة بن النعمان حتى حدثه أبو سعيد بالرخصة	أنَّ الممتنع هو أبو سعيد الخدري وأنَّ راوي حديث الرخصة هو قتادة
١٤- أنَّ النَّبِيّ ﷺ قال لبلال: «لا تسبقني بآمين»	أنَّ بلالًا هو الذي قال للنَّبِيِّ ﷺ: «لا تسبقني بآمين».
١٥- أنَّ ابن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال	أنَّ بلالًا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم
١٦- أنَّ الفضل بن عباس كان ردف النَّبِيِّ ﷺ من عرفة إلى مزدلفة، وأنَّ أسامة بن زيد كان ردفه من مزدلفة إلى منى	أسامة كان ردف ﷺ من عرفة إلى مزدلفة والفضل بن عباس كان ردفه من مزدلفة إلى منى
١٦/ ١- الفضل كان ردف النَّبِيِّ ﷺ في عرفة، وأسامة كان ردفه في مزدلفة	أسامة كان ردفه في عرفة والفضل كان ردفه في منى
١٧- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نحر ثلاثين بدنة وعلي رضي الله عنه نحر الباقي	أنَّ علي رضي الله عنه نحر ثلاثين بدنة وأنَّ النَّبِيَّ ﷺ نحر الباقي
١٨- قال أبو سعيد الخدري: (ومثله معه) وقال أبو هريرة: (وعشرة أمثاله)	قال أبو هريرة: (ومثله معه)، وقال أبو سعيد: (وعشرة أمثاله)

المقلوب	الصحيح
١٩- أنَّ الأرضة أكلت اسم اللَّه ﷻ وتركت ما في الصحيفة من الكلام والقطيعة	أنَّ الأرضة أكلت جميع ما فيها إلَّا اسم اللَّه ﷻ
٢٠- دخل عمر بن الخطاب على سلمان	دخل سلمان على عمر
٢١- أنَّ رجلًا من بني هاشم استأجر رجلًا من قريش	أنَّ رجلًا من بني هاشم استأجره رجل من قريش
٢٢- روى عمر بن سعد عن أبيه سعد أبي وقاص أنَّ ابنه عامر جاءه يحرضه على طلب الخلافة	أنَّ عامر بن سعد روى عن أبيه سعد أنَّ ابنه عمر جاءه يحرضه في طلب الخلافة
٢٣- أن نعيمان كان على الزاد، وأن سويبطًا هو المازح فباع نعيمان	أن سويبطًا هو الذي كان على الزاد، ونعيمان هو المازح فباع سويبطًا

* * *



القسم الثاني

المقلوب	الصحيح
٢٤- أنّ النَّبِيَّ ﷺ بدأ بأيمان المدعي عليهم (اليهود)	أنه ﷺ بدأ بأيمان المدعين (الأنصار).
٢٥- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل من كداء (أسفل مكة)، وخرج من كُدًا من أعلى مكة	أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل من أعلى مكة وخرج من أسفل مكة
٢٦- أن اللَّه ﷻ ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها	أنَّ اللَّه ﷻ ينشئ للجنة خلقًا، وأمَّا النَّار فإن اللَّه لا يظلم من خلقه أحدًا
٢٧- ١- أنَّ أبا موسى الأشعري احتج بآية التيمم ثُمَّ احتج بحديث عمار بن ياسر.	أنه احتج بحديث عمار ثُمَّ احتج بالآية
٢- قدم مسح الكفين على الوجه	تقديم الوجه على الكفين
٢٨- عشر آيات من آخر سورة الكهف	عشر آيات من أول سورة الكهف
٢٩- مثل المنفق والمتصدق	مثل البخيل والمتصدق
٣٠- حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله	حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه

المقلوب	الصحيح
٣١- كلما مرَّ عليه أولاها رد عليه أخراها	كلما مرَّ عليه أخراها رد عليه أولاها
٣٢- وكان فيمن لم يكن معه الهدي طلحة	أهل النَّبِيُّ ﷺ بالحج، وليس مع أحد منهم هدي غير النَّبِيِّ ﷺ وطلحة
٣٣- أمَّا العباس فهي علي ومثلها معها	أمَّا العباس فهي عليه ومثلها معها
٣٤- أنَّ الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لإساف ونافلة ثُمَّ يطوفون بين الصفا والمروة	ثُمَّ يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة
٣٤/ ١- كان من أهلَّ لمناة يطوفون بين الصفا والمروة	من أهلَّ لمناة تحرج أن يطوف بين الصفا والمروة
٣٥- زيِّنوا أصواتكم بالقرآن	زيِّنوا القرآن بأصواتكم
٣٦- مستقبل القبلة مستدبر الشام	مستدبر القبلة مستقبل الشام
٣٧- جمع بين الظهر والعصر ثُمَّ خطب النَّاس	خطب النَّاس ثُمَّ جمع بين الظهر والعصر
٣٨- كل عظم لم يذكر عليه اسم الله	كل عظم ذكر اسم اللَّه عليه
٣٩- المكيال مكيال أهل مكة، والميزان ميزان أهل المدينة	الوزن وزن مكة والمكيال مكيال أهل المدينة

المقلوب	الصحيح
٤٠- إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه	وليضع يديه قبل ركبتيه
٤١- إذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم	فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم
٤٢- قسم يوم خيبر للفارس سهمين، وللرجل سهمًا	جعل للفرس سهمين، وللرجل صاحب الفرس سهمًا
٤٢/ ١- أسهم للفارس سهمين، وللراجل سهمًا	أسهم للفرس سهمين، وللراجل سهمًا
٤٣- مؤمن يقتله كافر ثُمَّ يسدد بعد	مؤمن يقتل كافرًا ثُمَّ سدد المسلم بعد
٤٤- كان النَّبِيّ ﷺ لا يلمس من وجهي شيء وأنا صائمة	كان النَّبِيّ ﷺ لا يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم
٤٥- كان رسول اللَّه ﷺ ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء	كان ﷺ إذا كان جنبًا فأراد أن ينام أو يأكل توضأ وضوءه للصلاة
٤٦- كان يصلي من الليل ستة عشرة ركعة	كان يصلي من النهار ستة عشر ركعة
٤٧- (وإليك المصير) في الصباح، (وإليك النشور) في المساء	(وإليك النشور) في الصباح (وإليك المصير) في المساء

المقلوب	الصحيح
٤٨- وإنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة	إنَّما قولي لامرأة منكن كقولي لمائة امرأة
٤٩- فأحيه على الإيمان وتوفه على الإسلام	فأحيه على الإسلام وتوفه على الإيمان
٥٠- وكآبة المنقلب وسوء المنظر	وكآبة المنظر وسوء المنقلب
٥١- عجوا الإبل عجًّا، وثجو التكبير ثجًّا	ثجوا الإبل ثجًّا، وعجوا بالتكبير عجًّا
٥٢- هكذا كنا نقول مع نبينا ﷺ	ما كنا نقول هكذا مع نبينا ﷺ
٥٣- تصدق به على زوجك قال عندي دينار آخر قال تصدق به على ولدك	تقديم الولد على الزوجة
٥٤- سمعت الحديث من ابن أبي ذئب وأفهمني رجل الإسناد	الإسناد من ابن أبي ذئب وأفهمني الحديث رجل إلى جانبي
٥٥- من لم يدرك الركعة لم يدرك الصلاة	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
٥٦- أوفيتني أوفاك اللَّه، فقال رسول اللَّه ﷺ: «أعطوه فإن من خيار الناس أحسنهم قضاء»	قال رسول اللَّه ﷺ: «أعطوه، فإن من خيار الناس أحسنهم قضاء»، فقال الرجل: أوفيتني أوفاك اللَّه

المقلوب	الصحيح
٥٧- رمى الجمرة ثُمَّ حلق أو قصر ونحر هديًا	رمى الجمرة ونحر هديًا ثُمَّ حلق أو قصر
٥٨- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صلى خلف أبي بكر	أنَّ أبا بكر كان يقتدي بالنَّبِيّ ﷺ والناس يقتدون بأبي بكر
٥٩- فأكلها وهو قائم ثُمَّ صلى ولم يتوضأ	فأكل منها ثُمَّ قام يصلي ولم يتوضأ
٦٠- ناوليني الخمرة من المسجد	كان في المسجد فقال ناوليني الخمرة
٦١- كان يقرأ في بعض حجره فيسمع من كان خارجًا	كانت قراءته على قدر ما يسمعه من في الحجرة
٦٢- السه وكاء العين	العين وكاء السه
٦٣- غابت له الشمس بسرف فلم يصل حتى أتى مكة	غابت الشمس بمكة فلم يصل حتى أتى سرف
٦٤- عن أبي رمثة قال: أتيت النَّبِيَّ ﷺ ومعي ابن لي فقال ﷺ: «ابنك هذا»	عن أبي رمثة قال: خرجت مع أبي حتى أتينا النَّبِيَّ ﷺ فقال النَّبِيُّ ﷺ: «ابنك هذا»
٦٥- كان شعر النَّبِيِّ ﷺ فوق الجمة ودون الوفرة	فوق الوفرة ودون الجمة

المقلوب	الصحيح
٦٦- اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة وعاش بعد ذلك ثمانين	اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة وعاش حتى بلغ مائة وعشر ين سنة
٦٧- جعل عمودين عن يساره وعمودًا عن يمينه	جعل عمودين عن يمينه وعمودًا عن يسار
٦٨- جاء بهذه الجارية ليستحل بها الطعام ثُمَّ جاء بهذا الأعرابي	جاء بالأعرابي ثُمَّ جاء بالجارية
٦٩- يقرأ في الركعة الثانية السجدة، وفي الركعة الثالثة الدخان	في الركعة الثانية الدخان، والثالثة السجدة
٧٠- أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يضطجع قبل ركعتي الفجر	بعد ركعتي الفجر
٧١- عن نافع عن ابن عمر: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشترى هديه من قديد	عن نافع: أن ابن عمر اشتري هديه من قديد (أمّا النَّبِيُّ ﷺ فقد اشتري هديه من ذي الحليفة)
٧٢- أنَّ أميرهم نفلهم بعيرًا بعيرًا ثُمَّ قسم بينهم الغنيمة	أن النفل كان بعد قسمة الغنيمة
٧٣- صيام عاشوراء يكفر سنتين وصيام عرفة يكفر سنة	عاشوراء يكفر سنة وعرفة يكفر سنتين
٧٤- احتجم على وركه من وثء كان به	احتجم من وثء كان بوركه

المقلوب	الصحيح
٧٥- توضأ واغسل ذكرك ثُمَّ نم	اغسل ذكرك وتوضأ ثُمَّ نم
٧٦- تغتسل من طهر إلى طهر	تغتسل من ظهر إلى ظهر
٧٧- يقولون من خير قول البرية	يقولون من قول خير البرية
٧٨- هنية غير أذنه	غير هنية في أذنه
٧٩- فإنه أيطب	فإنه أطيب
٨٠- لا أوثرهم بأحد أبدًّا	لا أوثر أحدًا بهم
٨١- كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو أعلم	كذلك حدثني الفضل بن عباس وهن (أي: عائشة وأم سلمة) أعلم.
٨٢- إسماعيل، عن أم الدرداء، عن أبي هريرة	إسماعيل، حدثتني كريمة قالت: حدثنا أبو هريرة في بيت أم الدرداء

* * *



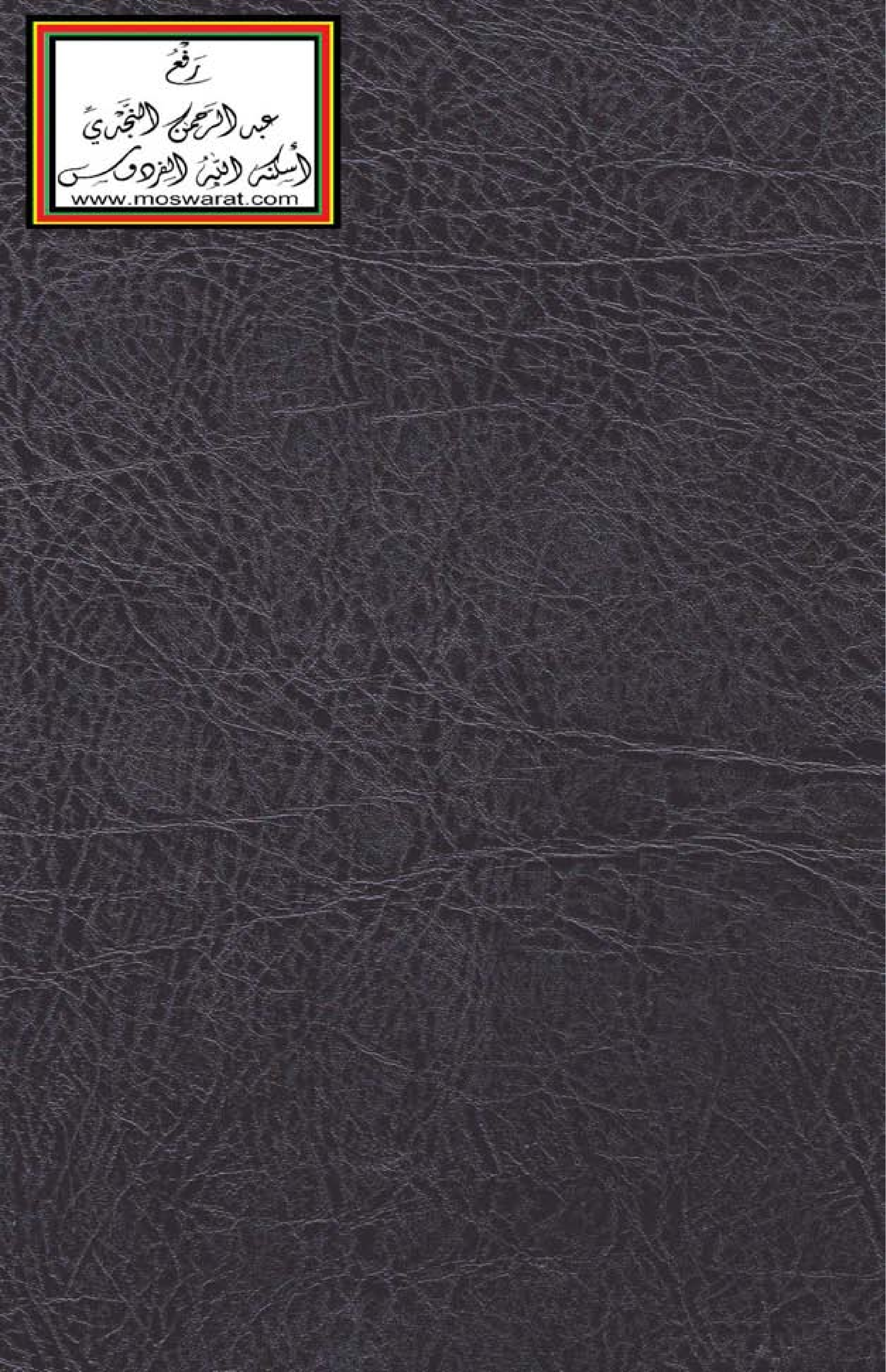
فهرس الموضوعات

* * *

كتب أخرى للمؤلف

١ ـ أنوار السنّة في طرق الجنة.
٢ ـ الأربعون في تمام المنة في موافقة النبي ﷺ في الجنة.
٣ ـ رسالة في مشروعية الدعاء بعد الصلاة (بحث فقهي مقارن).
٤ ـ المغني في فقه الحج والعمرة (بحث فقهي مقارن).
٥ ـ دلائل النبوة (٣ مجلدات).
٦ ـ الآيات البيّنات في ذكر أعضاء الرسول ﷺ وما فيها من معجزات.
٧ ـ المنتقى من بركات المصطفى ﷺ.
٨ ـ تبرُّك الصحابة بالنبي ﷺ وآثاره.
٩ ـ رسالة في حكم التبرك بالصالحين.
١٠ ـ أدب الاختلاف.
١١ ـ نفي البدعة عن الصلاة بين الأذانين يوم الجمعة (بحث فقهي مقارن).
١٢ ـ شأن الدعاء في الحفظ ورفع البلاء.
١٣ ـ من مات من خوف الله.
١٤ ـ الرجوع إلى الحق.
١٥ ـ النظر فيما علق الشافعي القول به على صحة الخبر.
١٦ ـ نظرات في كتاب حجة النبي ﷺ للألباني.
١٧ ـ الإنارة فيما علق الشافعي القول به على الاستخارة.
١٨ ـ التنبيه على شرف الفقيه.
١٩ ـ كشف اللثام عن الأحاديث الضعيفة في الأحكام المعمول بها عند الأئمة الأعلام.
٢٠ ـ الكفاءة في النكاح بين العرف والشرع.
٢١ ـ يحبهم ويحبونه.
٢٢ ـ الورع.
٢٣ ـ أوهام المحدثين الثقات (١١ مجلد).
٢٤ ـ منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول.
٢٥ ـ الزيادات الشاذة في حديث الثقات (٢ مجلد).


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com